جامعة المنصورة
كليـة الآداب

نظام الالتزام في مصر
(١٨١٤-١٨٨٢م)

إعـــداد
د/ جمال عبدالرحيم خليفه عبدالرحيم
مدرس التاريخ الحديث والمعاصر
كلية الآداب – جامعة سوهاج

مجـلة كلـية الآداب – جامعـة المنصـورة
العدد الخامس والستون – أغسطس ٢٠١٩

نـظام الالتـزام في مصر (١٨١٤-١٨٨٢م)

د/ جمال عبدالرحيم خليفه عبدالرحيم

مدرس التاريخ الحديث والمعاصر

كلية الآداب – جامعة سوهاج

مقدمـــــة:

يعد نظـام الالتـزام شكلاً مـن أشكال الإدارة المالية في تلك الفترة. حيث طبقت الدولة العثمانية هذا النظـام عام ١٦٥٨م علـى الأراضـي الزراعيـة لجمـع ضـرائبها. ولعجـز هـذا النظـام – الالتـزام الزراعي– عن تلبية حاجات الدولة المالية. قام محمد على باشا بإلغائه عام ١٨١٤م. وظن البعض أن نظـام الالتزام كـان قاصراً علـى الأراضـي الزراعيـة فقط، وبإلغاء محمد على لـه، أُلغى تماماً ولم يعد لـه وجـود فـي الـبلاد. والواقـع أن هذا النظـام لـم يكـن قاصـراً علـى جمـع إيـرادات الـدخل المباشـر مـن الأراضـي الزراعيـة فقط. بل ظل معمولاً بـه طـوال القرن التاسع عشر، وقد لجأت إليه الحكومة لجمع ضرائب الدخل غير المباشر للخزانة المصرية.

وتنوعـت الالتزامـات لتنـوع مصـادر الـدخل غيـر المباشـر، والتـي منحتهـا الحكومـة للملتـزمين لتحصيل وجمع ضرائبها وسدادها للحكومة، فكان هنـاك التزام الجمـارك، والتزام المقاطعات والخـردة، والأحجـــار والمعـــادن، والملاحـــات، والمعـــادي والرســـالة – المراكـــب – والســـوق ، والمصـــايد وحلقات الأسماك، وكذلك التزام عوائد الدخولية، وغير ذلك من مصادر الدخل غير المباشر. كما عادت الحكومة أيضاً إلى الالتزام الزراعي، لبعض الأراضـي والمحاصـيل فـي بعـض الجهـات، وفـي ظروف وأوقات معينة.

وقد وضعت الحكومة قواعد وشروط خاصة وعامـة للملتـزمين، حسـب نـوع السـلعة أو الالتـزام. فحددت الشروط الواجب توافرها في الملتزم ووكيلة وضـامنه. كمـا حـددت سلسـلة مـن الإجـراءات للحصول على الالتزام منها، وجوب تقديم ضامن، وعقـد المـزادات، كمـا حـددت مـدد عقـد الالتـزام وكيفيـة سـداد أقسـاط مـال الالتـزام. ووضـعت الشـروط العامـة للنظـام، وألزمـت الملتـزمين بهـا. وفـي حـال مخالفة تلك الشروط يتم إلغاء وسحب الالتـزام مـن صـاحبه، وطرحـه مـرة أخـرى بـالمزاد للملتزمين.

وقد تعـرض الملتزمـون لصـعوبات عـدة، كمـا كثـرت الشـكاوي ضـدهم، بسـبب تعـديهم علـى أمـوال الأهـالي والحكومـة معـاً، ولـذلك أخضـعت الحكومـة الملتزمين إلى المراقبة والمراجعة والمحاسبة، من أعلى أجهـزة الحكومـة، التـي أرهقهـا كثـرة تعـديات الملتـزمين على المال العام والخاص.

وتتنـاول الدراسـة الراهنـة موضـوع نظـام الالتـزام فـي مصـر ١٨١٤ – ١٨٨٢م، مـن خـلال تمهيد وعدة محاور: أولاً: الهيكل التنظيمي لإدارة الالتـزام، ثانيـاً: إجـراءات وشـروط الحصـول علـى الالتـزام، ثالثـاً: الجهـات الرقابيـة علـى الملتـزمين. رابعـاً: أنـواع الالتـزام ، خامسـاً: الصـعوبات التـي واجهت نظام الالتزام، سادساً: فسخ عقود الالتزام، سابعاً: إيرادات مصالح الالتزام.

وتهدف الدراسة إلى الإجابة عن عدد من التساؤلات منها: ما المقصود بنظام الالتزام؟، وهل الالتزام قاصر فقط على الالتزام الزراعي؟ ، وما أهم أنواع الالتزامات الأخرى؟، وما أكثر الشرائح التي حصلت على إدارة الالتزامات؟، وما أهم الشروط الخاصة والعامة التي وضعتها الحكومة للنظام؟ ، وما الأسباب التي دعت الحكومة إلى فسخ بعض عقود الالتزام؟ ، وما الصعوبات التي واجهت الملتزمين؟، وما أهم الجهات الرقابية التي راقبت وأشرفت على النظام، ولماذا تعددت؟ ، وهل أرهق نظام الالتزام دافعي الضرائب من أبنائه؟ ، وما نسبة عوائد الالتزام بالنسبة للدخل العام لميزانية الحكومة؟، وهل نجح نظام الالتزام في تأدية الغرض الذي من أجله لجأت الحكومة إليه.

واعتمدت الدراسة بدرجة رئيسية على: الوثائق المصرية المتمثلة في وثائق ديوان خديوي (تركي)، وديوان معية سنية، وديوان الداخلية، وديوان المجلس الخصوصي، وكذلك ديوان المالية، وسجلات الديوان الخديوي، وضبطية مصر، ومحافظ مجلس الوزراء، ومحافظ أبحاث، ومحافظ عابدين، ومحافظ الوقائع المصرية، المودعة بدار الوثائق القومية. كما استفاد الباحث ببعض الدوريات وخاصة جريدة الوقائع المصرية، والجوائب، وجريدة وادي النيل. إلى جانب الاستعانة بعدد من المصادر والمراجع العربية والأجنبية المختلفة، والتي أمدت البحث بكثير من المعلومات.

تمهيد: ما المقصود بنظام الالتزام:

يقصد بنظام الالتزام، هو نظام طبقته الدولة العثمانية على الأراضي الزراعية، في مصر عام ١٦٥٨م، وهو نظام لا يخضع لموظفين تابعين للحكومة، وإنما يتكفل فيه أفراد بتحصيل الضرائب المقررة على أراضي قرية أو أكثر، عن مدة زمنية محددة، وذلك بناء على اتفاق بين هذا الشخص – الذي أصبح يحمل رسميا لقب ملتزم – وبين الحكومة.

وبمرور الوقت أصبح هذا النظام عبئاً على الأراضي الزراعية وإدارتها، حيث كثرت الأعباء المالية التي فُرضت على الالتزامات الزراعية، حتى هجر الفلاحون قراهم، وعجز الملتزمون عن سداد ما عليهم من أموال للحكومة، فتنازلوا عن حصص الالتزام لغيرهم، وفشل النظام في تلبية حاجات الدولة من الأموال(١).

وأصدر محمد على في عام ١٨١٤م، قراراً بضبط جميع الالتزامات لحساب الباشا، ورفع أيدي الملتزمين عن التصرف فيما تحت أيديهم من الالتزامات، على أن يصرف لهم ما تبقى من فائض الالتزام من الخزانة، كما منحهم أطيان "الوسية" طوال حياتهم معفاة من الضرائب(٢). وبذلك تخلص محمد على من نظام الالتزام الزراعي.

ومن ناحية أخرى، لجأت حكومة محمد على إلى منح بعض مصادر الدخل غير المباشر إلى الملتزمين، فمنحت إدارة جمرك بولاق ومصر

(١) د. عبدالرحيم عبدالرحمن عبدالرحيم، الريف المصري في القرن الثامن عشر، مكتبة مدبولي، ١٩٨٦م، ص٩٢، ٩٣، ١٤٣.

(٢) أمين سامي، تقويم النيل، ج١، مطبعة دار الكتب، القاهرة، ٢٠٠٣م، ص٢٤٧.

القديمة ودمياط ورشيد والإسكندرية إلى الملتزمين[٣]، كما أخضع محمد على الرسوم المفروضة على السلع والبضائع المتنقلة داخل البلاد، وكذلك الرسوم المختلفة المفروضة على الصيد والملح والأسماك والمراكب وغيرها إلى نظام الالتزام[٤]، وهي عبارة عن إجراء منح امتيازاً شاملاً لتاجر أو أكثر، للإتجار في سلعة معينة، وسداد ما عليها من أموال للحكومة[٥].

ويبدو أن محمد على فضل منح تلك المصادر الخاصة بالدخل غير المباشر، إلى نظام الالتزام، حتى لا ينشغل بإدارة تلك الهيئات، وضبط أشغالها، ضماناً لتحصيل أرباحها بعيدة عن اختلاسات موظفي الإدارة[٦].

أولا: الهيكل التنظيمي لنظام الالتزام: يتكون الهيكل التنظيمي لإدارة الالتزام من: الملتزم و وكيل أو نائب الملتزم وحرس الملتزم، وهم على النحو التالي:

١-الملتزم:

قام محمد على بمنح التزام المقاطعات والمصالح الهامة وغيرها، إلى بعض الثقات من أفراد أسرته، ليكونوا عوناً له وأدوات في تنفيذ سياسته المالية[٧]. واشترطت حكومة محمد على شروط يجب توافرها في الملتزم، قبل أن يمنح حق الالتزام، فاشترطت أن يكون حسن السمعة، حسن الطباع والأخلاق، حيث كانت الحكومة تتحرى عن تلك الصفات في الأشخاص المتقدمين للحصول على الالتزام[٨]، وذلك لملاطفة التجار وغيرهم، مما يساعد هؤلاء التجار على عدم تهريب بضائعهم أو التهرب مما عليهم من سداد رسوم أموال الالتزام[٩].

وهكذا فإن حسن السمعة والطباع، كانتا سبباً من أسباب الحصول على الالتزام، ويبدو أن هذا السبب لم يكن كافياً للنجاح في إدارة الالتزام. فاشترطت الحكومة شرطاً آخر، وهو اللياقة والكفاءة، وذلك لحسن إدارة مال الالتزام[١٠].

---

(٣) محمد فؤاد شكري، بناء دولة مصر (عصر محمد على)، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٤٨م، ص٧٤.

(٤) محمد فهمي لهيطه، تاريخ مصر الاقتصادي في العصور الحديثة، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٤٤م، ص١٦٧.

(٥) هيلين آن ريفلين، الاقتصاد والإدارة في مصر في مستهل القرن التاسع عشر، ترجمة: أحمد عبدالرحيم مصطفى، دار المعارف بمصر، القاهرة، ١٩٦٨م، ص٢٦٣.

(٦) كلوت بك، لمحة عامة إلى مصر، تعريب، محمد مسعود ، ج٢، مطبعة أبي الهول، القاهرة، د.ت، ص٤٩١.

(٧) مالك رشوان، الفلاح المصري في عصر محمد على، ط١، مطبعة الأمانة، القاهرة، ١٩٩٧م، ص٤٤.

(٨) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي(تركي)، سجل رقم ٧٤٣، أمر من الجناب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٢٢ جماد أول ١٢٤٣هـ- ١١ ديسمبر ١٨٢٧م، ص٣٦.

(٩) دار الوثائق القومية: محافظ الوقائع المصرية، محفظة رقم ٥، ملف حوادث مجلس المشورة، الوقائع المصرية، العدد رقم ١٣٧، بتاريخ ٢٨ شوال ١٢٤٥هـ- ٢٢ إبريل ١٨٣٠م.

(١٠) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر دواوين العموم، سجل رقم ل/ ١٣/٥/٣١، جواب بختم

ووضعت نظارة المالية في عام ١٨٧٣م شرطاً آخر للملتزم وهو شرط الأمانة[١١]. وكرهت الحكومة من الملتزم صفات الدناءة والطمع والجشع، ومخالفة القانون، والتعدي على أموال الأهالي وغيرهم بدون وجه حق[١٢].

وتعددت شرائح وفئات الملتزمين، الذين حصلوا على التزامات جمع الضرائب الغير مباشرة، في تلك الفترة (١٨١٦– ١٨٨٢م)٠ فتصدر الأقباط قائمة الملتزمين، حيث منحت الحكومة الخواجة "ميخائيل" التزام ساحل الغلال بالإسكندرية[١٣]، والتزام مال الرسالة عام ١٨٣٠م[١٤]٠ وحصل الخواجة "ميخائيل عبده" عام ١٨٣٥م، على التزام مصلحة الجبس والجير[١٥]٠ وحصل الخواجة "بطرس" على التزام مصلحة الجير بدمياط [١٦].

وفي عام ١٨٣٠م حصل المعلم "عريان" على التزام جمرك بولاق[١٧]، وحصل الخواجة "أنطون حنا" على التزام جمرك رشيد[١٨]، وحصل الخواجة "جرجس" عام ١٨٣٠م، على التزام جمرك مدينة الإسكندرية[١٩]، وحصل عام ١٨٧٤م "جرجس الحجار" على التزام عوائد الدخولية

الناظر إلى محافظة مصر، بتاريخ ٢٧ ذو الحجة ١٢٨٤هـ– ٢١ مارس ١٨٦٨م، ص٣٩.

(١١) دار الوثائق القومية: ديوان المالية، صادر الدواوين، سجل مسلسل رقم ٣١٣ (رقم حديث ٣٤٨)، جواب بختم الناظر إلى محافظة مصر، بتاريخ ٣ رجب ١٢٩٠هـ– ٢٧ أغسطس ١٨٧٣م، ص٨٨.

(١٢) دار الوثائق القومية: محافظ وقائع مصرية، محفظة رقم ٥، ملف حوادث مجلس مصر، الوقائع المصرية، العدد رقم ٢٨، بتاريخ ٤ جماد أول ١٢٤٦هـ– ٢١ أكتوبر ١٨٣٠م.

(١٣) دار الوثائق القومية: محافظ عابدين ، محفظة رقم ١٠٢ (ملف مقاطعات والتزامات)، وثيقة رقم٥٨٨، صورة أمر من الجناب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ١٣ ربيع أول ١٢٤٢هـ– ١٥ أكتوبر ١٨٢٦م.

(١٤) دار الـ وثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٦٩، وثيقة رقم ٣٠٨، جواب من مأمور الديوان الخديوي إلى مأمور الشرقية، بتاريخ ١٨ صفر ١٢٤٦هـ– ٨ أغسطس ١٨٣٠م، ص١٢٩.

(١٥) دار الوثائق القومية: محافظ عابدين، محفظة رقم ١٠٢ (ملف مقاطعات والتزامات)، وثيقة رقم ١٩٢، صورة أمر من الجناب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ١٧ جماد ثان ١٢٥١هـ– ١٠ أكتوبر ١٨٣٥م، ص٤٧.

(١٦) دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث ، محفظة رقم ٥١(موضوعات متنوعة)، وثيقة رقم ١٣، صورة أمر من الجناب العالي إلى ناظر دمياط ، بتاريخ ١٥ ذو القعدة ١٢٤٥هـ– ٨ مايو ١٨٣٠م، ص٣٣.

(١٧)دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث ، محفظة رقم ٥١(موضوعات متنوعة)، وثيقة رقم ١٦، صورة أمر من الجناب العالي إلى ناظر أشغال المحروسة، بتاريخ ١٩ ذو القعدة ١٢٤٥هـ– ١٢ مايو ١٨٣٠م، ص١٧.

(١٨) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية (تركي)، محفظة رقم ٤١، وثيقة رقم ٢٦٤، أمر من الجناب العالي إلى حبيب أفندي مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ١٥ شعبان ١٢٤٥هـ– ٩ فبراير ١٨٣٠م، ص١٧٤.

(١٩)دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية (تركي)، محفظة رقم ٤١، وثيقة رقم ٢٦٧، أمر من الجناب العالي إلى محافظ الإسكندرية، بتاريخ ٢٢ شعبان ١٢٤٥هـ– ١٦ فبراير ١٨٣٠م، ص١٨١.

بمديرية الغربية[٢٠]. كما حصل الخواجة "جرجس شكور" على التزام (النطرون) بمديرية البحيرة[٢١]. وفي عام ١٨٦٥م حصل الخواجة "جرجس تادرس" على التزام عوائد الملح[٢٢].

ويبدو أن تفضيل الحكومة للملتزمين الأقباط لتولي إدارة التزاماتها، يرجع إلى خبرتهم في الأمور المالية، واشتغال معظمهم بأعمال الصرافة، مثل الخواجة "ميخائيل" الصراف الذي منح التزام جمرك السويس[٢٣].

وبالإضافة إلى الملتزمين الأقباط، حصل اليهود على كثير من التزامات الحكومة. فحصل المعلم "يوسف كنعان" عام ١٨٢٨م، على التزام جمرك بولاق[٢٤]، وجمرك دمياط[٢٥]، كما حصل في عام ١٨٢٩م، على التزام مصلحة الحصر[٢٦]. كما حصل المعلم "شالوم" في عام ١٨٣١م على التزام ساحة غلال الإسكندرية[٢٧].

ومن ناحية أخرى، تشارك الأقباط واليهود معاً في كثير من الالتزامات، حيث منحت الحكومة على سبيل المثال، كلا من المعلم "عريان" القبطي والمعلم "يوسف كنعان" اليهودي، التزام مصلحة الحصر معاً[٢٨]. كما عمل بعض الأقباط وكلاء لبعض قناصل الدول الأجنبة، حيث حصل الخواجة "جرجس شكور" على التزام باسم قنصل النمسا والمجر ١٨٧٢م، وذلك لاستخراج النطرون[٢٩].

---

(٢٠) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، صادر الدواوين، سجل رقم س/١١/٢/١١، جواب بختم المستشار إلى ديوان الداخلية، بتاريخ ١٨ ذو الحجة ١٢٩١هـ- ٢٦ يناير ١٨٧٥م، ص٦٠.

(٢١)دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، صادر الدواوين، سجل رقم س/١١/٢/٨، جواب بختم المستشار إلى ديوان الداخلية، بتاريخ ١٩ ربيع ثان ١٢٨٩هـ- ٢٦ يونيو١٨٧٢م، ص١٢٨.

(٢٢)دار الوثائق القومية: محافظ مجلس الوزراء (نظارة المالية)، محفظة رقم ٣/أ ، صورة قرار المجلس الخصوصي لنظارة المالية، بتاريخ ١٤ رجب ١٢٩٠ هـ- ٧ سبتمبر ١٨٧٣م.

(٢٣)عبدالمنعم الجميعي، تاريخ مصر الاقتصادي والاجتماعي في عصر محمد علي، مطبعة الجبلاوي، القاهرة، ١٩٩٥م، ص٢١، ٢٢.

(٢٤)دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية (تركي)، سجل رقم ٣٩، أمر من الجناب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ١٧ ذو القعدة ١٢٤٣هـ- ٣١ مايو ١٨٢٨م، ص١٠١.

(٢٥)دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية (تركي)، سجل رقم ٣٩، صورة قرار من الجناب العالي إلى محافظ الإسكندرية، بتاريخ ١٩ ذو الحجة ١٢٤٣هـ- ٢ يوليو ١٨٢٨م، ص١٢٧.

(٢٦) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٦١، وثيقة رقم ١٠٧، صورة جواب من مأمور الديوان الخديوي إلى مأمور الخزانة دار، بتاريخ ١٧ صفر ١٢٤٥هـ- ١٨ أغسطس ١٨٢٩م، ص٤٧.

(٢٧) دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث، محفظة رقم ٥١ (موضوعات متنوعة)، صورة قرار من مجلس الملكية إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ١٧ ذو الحجة ١٢٤٦هـ- ٢٩ مايو ١٨٣١م، ص٩.

(٢٨) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٦١، وثيقة رقم ١٠٧، صورة خطاب من مأمور الديوان الخديوي إلى مأمور الخزنة دار، بتاريخ ١٥ صفر ١٢٤٥هـ- ١٦ أغسطس ١٨٢٩م، ص٤٥.

(٢٩) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، وارد الدواوين، سجل رقم ل/٣١/٢٥/٢٨، خطاب بختم سعادة

كما حصل الأجانب على كثير من عقود الالتزام، وخاصة في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، حيث لم يكن لهم وجود في عهد محمد علي. فحصل على سبيل المثال: الخواجة "استون" على التزام استخراج معدن الكبريت(٣٠)، وحصل الخواجة "بيجارة" والخواجة "مارتيني"، من رعايا دولة اليونان، في عام ١٨٧١م على التزام استخراج صنف الاسفنج(٣١)، كما حصل الخواجة "قطا كوفره بانو" على التزام معدن الرصاص(٣٢)، و حصل الخواجة "رسوبك" على التزام بعض المعادن بجبل عتاقة(٣٣).

ويبدو أن الأجانب قد تخصصوا في تلك الالتزامات، التي عزف عنها الأهالي، وذلك لصعوبتها في أعمال الحفر والتنقيب، وحاجتها إلى الأموال والمعدات والخبرات، التي تمتع بها هؤلاء الأجانب.

ومن ناحية أخرى، حصل الخواجة "قرانيط كانسط" في عام ١٨٥٥م، على التزام الملاحة لاستخراج مادة الملح(٣٤). وحصل أحد الفرنسيين على عقد التزام دفن المواشي(٣٥). وحصل بعض الأروام من الأجانب على التزام الصيد في بحيرة أدكو(٣٦)، وحصل الخواجة "مكرويج قرابيط" على التزام حلقة لبيع الأسماك(٣٧).

ومن ناحية أخرى، دخل موظفو الحكومة مجال الالتزام، حيث حصل بعضهم من حكومة محمد علي، على بعض الالتزامات. فعلى سبيل

مستشار المجلس الخصوصي، بتاريخ ٢٣ ربيع ثان ١٢٨٩هـ- ٣٠ يونيو ١٨٧٢م، ص٤٧.

(٣٠) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر جهات دواوين المحروسة، سجل رقم ل/١٢/٥/٣١، جواب بختم الوكيل إلى ديوان الجهادية، بتاريخ ٢٧ ذو القعدة ١٢٨٤هـ- ٢١ مارس ١٨٦٨م، ص١٦٧.

(٣١) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، صادر الدواوين، سجل رقم س/٧/٢/١١، جواب بختم المستشار إلى ديوان الداخلية، بتاريخ ٤ ذو القعدة ١٢٨٨هـ- ١٥ يناير ١٨٧٢م، ص١٣.

(٣٢) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، وارد الإفادات والتحريرات من الأقاليم والمحافظات والدواوين، سجل رقم س/٨٤/٢١/١، صورة إفادة واردة من ناظر الداخلية للديوان، بتاريخ ٢٥ رمضان ١٢٨٩هـ- ٢٦ نوفمبر ١٨٧٢م، ص١٠.

(٣٣)دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، صادر الدواوين، سجل رقم س/٦/٢/١١، جواب بختم المستشار إلى ديوان الداخلية، بتاريخ ١١ رجب ١٢٩٠هـ- ٤ سبتمبر ١٨٧٣م، ص٢٦.

(٣٤)دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/١/٨/١١، صورة قرار صادر لنظارة المالية، بتاريخ ٤ جماد أول ١٢٧٢هـ- ١٢ يناير ١٨٥٨م، ص١١٣.

(٣٥) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر عرض حالات دواوين وأقاليم، سجل رقم ل/٦/١٢/٣١، جواب بختم الوكيل إلى محافظة الإسكندرية، بتاريخ ١٥ ربيع أول ١٢٨٧هـ- ١٥ يونيو ١٨٧٥م، ص١٣٠.

(٣٦)دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر عرض حالات دواوين وأقاليم، سجل رقم ل/٧/١٢/٣١، جواب بختم الناظر إلي مديرية البحيرة، بتاريخ ٨ ربيع أول ١٢٨٨هـ- ٢٨ مايو ١٨٧١م، ص١٩٤.

(٣٧) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/١/٨/١١، صورة قرار صادر لنظارة المالية، بتاريخ ٢٥ محرم ١٢٧٦هـ- ٢٤ أغسطس ١٨٥٩م، ص١٣٦.

المثال: حصل عام ١٨٢٩م خليل بك محافظ دمياط على التزام جمرك دمياط[٣٨]، وحصل خليل أغا في العام نفسه ، على التزام جمرك مصر المحروسة[٣٩]. وحصل نوبار باشا في عام ١٨٦٩م، من الخديو إسماعيل، على عقد التزام باستخراج زيت البترول من جهة رأس محمد وجزيرة طراهين[٤٠].

وكان للأهالي من المسلمين نصيب قليل في الحصول على الالتزامات، فعلى سبيل المثال: حصل رضوان أغا على التزام مقاطعة الخردة من محمد على باشا[٤١]. كما حصل أحمد العريني على التزام نظافة أزقة وشوارع محافظة الإسكندرية من القاذورات والحيوانات النافقة[٤٢]. كما حصل محمد عناني بك على التزام مصلحة الرسالة والمعادي، وهي الرسوم المفروضة على القوارب والمراكب[٤٣]، والتزام توريد الأغنام للحكومة والأهالي معاً[٤٤]، وأيضا التزام حلقات الأسماك[٤٥].

وشارك التجار أيضاً في الحصول على الالتزامات، فحصل أحد التجار ويدعي "دفع الله عمر" على التزام أقلام عوائد الدخولية في سواكن [٤٦]، كما حصل بعض عمد البلاد في مصوع على التزام عوائد الدخولية بتلك الجهة[٤٧].

---

(٣٨) الوقائع المصرية، العدد رقم ٩٥، بتاريخ ٢٥ جماد ثان ١٢٤٥هـ- ٢٢ ديسمبر ١٨٢٩م.

(٣٩) دار الوثائق القومية: محافظ وقائع مصرية، محفظة رقم ٥ ، الوقائع المصرية ، العدد رقم ٨٠، بتاريخ ١٠جماد أول ١٢٤٥هـ- ٧ نوفمبر ١٨٢٩م.

(٤٠) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، صادر الأوامر العليا إلى المجالس والدواوين والأقاليم والمحافظات، سجل رقم س/١/١/٤٠، أمر كريم إلى الداخلية، بتاريخ ٢١ شعبان ١٢٨٦هـ- ٣١ يوليو ١٨٦٩م، ص١٢.

(٤١) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٥٩، وثيقة رقم ١٩٧، قرار صادر من المجلس العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٧ ربيع ثان ١٢٤٦هـ- ٩ أكتوبر ١٨٣٠م، ص٩٥.

(٤٢) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، صادر الدواوين، سجل رقم س/١١/٢/١٤، جواب بختم المستشار إلى الداخلية، بتاريخ ٢٨ جماد ثان ١٢٩٣هـ- ٢١ يوليه ١٨٧٦م، ص١٩.

(٤٣) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، صادر العرض حالات للدواوين والمجالس والمحافظات، سجل رقم س/١/٩/٢٢، جواب بختم مهر دار خديو إلى ناظر المالية، بتاريخ ١٨ جماد ثان ١٢٩٣هـ- ١١يوليو ١٨٧٦م، ص١٣٣.

(٤٤) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، وارد بنمر عرض حالات من الدواوين والمحافظات والجهات، سجل رقم س/١/٢٥/١٠، إفادة واردة من ديوان المالية للديوان ، بتاريخ ٢١ صفر ١٢٨٢هـ-١٦ يوليو ١٨٦٥م، ص١١.

(٤٥) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر جهات دواوين المحروسة ، سجل رقم ل/٣١/٥/١، جواب بختم الوكيل إلى ديوان المالية، بتاريخ ١٧ محرم ١٢٨٢هـ- ١٢ يونيو ١٨٦٥م، ص١٦.

(٤٦) دار الوثائق القومية: ديوان المالية، قيد الأوامر العربي الصادرة للمالية، سجل رقم حديث ٣٢٣٧ (رقم قديم ١٢١١)، أمر كريم إلى ناظر المالية، بتاريخ ١٩ جماد أول ١٢٩٢هـ-٢٣يونيو ١٨٧٥م، ص١٤٨.

(٤٧) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/١١/٨/١٧، صورة قرار صادر إلى الداخلية، بتاريخ ٢٩ محرم ١٢٨٩هـ- ٨ إبريل ١٨٧٢م، ص٣٦.

وهكذا شاركت فئات متعددة في الحصول على الالتزامات من الحكومة، فمنحت معظم الالتزامات في عهد محمد على للأقباط وغيرهم من أبناء البلاد، واختص الأقباط فيها بالنصيب الأكبر ٠ في حين اختلفت تلك الشرائح في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، حيث حصل الأجانب على معظم الالتزامات، سواء من حكومة سعيد باشا أو الخديو إسماعيل٠ والملاحظ أيضاً أن معظم التزامات الحرف الدنيئة منحت للأهالي من أبناء البلاد.

٢–وكيل أو نائب الملتزم:

استخدم الملتزمون نواب أو وكلاء عنهم في إدارة التزاماتهم، حيث كانت الالتزامات وخاصة الصغيرة وغيرها، منتشرة في كل أقاليم مصر، وكان الملتزم يرسل مندوب عنه لتلك الجهات، لتحصيل الضرائب من أصحابها، ومساعدته في إدارة الالتزام(٤٨). واشترطت الحكومة على الوكيل أو النائب، أن يقدم له ضامناً يضمنه إذا حدث عجز في مال وكالته(٤٩).

فكان على سبيل المثال: للملتزم يوسف كنعان، وكيل عنه في التزام جمرك دمياط(٥٠). كما كان هناك وكلاء لملتزمين حلقات الأسماك، لجمع الأموال المقررة على الصيادين(٥١). كما كان للخواجة "جيمس بترسدس" ملتزم دفن واستخراج جيف الحيوانات النافقة وكيلاً عنه. وأحياناً كان هذا الوكيل يشارك الملتزم في مال التزامه دون علم الحكومة، وكان هذا الوكيل المشارك للملتزم من الباطن، يقوم أحياناً بالاستيلاء على مال الالتزام بعد وفاة الملتزم الأصلي(٥٢).

وكان الملتزم مسئول عن كل ما يقع من تعديات و مخالفات من وكلائه ونوابه في مختلف الجهات والأقاليم، سواء اختلاس للأموال، أو جمع أموال زيادة عما هو مقرر، أو التعدي على بالضرب على التجار وغيرهم. فقد تعدى وكيل جمرك دمياط، على بعض التجار بالضرب والحق بهم أضرار جسدية كبيرة، فحكم مجلس المشورة عليه: "بأن من يصنع الأذى تربيته بالعصا لازمة"، أي توقيع عقوبة الضرب أو الجلد عقاباً له، وقد تم عزله من وظيفته عقاباً له ولغيره

---

(٤٨) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٨٤، وثيقة رقم ٣٤٠، أمر من المجلس العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ١٩ ذو القعدة ١٢٤٧هـ– ٢٠ إبريل ١٨٣٢م، ص١٦٦.

(٤٩) دار الوثائق القومية: محافظ عابدين، محفظة رقم ١٠٢(ملف مقاطعات والتزامات)، دفتر رقم ١٣٧، وثيقة رقم ١٤٧، صورة أمر من المجلس العالي إلى ناظر قسم المنصورة ، بتاريخ ٧ رجب ١٢٤٥هـ– ٢ يناير ١٨٣٠م.

(٥٠) الوقائع المصرية، العدد رقم ٣٠٦ ، بتاريخ ١٠ جماد أول ١٢٤٧هـ– ١٦ نوفمبر ١٨٣١م.

(٥١)د٠أحمد الشربيني، تاريخ التجارة المصرية في عصر الحرية الاقتصادية ١٨٤٠–١٩١٤م، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٩٥م، ص١٢٧.

(٥٢) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، صادر دواوين وأقاليم، سجل رقم س/١١/١/١٤، جواب بختم دولتلو المستشار إلى ديوان الخارجية ، بتاريخ ٦ رجب ١٢٩٢هـ– ٨ أغسطس ١٨٧٥م، ص١٣٢.

من الوكلاء[٥٣]. وهكذا كانت عقوبة الاعتداء الجسدي على الأهالي أو التجار وغيرهم، الضرب بالعصا وأحيانا الطرد من الوظيفة.

وكان الوكيل غالباً يقوم بارتكاب كثيراً من المخالفات المباشرة دون علم الملتزم، فكان يقوم بتحصيل أموال زيادة عما هو مقرر ومعلوم بقائمة الأسعار. ففي هذه الحالة كان يتم تحصيل الأموال الزيادة من هذا الوكيل أو من ضامنه، ويعاقب الوكيل بالسجن مدة تتراوح من عامين إلى ثلاثة أعوام، وإن عجز ضامن الوكيل عن سداد ما على الوكيل، يتم استرداد تلك الأموال من الملتزم الأصلي، ويعاقب الوكيل الذي لا ضامن له، بعقوبة تصل أحياناً إلى خمس سنوات[٥٤].

فحكم المجلس العالي على وكيل ملتزم بالمنصورة، برد الأموال التي قام بتحصيلها من الأهالي، وفي حال فشل الوكيل وضامنه عن السداد، وفي حال عدم وجود ضامن للوكيل، يعاقب الملتزم الأصلي بالسجن، لإهماله أو فشله في أخذ الضمانة اللازمة لوكيله أو نائبه، مما ترتب عليه ضياع أموال الميري[٥٥].

ومن ناحية أخرى ، تعرض الوكلاء لصعوبات كثيرة وخاصة في الأقاليم. حيث تعرض على سبيل المثال، مندوب التزام المهن الصغيرة، للضرب من حكام الأقاليم، الذين قاموا بالاستيلاء على ما حصله هؤلاء الوكلاء من مال التزامهم، لأنفسهم بدون وجه حق[٥٦]. وبالتالي كانت أموال الالتزام عرضه للنهب من حكام الأقاليم.

كما تعرض وكيل القطب إبراهيم ملتزم مصالح الحملة- السوق – والسلخانات، وعوائد الدخولية، بجهة كفر الزيات التابعة لمديرية الغربية، للتعدي من مشايخ تلك الجهة على الوكيل، وطردوا الوكيل واستولوا على إيرادات تلك المصالح ووضعوا أيديهم عليها، وذلك أثناء تغيب الملتزم بالمحروسة. ولم تقف الحكومة مكتوفة الأيدي، بل أمرت بالتحقيق في تلك الواقعة، ورد الأموال المنهوبة لصاحبها، والتأكد من حقيقة هذا الادعاء، للتأكد من صدق أو كذب الملتزم، خوفا من أن يكون الادعاء سببه محاولة من الملتزم للتهرب من دفع ما عليه من مال الالتزام للحكومة[٥٧]. وهكذا كان مال الالتزام وخاصة

---

(٥٣) الوقائع المصرية، العدد رقم ٣٠٦، بتاريخ ١٠ جماد أول ١٢٤٧هـ- ١٧ أكتوبر ١٨٣١م.

(٥٤) دار الوثائق القومية: محافظ عابدين، محفظة رقم ١٠٢(ملف مقاطعات والتزامات)، دفتر رقم ٧٤، وثيقة رقم ١١٣، أمر من الجناب العالي إلى مأمور المجلس العالي، بتاريخ ١٤ محرم ١٢٤٨هـ- ١٣ يونيو ١٨٣٢م، ص٧٢.

(٥٥)دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث، محفظة رقم ٥١، ملف مجلس ملكية، دفتر رقم ١٣٧، أمر من المجلس العالي إلى ناظر قسم المنصورة، بتاريخ ١١ ذو القعدة ١٢٤٥هـ- ٤ مايو ١٨٣٠م، ص١٠٣.

(٥٦) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٨٤، وثيقة رقم ٣٤١، أمر من المجلس العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ١٩ ذو القعدة ١٢٤٧هـ- ٢٠ إبريل ١٨٣٢م، ص١٦٦.

(٥٧) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر عرض حالات دواوين وأقاليم، سجل رقم ل/٢٧/١٢/٣١، جواب بختم الناظر إلى مديرية الغربية، بتاريخ ٢٤ شعبان ١٢٩٣هـ-١٤ سبتمبر ١٨٧٦م، ص١٠١.

أصحاب المهن الصغيرة، عرضه لنهب حكام الأقاليم ومشايخ البلاد عليها.

٣-حرس الملتزم:

عملت الحكومة على توفير الحماية اللازمة للملتزمين، لتحصيل رسوم التزاماتهم للوفاء بتعهداتهم للحكومة، وخاصة المتأخرات لدى التجار. فكانت الحكومة تضع تحت تصرف الملتزمين بعض الحراس، لتحصيل الرسوم الجمركية المتأخرة من التجار وغيرهم(٥٨). كما عمد بعض الملتزمون إلى تعيين بعض الخفراء لحراسة أماكن التزامهم ، فعيين بعض الملتزمون على سبيل المثال، بعض الخفراء لحراسة الأسواق والأماكن المحددة لبيع الأسماك وغير ذلك(٥٩).

ومن ناحية أخرى، قامت الحكومة بتعيين مأمور وبعض القواصة- حراس- للفصل في قضايا بعض الالتزامات- التزام مصايد الأسماك- والنظر في الشكاوي المقدمة من مشايخ الصيادين ضد الملتزم، واشترطت الحكومة أن تحال كافة الشكاوي على المأمور للفصل فيها. كما اشترطت في المأمور المعين شروط منها: أن يتصف بالأمانة والصدق، وقررت نظارة المالية أن يتم صرف مرتب المأمور والقواصة، مناصفة بين الملتزم ومشايخ الصيادين(٦٠). وهكذا تمثلت إدارة الالتزام في الملتزم ووكلائه و الحرس المعين لحماية مال التزامه وتحصيله.

ثانيا: إجراءات وشروط الحصول على الالتزام:

١-الضامن: (الكفيل):

اشترطت الحكومة على الشخص المتقدم للحصول على أحد التزامات، أن يكون له ضامن أو كفيل يضمنه لدى الحكومة(٦١). واشترطت في الضامن أن يكون مقتدراً وكفء للضمانة، وأن يكون من ذوى الأملاك أو المال(٦٢).

وكان الهدف من وجود الضامن أو الكفيل، هو دفع الأموال التي يعجز الملتزم عن سدادها للحكومة، وكذلك منع التلاعب والتهرب أو الاختلاس، لوجود هذا الضامن الغارم. ولذلك أصرت الحكومة على وجود ضامن للملتزم، وذلك لفشل كثير من الملتزمين في إدارة وسداد ما عليهم من مال الالتزام(٦٣).

---

(٥٨) راشد البراوي، محمد حمزة عليش، التطور الاقتصادي لمصر في العصر الحديث، ط٤ ، مكتبة الانجلو المصرية، ١٩٤٩م، ص٧٣.

(٥٩) د. أحمد الشربيني، مرجع سابق، ص١٢٧.

(٦٠) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، صادر الدواوين والسايرة، سجل رقم مسلسل ٥٤٦ (رقم قديم ١٩٦٩)، جواب بختم الناظر إلى ديوان الداخلية، بتاريخ ١٠شوال ١٢٨٩هـ- ١١ ديسمبر ١٨٧٢م، ص١٩٣.

(٦١) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٧٠، وثيقة رقم ٢٨٣، أمر من المجلس العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٨ ربيع ثان ١٢٤٦هـ-٢٦ سبتمبر ١٨٣٠م، ص١٨٧.

(٦٢) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، صادر الدواوين، ج١٣، سجل مسلسل رقم ٣١٣ (رقم قديم ١٩٥٧)، جواب بختم الناظر إلى محافظة مصر، بتاريخ ٣ رجب ١٢٩٠هـ- ٢٧ أغسطس ١٨٧٣م، ص٨٨.

(٦٣) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٦٠، وثيقة رقم ١٨١، قرار من الديوان الخديوي

وقد قدم على سبيل المثال، ملتزم جمرك القصير عام ١٨٢٩م ، ضامناً له قبل أن يحصل على حق تحصيل الرسوم الجمركية على البضائع وغيرها بالجمرك[٦٤]، كما قدم ملتزم أسواق بنها التابعة لمديرية القليوبية ضامناً له[٦٥].

ومن ناحية أخرى، حاول بعض الملتزمون الاستعاضة عن شرط وجود ضامن له، بدفع قيمة شهرين من مال الالتزام للحكومة. فقد طالب ملتزم أسواق شرق أطفيح وبني سويف، دفع بدل قيمة شهرين عوضاً عن الضامن، ولكن الحكومة رفضت الطلب، وأصرت على وجوب تقديم الملتزم ضامناً غارماً له[٦٦].

وكانت الحكومة تتحرى عن الضامن وعن مقدرته المالية على ضمان الملتزم، وكانت عقوبة الملتزم الذي لا ضامن له، واتضح عجز الضامن عن سداد ما على الملتزم من أموال في حال تعسره، تصل إلى خمس سنوات، لأن المصلحة قد حصل عليها ومنحت له بالضامن[٦٧].

ولم يقتصر الضامن على ضامنه الملتزم ووكيله فقط، بل كان هناك ضامن خاص بالباعة في الأسواق. حيث كان على البائع في الأسواق أن يقدم ضامناً له لملتزم السوق، خشية أن تكون السلع المعروضة بالأسواق مسروقة[٦٨]. وهكذا كانت الحكومة حريصة على وجود ضامن للملتزم، ضماناً للحصول على المال الحكومي كاملاً وغير منقوص، وفي الوقت نفسه حمت الأسواق إلى حد كبير من بيع السلع المسروقة أو المهربة من الرسوم الحكومية عليها.

٢-المزادات:

كان محمد على يلجأ أحياناً عند كساد بعض البضائع والسلع، إلى بعض الحيل لجذب الملتزمين للاهتمام بها، والتكالب إلى الحصول على التزامها. فكان الباشا يقوم بإيعاز إلى أحد أتباعه، أن يتقدم بطلب التزام لسلعة راكدة، فيتكالب الملتزمون للحصول عليها، ويقوموا بالمزايدة على صاحب الطلب بالمزاد، مما يؤدي إلى ارتفاع ثمن سعر السلعة التي كانت راكدة من

إلى أحمد باشا مدير الأقاليم الوسطى، بتاريخ ١٧ ربيع ثان ١٢٤٥هـ- ١٦ أكتوبر ١٨٢٩م، ص٦٣.

(٦٤) دار الوثائق القومية: محافظ وقائع مصرية، محفظة رقم ٥ (حوادث مجلس مصر)، الوقائع المصرية، العدد رقم ١٣٧، بتاريخ ٢٨ شوال ١٢٤٥هـ- ٢٢ إبريل ١٨٣٠م.

(٦٥) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٧٠، وثيقة رقم ٢٨٣، أمر صادر من المجلس العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٨ ربيع ثان ١٢٤٦هـ- ٢٦ سبتمبر ١٨٣٠م.

(٦٦) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٤٨، وثيقة رقم ١٨١، أمر صادر من الديوان العالي إلى مدير الأقاليم الوسطى، بتاريخ ١٧ ربيع ثان ١٢٤٥هـ- ١٦ أكتوبر ١٨٢٩م، ص٦٣.

(٦٧) دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث، محفظة رقم ٥١، موضوعات مختلفة، وثيقة رقم ١٧٣، أمر من مجلس الملكية إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ١٥ جماد ثان ١٢٤٩هـ- ٣٠ أكتوبر ١٨٣٣م، ص٣٤.

(٦٨) د. أحمد الشربيني، مرجع سابق، ص٧٩.

قبل[٦٩].

وكانت الحكومة قبل الإعلان عن موعد وتاريخ عقد المزادات على السلع وغيرها من مصادر الدخل غير المباشر، من السلع التي تريد منحها عن طريق الالتزام، تقوم بإبلاغ جميع من يهمه الأمر من التجار والحرفيين وغيرهم من الملتزمين بموعد المزاد[٧٠]. هذا الإعلان للملتزمين يتم من واقع سجلات لدى الحكومة، مقيد بها أسماء الملتزمين، الذين كان عليهم أن يتوجهوا إلى مقر ديوان الإيرادات مرتين على الأقل أسبوعياً، لمتابعة أخبار المزادات ومواعيدها وأنواعها[٧١].

-مقر عقد المزادات:

عقدت جلسات عقد المزادات في مقر ديوان الإيرادات بالقاهرة، تحت إشراف المجلس العالي، وكان محمد علي يقوم بنفسه بالإشراف على تلك المزادات ومتابعة نتائجها[٧٢]. ثم تولى المجلس الخصوصي الإشراف عليها في عهد سعيد باشا[٧٣]. ثم عقدت تلك المزادات في مقر ديوان محافظة مصر، في عهد الخديو إسماعيل، تحت إدارة ديوان المالية والتي وضعت الشروط والقواعد وحددت أنواع الالتزام وغير ذلك[٧٤]، وبإشراف مباشر من ديوان الداخلية، والتي نقلت القرارات الخاصة بالمزادات من قرارات المجلس الخصوصي إلى محافظة مصر، ومختلف الجهات الإدارية اللازمة للحكومة[٧٥].

ولم يقتصر عقد الجلسات على ديوان الإيرادات ومحافظة مصر فقط، بل تم عقد جلسات بعض المزادات بمناطق تواجد بعض السلع التي منحتها للملتزمين. فتم على سبيل المثال: عقد مزاد بمديرية البحيرة وذلك لمنح ملح

---

(٦٩) محمد مبروك، الإدارة المالية في عهد محمد على ١٨٠٥-١٨٤٨م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٩م، ص١٢٤.

(٧٠) دار الوثائق القومية: معية سنية (تركي)، سجل رقم ٣٢، وثيقة رقم ٤٠٥، أمر صادر من الجناب العالي، إلى ناظر المجلس العالي، بتاريخ غرة محرم ١٢٤٥هـ- ٣ يوليه ١٨٢٩م، ص١.

(٧١) دار الوثائق القومية: محافظ عابدين، محفظة رقم ١٠٢، ملف مقاطعات والتزامات، دفتر رقم ٣٠، صورة أمر من الجناب العالي إلى ناظر الخزينة دار أغا، بتاريخ ١٣ رجب ١٢٤٨هـ- ٦ ديسمبر ١٨٣٢م.

(٧٢) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية (تركي)، سجل رقم ٣٢، وثيقة رقم ٤٠٥ ، أمر من الجناب العالي إلى ناظر المجلس العالي، بتاريخ غرة محرم ١٢٤٥هـ- ٣ يوليه ١٨٢٩م.

(٧٣) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/١/٨/١١، صورة قرار صادر بتاريخ ٥ جماد أول ١٢٧٢هـ- ١٣ يناير ١٨٥٦م، ص٣٨، ٣٩.

(٧٤) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، صادر دواوين، ج١٢، سجل مسلسل رقم ٣١٢ (رقم حديث ٣٤٨)، جواب بختم الناظر إلى محافظة مصر، بتاريخ ١٣ ربيع أول ١٢٩٠هـ- ١١ مايو ١٨٧٣م، ص٣١.

(٧٥) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر دواوين العموم، سجل رقم ل/١٢/٥/٣١، جواب بختم الناظر إلى محافظة مصر، بتاريخ ٢٣ ذو القعدة ١٢٨٣هـ- ٢٩ مارس ١٨٦٧م، ص١٠٣.

النطرون المستخرج بتلك الجهة إلى الملتزمين[٧٦]. كما عقدت مزادات أحياناً بمقر نظارة الخارجية المصرية، لمنح امتياز باستخراج زيت البترول إلى بعض الملتزمين من رعايا الدول الأجنبية[٧٧].

وكانت طلبات الملتزمين الراغبين في دخول المزادات تقدم أولاً إلى ديوان الإيرادات في عهد محمد علي[٧٨]، ويقوم المجلس العالي بقبول تلك الطلبات أو رفضها[٧٩]. ثم قدمت الطلبات بعد ذلك من الملتزمين إلى ديوان المالية، الذي حدد الشروط والأنواع، ويقوم المجلس الخصوصي بالنظر في تلك الطلبات من حيث القبول أو الرفض[٨٠]. فرفض المجلس الخصوصي على سبيل المثال، منح التزام عوائد الذبيح والخضراوات بمديرية بني سويف والفيوم إلى الملتزمين، لعدم وصول السعر إلى السعر المناسب الذي حددته الحكومة[٨١].

-شروط دخول المزادات:

اشترطت الحكومة على الشخص المتقدم للمزاد، أن يقدم ضمانة -ضامن- قوية، لأنه في حال العجز عن السداد، سوف تطلب الحكومة من الضامن سداد العجز من الأموال، بدون قبول أدنى عذر بالامتناع عن الدفع والسداد. واشترطت أيضاً على الملتزم عند دخول المزاد: أن يوضح إذا كان له شريك أم لا، ومنعت الشراكة بين الملتزمين من الباطن، وذلك لتحايل بعض الملتزمين للتهرب من سداد الرسوم المقررة للمزاد، وإذا حدث ودخل شريك مع الملتزم من الباطن، ولم يخبر الحكومة به، فيمنع دخولهما في المستقبل من دخول المزادات٠ كما قررت الحكومة أنه إذا حدث خلاف بين هذا الشريك الذي دخل بدون علم الحكومة وبين الملتزم الأصلي،

---

(٧٦) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، صادر الدواوين والأقاليم والمحافظات والضبطيات، سجل رقم س/١٣/١/١١، جواب بختم المستشار إلى الداخلية، بتاريخ ١٩ ربيع ثان ١٢٨٩هـ- ٢٦ يونيو ١٨٧٢م، ص١٢٨.

(٧٧) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، قيد الأوامر الكريمة الصادرة لنظارة الداخلية، سجل رقم ل/٩/٢٤/٣١ ،أمر كريم وارد إلى الداخلية ، بتاريخ ٢٣ شعبان ١٢٨٦هـ- ٢٨ نوفمبر ١٨٦٩م، ص٢٥.

(٧٨) دار الوثائق القومية: محافظ عابدين، محفظة رقم ١٠٢، ملف مقاطعات والتزامات، سجل رقم ٣٠،صورة أمر من الجناب العالي إلى ناظر الخزينة دار أغا، بتاريخ ٢٣ رجب ١٢٤٨هـ- ١٦ ديسمبر ١٨٣٢م.

(٧٩) دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث، محفظة رقم ٥١، موضوعات مختلفة، وثيقة رقم ٣٠٠، صورة أمر من الجناب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٥ محرم ١٢٤٣هـ- ٢٩ يوليه ١٨٢٧م.

(٨٠) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، صادر العرض حالات للدواوين والمجالس والمحافظات، سجل رقم س٢١/٩/١، جواب بختم مهردار خديو إلى ناظر المالية، بتاريخ ١٥ جماد ثان ١٢٩٢هـ- ١٩ يوليه ١٨٧٥، ص٨٩.

(٨١)دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، صادر الأوامر العليا إلى المجالس والدواوين والأقاليم والمحافظات، سجل رقم س/٣٩/١/١، أمر كريم إلى ديوان الداخلية، بتاريخ ١٧ جماد أول ١٢٨٦هـ- ٢٥ أغسطس ١٨٦٩م، ص١٤٧.

فالحكومة لا دخل ولا علاقة لها في هذا الخلاف الذي يقع بين الطرفين(٨٢).

ولم تكتفى الحكومة بمنع الملتزم والشريك المتحايل من دخول المزادات فقط، بل قررت تحصيل قيمة الخسارة المالية التي ألحقاها بالمال الميري منهما معاً، وذلك لتحايلهما على عقد شراكة من الباطن بينهما، ولم تدرج في قائمة المزاد المقدمة للحكومة(٨٣).

وعمدت حكومة محمد على إلى مراقبة القائمين على أعمال المزادات، حيث حدث تلاعب من جانب بعض القائمين على أعمال المزادات، بالحصول على الرشاوي، وتحديد من سوف يرسو عليه المزاد مسبقاً، مما دفع محمد علي إلى التدخل بنفسه عام ١٨٢٩م، بالإشراف المباشر على أعمال المزاد والمزايدات، ومنح الالتزام لمن يرسوا عليه العطا حقيقة دون محاباة لأحد(٨٤).

ومن ناحية أخرى، منعت حكومة محمد علي الموظفين من الاشتراك في المزادات من الباطن دون علم الحكومة، لتحقيق بعض المنافع والأرباح الشخصية لهم. لأنها رأت أنه بالتالي سوف يتحدد بالطبيعة على من يرسوا المزاد. ولذلك تعددت العقوبات على هؤلاء الموظفين المخالفين لشروط المزاد، فبدأت أولاً بالسجن بالمصلحة التابع لها، لمدة تتراوح ما بين ستة أشهر إلى سنتين، مع فرض غرامة مالية كبيرة عليه، وإذا تكرر وقوع الخطأ منه مرة أخرى، يعاقب بالطرد من وظيفته ولا يقبل بعد ذلك في أي وظيفة حكومية(٨٥).

والتزمت الحكومة بمواعيد ونتائج عقد المزادات، فرفضت الحكومة عروض مالية قدمها بعض التجار، بعد انتهاء جلسة المزاد، ورسو العطا على بعض الملتزمين ، بقيمة مالية أكبر لبعض السلع التي طرحت بالمزادات ورسا عطاؤها على بعض الملتزمين (٨٦). وهكذا ضحت الحكومة بكثير من المكاسب المالية، التي سوف تعود بالضرورة بالفائدة على مالية الحكومة، احتراماً منها بنزاهة ومصداقية هذا الإجراء الإداري، والذي سوف ينعكس بالطبيعة على الملتزمين، ونجاح المزادات الحكومية في أن تحصل على أكبر قيمة

(٨٢) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/١١/٨/١، صورة قرار صادر، بتاريخ ٥ جماد أول ١٢٧٢هـ- ١٣ يناير ١٨٥٦م، ص٣٨.

(٨٣) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٦٠، وثيقة رقم ١٧٣، أمر من الديوان الخديوي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٧ ذو القعدة ١٢٤٥هـ- ٣٠ إبريل ١٨٣٠م، ص١٢.

(٨٤) دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث، محفظة رقم ٥١، موضوعات متنوعة، دفتر رقم ٣٢ معية تركي، وثيقة رقم ٤٠٥، صورة أمر عالي إلى ناظر المجلس العالي، بتاريخ ٣ محرم ١٢٤٥هـ- ٥ يوليو ١٨٢٩م، ص١.

(٨٥)دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث، محفظة رقم ١٢٩، ملف فابريقات، وثيقة رقم٤١، صورة خطاب من ناظر الديوان الخديوي إلى ناظر فابريقات، بتاريخ ١٧ شعبان ١٢٤٥هـ- ١١ فبراير ١٨٣٠م.

(٨٦) دار الوثائق القومية: محافظ عابدين، محفظة رقم ١٠٢، ملف مقاطعات والتزامات، وثيقة رقم ٣٠١، صورة خطاب من الجناب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٩ محرم ١٢٤٤هـ- ٢٢ يوليه ١٨٢٨م.

مالية لها.

وبعد الانتهاء من أعمال المزاد والمزايدات، ومنح الالتزام إلى أحد الملتزمين، يقيد اسمه في دفاتر الروزنامة الخاصة بهم[٨٧]. ويقوم مأمور الديوان الخديوي بإرسال خطابات لمأموري الأقاليم، لإعلامهم باسم الملتزم الذي رسي عليه المزاد، ونوع السلعة الممنوحة له في تلك الجهات، لتسجيل وقيد ذلك في دفاترهم[٨٨].

وهكذا نجحت الحكومة في منح الالتزامات التي ترغب في منحها للملتزمين عن طريق المزادات. فنجحت في إقامة مزاد منحت فيه أسواق شرق أطفيح وبني سويف للملتزمين[٨٩]. كذلك أسواق المنوفية عام ١٨٢٧م[٩٠]، وكذلك نجح مزاد تأجير ساحة بيع الغلال[٩١]، ومزاد أسواق المواشي بالإسكندرية[٩٢]، وأيضاً مزاد عوائد الدخولية بمحافظة مصر[٩٣]، ومزاد مقاطعة المعادي والرسالة عام ١٨٦٩م بقيمة ٥٠٠٠٠ جنيه – ١٠٠٠٠ كيس–[٩٤].

ومن ناحية أخري، فشلت بعض المزادات، لعدم وصول المزاد إلى السعر الذي حددته حكومة محمد علي للسلعة[٩٥]. وعندما لا يتقدم أحد الأشخاص للحصول على التزام إحدى السلع، كان المجلس العالي لمحمد علي ، يحيل إدارة تلك السلع إلى جهة الحكومة[٩٦].

(٨٧) محمد مبروك ، مرجع سابق، ص١٢٤.

(٨٨) الوقائع المصرية، العدد رقم ٢٨، بتاريخ ١٢ ذو القعدة ١٢٤٤هـ- ٥ مايو ١٨٣٠م.

(٨٩) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٤٨، وثيقة رقم ١٨١، قرار صادر من الديوان الخديوي إلى مدير الأقاليم الوسطى، بتاريخ ١٧ ربيع ثان ١٢٤٥هـ- ١٨ أكتوبر ١٨٢٩م.

(٩٠) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي) ، سجل رقم ٧٣٦، وثيقة رقم ٣١٩، أمر صادر من الديوان الخديوي إلى ناظر الخزينة دار أغا، بتاريخ ١٠ محرم ١٢٤٣هـ- ٣ أغسطس ١٨٢٧م، ص٦٣.

(٩١) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٤٨، وثيقة رقم ١٣٤، جواب من الديوان الخديوي إلى ناظر قسم المنصورة ، بتاريخ ١٠ جماد أول ١٢٤٤هـ- ١٨ نوفمبر ١٨٢٨م، ص٤٨.

(٩٢) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، صادر الأوامر العليا إلي المجالس والدواوين والأقاليم والمحافظات، سجل رقم س/١/١/٣٨، أمر كريم إلى ديوان الداخلية، بتاريخ ٢٦ شعبان ١٢٨٥هـ- ١٢ ديسمبر ١٨٦٨م، ص٣٥.

(٩٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر دواوين العموم، سجل رقم ل/٣١/٥/١٣، جواب بختم الناظر إلى محافظة مصر، بتاريخ ٢٧ ذو الحجة ١٢٨٤هـ- ٢٠ إبريل ١٨٦٨م، ص٣٩.

(٩٤)دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، قيد الأوامر الكريمة لنظارة الداخلية، سجل رقم ل/٣١/ ٨/٢٤، أمر كريم إلى ديوان الداخلية، بتاريخ ١٣ جماد ثان ١٢٨٦هـ- ٢٠ سبتمبر ١٨٦٩م، ص٣٢.

(٩٥) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٤٣، وثيقة رقم ٤١، أمر من الجناب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٢٤ جماد أول ١٢٤٣هـ- ١٣ ديسمبر ١٨٢٧م، ص٢١.

(٩٦) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٤٨، وثيقة رقم ١٤٣، أمر من الديوان الخديوي إلى ناظر قسم المنصورة، بتاريخ غرة جماد أول ١٢٤٤هـ- ٩ نوفمبر ١٨٢٨م، ص٧٩.

ولكن حكومة إسماعيل باشا اتجهت اتجاها آخر، عند فشل المزادات المطروحة وعدم التقدم إليها، حيث رفضت أن تضم تلك الالتزامات إلى الحكومة، كما رفضت أن تعين لها إدارة حكومية من معاونين وغيرهم لحصر وضبط إيراداتها، وذلك لعجز معاوني الحكومة عن إدارتها كملتزميها. ولذلك عهدت الحكومة إلى ملتزم أسواق مديرية الجيزة السابق، الذي انتهت مدة التزامه، بإدارة تلك الأسواق التي لم يتقدم إلى مزادها أحد، حتى يتم عمل مزاد جديد، وألزمت الملتزم القديم بدفع قيمة الأموال طيلة مدة وضع يده عليها، على واقع قيمة رسو المزاد الجديد، سواء كان عليه أو علي غيره من الملتزمين، وذلك لفشل رجال الإدارة وعدم خبرتهم في إدارة مثل تلك الأعمال(٩٧).

وهكذا رفضت حكومة الخديو إسماعيل إحالة الالتزامات التي فشلت في طرحها في المزاد إلى الحكومة، وأمرت باستمرار عمل الملتزمين القدماء، على أن يسددوا القيمة المالية التي حددتها للمزاد الجديد، الذي لم يتقدم إليه أحد، حتى يتم طرحها في مزاد آخر.

٣-مدة عقد الالتزام:

حددت حكومة محمد علي – المجلس العالي- في عقد الالتزام الممنوح للملتزمين، المدة الزمنية وتاريخ الالتزام، التي سوف يمارس فيها الملتزم حق الانتفاع. وقد اختلفت المدد الزمنية الممنوحة للملتزم، حسب نوع كل سلعة أو مرفق من مرافق الدولة التي طرحت للالتزام.

فحدد المجلس العالي بعض عقود الالتزام بمدة ستة أشهر(٩٨)، والبعض الآخر بمدة عام واحد فقط(٩٩)، فمنح على سبيل المثال: التزام جمرك مصر القديمة إلى إسماعيل خليل لمدة عام واحد(١٠٠). كما منحت حكومة الخديو إسماعيل، التزام عوائد دخولية المحروسة الخاصة بالغلال والخضروات وعوائد الذبيح لمدة عام فقط أيضاً للملتزمين(١٠١).

وكانت الحكومة أحياناً تلجأ إلى توريد بعض متطلبات مصالح الحكومة والأهالي، عن طريق الالتزام السنوي، فأسندت إلى الملتزمين في عام ١٢٨٢هـ – ١٨٦٥م، توريد حوالي ٢١٧ ألف

(٩٧) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، القرارات واللوائح الصادرة، سجل مسلسل رقم س/١١/٨/٢٢، صورة قرار صادر إلى ديوان الداخلية، بتاريخ ٢٢ جماد ثان ١٢٩٢هـ- ٢٦ يوليه ١٨٧٥م، ص٧٩.

(٩٨) الوقائع المصرية، العدد رقم ٢٥ ، بتاريخ ٣ ذو القعدة ١٢٤٤هـ- ٧ مايو ١٨٢٩م.

(٩٩) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٤٢، وثيقة رقم ٧٩، قرار صادر من الديوان الخديوي إلى ناظر الخزينة دار أغا، بتاريخ ٢٣ صفر ١٢٤٣هـ- ١٥ سبتمبر ١٨٢٧م، ص٢٩.

(١٠٠)دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٤٢، وثيقة رقم ٨٩، خطاب صادر من الديوان الخديوي إلى ناظر الخزينة دار أغا، بتاريخ ١٠ ربيع أول ١٢٤٣هـ- ١ أكتوبر ١٨٢٧م، ص٣٨.

(١٠١) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، صادر الدواوين، ج١١، سجل مسلسل رقم ٣١١(رقم قديم ١٩٥٥)، جواب بختم الناظر إلى محافظة مصر، بتاريخ ٩ صفر ١٢٩٠هـ- ٨ إبريل ١٨٧٣م، ص١٨.

قنطار حجر دبش لمحافظة الإسكندرية لبناء حاجز لصد الأمواج[١٠٢]. كما تعاقدت مع عناني بك على توريد ١٥٠ ألف رأس من الأغنام، على أن يورد كل شهر حوالي ١٢٥٠٠ رأس لمدة عام[١٠٣].

ولم تقتصر مدة عقود الالتزام على عام واحد فقط، بل منحت الحكومة بعض عقود الالتزام لمدة عامين. فحددت عقود التزام أسواق المواشي بالإسكندرية لمدة عامين[١٠٤]، ومنحت التزام حملة أسواق الجيزة أيضا لمدة عامين[١٠٥]، كما حددت التزام مقاطعة المعادي والرسالة لمدة عامين[١٠٦]، ومنحت التزام عوائد الدخولية بجهات سواكن لمدة عامين أيضاً[١٠٧].

وكان الحد الأقصى لمنح الالتزامات في عهد حكومة محمد علي، لا تزيد عن ثلاثة أعوام[١٠٨]. فمنحت الحكومة في عام ١٨٢٨م، التزام جمرك بولاق لثلاث سنوات[١٠٩]، وفي عام ١٨٣٠م، منحت جمرك رشيد والإسكندرية التزام لمدة ثلاث سنوات[١١٠]، و منحت في عام ١٨٢٨م

(١٠٢) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، صادر العرض حالات للدواوين والمجالس والمحافظات، سجل مسلسل رقم س/٤/٩/١، جواب بختم مهردار خديو إلي الداخلية، بتاريخ ١٤ شوال ١٢٨٢هـ- ٢ مارس ١٨٦٦م، ص٧٥.

(١٠٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر جهات المحروسة، سجل رقم ل/١/٥/٣١، جواب بختم الوكيل إلى ديوان المالية، بتاريخ ٢٥ صفر ١٢٨٢هـ- ٢٠ يوليو ١٨٦٥م، ص٩٧.

(١٠٤) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، صادر الدواوين والأقاليم والمحافظات، سجل مسلسل رقم س/٢١/٣/١، جواب بختم مهر دار خديو إلى محافظة الإسكندرية، بتاريخ ٢٦ شعبان ١٢٨٥هـ- ١٢ ديسمبر ١٨٦٨م، ص٩٢.

(١٠٥) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/٢١/٨/١١، قرار بختم المستشار إلى الداخلية، بتاريخ ٤ جماد أول ١٢٩١هـ- ١٩ يونيو ١٨٧٤م، ص٦٧.

(١٠٦) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، صادر الدواوين والأقاليم والمحافظات، سجل رقم س/٢٢/٣/١، جواب بختم مهر دار إلى ديوان المالية، بتاريخ ١١ جماد ثان ١٢٨٦هـ- ١٨ سبتمبر ١٨٦٩م، ص٣.

(١٠٧) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، قيد الأوامر العربي الصادرة للمالية، سجل رقم حديث ٣٢٣٧ (رقم قديم ١٢١١)، أمر كريم وارد للمالية، بتاريخ ١٩ جماد أول ١٢٩٢هـ- ٢٣ يونيو ١٨٧٥م، ص١٤٨.

(١٠٨) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٥٢، وثيقة رقم ١٢١، خطاب صادر من الديوان الخديوي إلى ناظر أشغال المحروسة، بتاريخ ١٨ ربيع أول ١٢٤٤هـ- ٢٨ سبتمبر ١٨٢٨م، ص٨٨.

(١٠٩) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٤٥، وثيقة رقم ١١٣، أمر صادر من مأمور الديوان الخديوي إلى مأمور الساحل، بتاريخ ٥ محرم ١٢٤٤هـ- ١٨يوليه ١٨٢٨م، ص١٠٣.

(١١٠) دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث، محفظة رقم ٥١، موضوعات متنوعة، سجل رقم ٣٨، وثيقة رقم ٢٤٩، أمر من الجناب العالي إلى محافظ

التزام المطرية لمدة ثلاث سنوات[١١١]. وفي عام ١٨٣٥م منحت الحكومة التزام مصلحة الجير والجبس للملتزمين أيضاً لمدة ثلاث سنوات[١١٢] .

والملاحظ، أنه في عهد محمد علي منحت الحكومة الالتزامات للملتزمين، مدة عام أو ثلاثة أعوام، ولم تمنح عقود الالتزام لمدة عامين إلا نادراً. ودأبت على أن تكون مدة العقد هي ثلاث سنوات، حتى يستطيع الملتزم تعويض خسائره إذا ما تعرض للخسارة، وأيضاً لإلمامه وخبرته في إدارة وجمع عوائد التزامه[١١٣].

ومن ناحية أخرى، كان لمحمد علي الحق في تحديد مدد الالتزام وتعديلها. فعدل مدة الالتزام الممنوح لميخائيل عبده – التزام مصلحة الجبس والجير – من ثلاثة أعوام إلى عام فقط، وذلك لأن المصلحة في عام ١٨٣٥م، بدأت تحقق أرباحاً كبيرة، لزيادة عملية العمران المنتشرة في أقاليم وجه بحري في تلك الفترة[١١٤].

واختلفت مدد وسنوات الالتزام وزادت زيادة ملحوظة في عهد الخديو إسماعيل ، وذلك لطبيعة السلع الممنوحة للملتزمين. فمنحت الحكومة في عام ١٨٦٥م، معدن الكبريت التزام لمدة خمس سنوات[١١٥]. وحصل الخواجة "سيجارة و مرتيني" في عام ١٨٧١م، على التزام استخراج الاسفنج من السواحل الغربية للإسكندرية بعقد مدة التزامه سبع سنوات[١١٦]. وفي عام ١٨٧٥م، منح أيضاً الخواجة "جيمس بترسدس" التزام النظافة ودفن جيف الحيوانات النافقة لمدة سبع سنوات[١١٧].

الإسكندرية، بتاريخ ٣ شعبان ١٢٤٥هـ– ٢٨ يناير ١٨٣٠م، ص١٤١.

(١١١) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٥٢، وثيقة رقم ١٢١، أمر صادر من الديوان الخديوي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ١٤ ربيع أول ١٢٤٤هـ– ٢٤ سبتمبر ١٨٢٨م، ص٥٧.

(١١٢) دار الوثائق القومية: محافظ عابدين، محفظة رقم ١٠٢، ملف مقاطعات والتزامات، سجل رقم ٨٥، أمر صادر من الجناب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ١٧ شعبان ١٢٥٠هـ– ١٩ ديسمبر ١٨٣٤م، ص ٨١.

(١١٣) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٤٢، وثيقة رقم ٧٩، أمر صادر من الديوان الخديوي إلى ناظر الخزينة دار أغا، بتاريخ ٢٣ صفر ١٢٤٣هـ– ١٥ سبتمبر ١٨٢٧م، ص٢٩.

(١١٤) دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث، محفظة رقم ١٢٩، ملف فابريقات، سجل رقم ٦٨، وثيقة رقم ١٢٩، أمر من الجناب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ١٣ جماد ثان ١٢٥١هـ– ٦ سبتمبر ١٨٣٥م.

(١١٥) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، صادر الأوامر العليا إلى المجالس والدواوين والأقاليم والمحافظات، سجل رقم س/١/١/٢٨، أمر كريم إلى الداخلية، بتاريخ ٢٤ جماد أول ١٢٨٢هـ– ١٥ أكتوبر ١٨٦٥م، ص١٣.

(١١٦) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر المجالس، سجل رقم ل/٣١/٤/٧، جواب بختم الناظر إلى رئاسة المجلس الخصوصي، بتاريخ ١٠ ذو الحجة ١٢٨٨هـ– ٢٠ فبراير ١٨٧٢م، ص١٠٤.

(١١٧) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، صادر الدواوين والأقاليم والمحافظات والضبطيات، سجل مسلسل رقم س/١١/١/١٤، جواب بختم

وهكذا تنوعت مدد الالتزام لاختلاف وتنوع السلع والمرافق الممنوحة للملتزمين عبر السنوات، فحددت بعض العقود بمدة عام وثلاثة أعوام طوال عهد محمد علي. وبعامين وأكثر حتى وصلت إلى خمس سنوات وسبع سنوات في عهد الخديو إسماعيل . وكان تحديد مدة الالتزام شرطاً من شروط الحصول عليه، فنصت كافة العقود الممنوحة للملتزمين على وجوب تحديد مدة عقد الالتزام.

٤- أقساط الالتزام:

وضعت حكومة محمد علي – المجلس العالي – شرطاً آخر من شروط الحصول على الالتزام، ألا وهو أقساط الالتزام، وأوضحت كيفية سداد أقساط مال الالتزام. فقررت أن يدفع الملتزم جزء من قيمة الالتزام، لمن يرسوا عليه المزاد كمقدم والباقي يسدد على أقساط[١١٨]. واشترطت حكومة إسماعيل بعد ذلك أن هذا المبلغ يدفع كمقدم تأمين قبل دخول المزاد، فإن لم يدفع مبلغ التأمين، فكان عليه أن يقدم ضامناً غارماً قبل دخول المزاد[١١٩].

واختلف المبلغ المقدم الذي يدفعه الملتزم على حسب نوع السلعة وقيمة الالتزام، فكانت الحكومة تطلب من البعض سداد ربع قيمة مال الالتزام كمقدم والباقي بسندات[١٢٠]، والبعض الآخر تطالبه بسداد ثلث مال الالتزام كمقدم[١٢١]، وأحياناً كان المقدم يصل إلى نصف قيمة مبلغ الالتزام[١٢٢].

واختلفت أيضاً كيفية سداد الأقساط الباقية على الملتزم من وقت لآخر، وحسب نوع السلعة. فأصدر المجلس العالي قراراً عاماً بأن تحصل قيمة مال الالتزام شهرياً من الملتزمين[١٢٣]. وحصلت الحكومة على مال التزام عوائد الأغنام من عناني بك أيضاً شهرياً[١٢٤]، وكذلك أقساط

المستشار إلى نظارة الخارجية، بتاريخ ٦ رجب ١٢٩٢هـ- ٨ أغسطس ١٨٧٥م، ص١٣٢.

(١١٨) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٤٨، وثيقة رقم ٧٣، أمر صادر من الديوان الخديوي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٢٥ ربيع ثان ١٢٤٤هـ- ٤ نوفمبر ١٨٢٨م، ص٣٧.

(١١٩) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، صادر الدواوين، سجل رقم مسلسل ٣١٣ (رقم قديم ١٩٥٧)، جواب بختم الناظر إلى محافظة مصر، بتاريخ ٣ رجب ١٢٩٠هـ- ٢٧ أغسطس ١٨٧٣م، ص٨٨.

(١٢٠) دار الوثائق القومية: محافظ عابدين، محفظة رقم ١٠٢، ملف مقاطعات والتزامات، سجل رقم ٣٦، وثيقة رقم ٢٨٠، صورة أمر من الجناب العالي إلى الديوان الخديوي، بتاريخ ٢٣ صفر ١٢٤٤هـ- ٤ سبتمبر ١٨٢٨م.

(١٢١) الوقائع المصرية، العدد رقم ٣٩٥، بتاريخ ٢٢ محرم ١٢٤٨هـ- ٢١يونيو ١٨٣٢م.

(١٢٢) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٥١، وثيقة رقم ١٥٢، أمر صادر من الديوان الخديوي إلى مأمور الجعفرية، بتاريخ ٢٤ ذو الحجة ١٢٤٤هـ- ٢٧ يونيو ١٨٢٩م، ص٧٨.

(١٢٣) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٦٦، وثيقة رقم ٣٧، أمر من المجلس العالي إلى الديوان الخديوي، بتاريخ ٢٥ ربيع أول ١٢٤٦هـ- ١٣ سبتمبر ١٨٣٠م، ص١٨.

(١٢٤) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر جهات المحروسة، سجل رقم ل/١/٥/٣١، جواب بختم

مال التزام أحجار الدبش للإسكندرية شهرياً، بسعر ١٤ قرشاً للقنطار الواحد(١٢٥).

ومنحت الحكومة التزام استخراج الاسفنج بمبلغ ١٥٠٠٠ قرشاً سنوياً، على أن يسدد الملتزم المبلغ على قسطين، أي كل ستة شهور(١٢٦). كما سدد الملتزم "جيمس بترسدس"، ملتزم دفن و استخراج جيف الحيوانات مال التزامه على قسطين في السنة أي كل ستة شهور(١٢٧).

ولم يقتصر سداد أقساط الالتزام على قسطين فقط، بل سدد الملتزمون أقساط التزامهم على ثلاث أقساط، أي الدفع كل أربعة شهور. ففي عام ١٨٧٥م حصل ملتزم –حملة– أسواق مديرية الجيزة لمدة عامين بمبلغ ٣٠٧٥٠٠ قرش (٦١٥ كيس)، على أن يسدد مال الالتزام على ثلاث أقساط سنوية أي كل أربعة أشهر(١٢٨). وسدد ملتزم سوق المواشي بالإسكندرية مال الالتزام – ٦١٠٠٠ قرش– على ثلاثة أقساط سنوية(١٢٩). كما سدد ملتزم عوائد سواكن مال الالتزام – ٩٥٠٠٠ قرش– على ثلاثة أقساط أيضاً(١٣٠).

وحددت نظارة المالية في عام ١٨٧٣م، كيفية دفع وسداد الملتزمين لأقساط الالتزام على ثلاثة أقساط. فقررت أنه إذا رسي المزاد على شخص ما، فإنه يتعهد بدفع ثلث مال الالتزام مقدماً، وعند مضى ثلث المدة الأولى، يدفع الملتزم ما تبقى من مال الالتزام وهو القسط الثالث مقدماً. واشترطت الحكومة أيضاً على الملتزم، أنه إذا تأخر في سداد القسط الثاني والثالث، تقوم الحكومة بتحصيل المال من الضامن، وتعيين ملتزم آخر، دون أن يكون له الحق في أدني

الوكيل إلى المالية، بتاريخ ٢٥ صفر ١٢٨٢هـ– ٢٠ يوليو ١٨٦٥م، ص٩٧.

(١٢٥) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، صادر العرض حالات للدواوين والمجالس والمحافظات، سجل مسلسل رقم س/٤/٩/١، جواب بختم مهردار خديوي إلى ديوان الداخلية، بتاريخ ١٤ شوال ١٢٨٢هـ– ٢ مارس ١٨٦٦م، ص٧٥.

(١٢٦) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، صادر الدواوين والأقاليم والمحافظات والضبطيات، سجل مسلسل رقم س/١٢/١/١١، جواب بختم سعادة المستشار إلى الداخلية، بتاريخ ٢ ذو القعدة ١٢٨٨هـ– ١٣ يناير ١٨٧٢م، ص١٣.

(١٢٧)دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، صادر الدواوين والأقاليم والمحافظات والضبطيات، سجل رقم س/١٤/١/١١، جواب بختم سعادة المستشار إلى نظارة الخارجية، بتاريخ ٦ رجب ١٢٩٢هـ– ٨ أغسطس ١٨٧٥م، ص١٣٢.

(١٢٨) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، القرارات واللوائح الصادرة، سجل مسلسل رقم س/٢٢/٨/١١، قرار بختم دولتلو المستشار إلى نظارة الداخلية، بتاريخ ٢٢ جماد ثان ١٢٩٢هـ– ٢٦ يوليه ١٨٧٥م، ص٧٩.

(١٢٩) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، صادر الأوامر العليا إلى المجالس والدواوين والأقاليم والمحافظات، سجل رقم س/٣٨/١/١، أمر كريم إلى ديوان الداخلية، بتاريخ ١٩ شعبان ١٢٨٥هـ– ٥ ديسمبر ١٨٦٨م، ص١٢٩.

(١٣٠) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، قيد الأوامر العربي الصادرة للمالية، سجل رقم حديث ٣٢٣٦ (قديم ١٢١٠)، أمر كريم وارد لديوان المالية، بتاريخ ١٩ ربيع ثان ١٢٩١هـ– ٥ يونيو ١٨٧٤م، ص١٠٧.

معارضة أو شكوى في ذلك[١٣١]. وبالتالي تكون الحكومة قد حصلت بهذه الكيفية على أقساط الالتزام الثلاث مقدماً، ضماناً لاستيفاء حق الحكومة من الملتزمين مسبقاً، ولحاجة الحكومة على ما يبدو إلى مال الالتزام.

ومن ناحية أخرى، حصلت حكومة محمد علي لصالحها من السلطان العثماني عام ١٨٠٩م، على التزام الجمارك مقابل مبلغ ٣٧٥٠٠٠ جنيه (٧٥٠٠ كيس) سنوياً، مقابل أن تسدد الحكومة مال الالتزام على أربعة أقساط، أي كل ثلاثة شهور[١٣٢].

وكان بعض الملتزمون يتعثرون في سداد ما عليهم من مال الالتزام، وذلك لتعثرهم في تحصيل أموالهم من الأهالي، فمنحتهم الحكومة مهلة للسداد، وفرصة أخرى حتى يتم تحصيل ديونهم من الأهالي. وفي حال فشل الملتزم في السداد لتعسره، يطالب الضامن بسداد ما على الملتزم من متأخرات[١٣٣].

وصدر قرار في عام ١٨٢٦م، بضرورة سحب الالتزام والغائه ومنحه لملتزم آخر، في حال عجز الملتزم عن سداد أقساط الالتزام، رغم المهلة الممنوحة له[١٣٤]. ووضعه في السجن حتى يتم سداد ما عليه من ديون للحكومة[١٣٥]. وصدرت الأحكام بالسجن لمدد تتراوح ما بين عام فأكثر، ولا يتم إطلاق سراحه حتى يتم سداد ما عليه من مال الحكومة[١٣٦].

وهكذا راعت الحكومة هؤلاء المتعثرين من الملتزمين، وخاصة بعد أن ثبت لها تعذرهم عن دفع أقساطهم، بعد أن تأكدت من صحة موقفهم المالي الحالي، المترتب على ديون لهم عند الأهالي.

٥-شروط الالتزام:

وضعت الحكومة شروطاً عامة للملتزمين

---

(١٣١) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، صادر الدواوين، سجل رقم حديث ٣٤٨ (رقم قديم ١٩٥٧)، جواب بختم الناظر إلى محافظة مصر، بتاريخ ٧ رجب ١٢٩٠هـ- ٣١ أغسطس ١٨٧٣م، ص٨٨.

(١٣٢) دار الوثائق القومية: محافظ عابدين، محفظة رقم ١٠٢، ملف مقاطعات والتزامات، سجل رقم ١٤، وثيقة رقم ١٨، أمر صادر من الجناب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ١٩ ربيع ثان ١٢٣٢هـ- ٨ مارس ١٨١٧م.

(١٣٣) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٦٠، وثيقة رقم ٩٨، أمر صادر من الديوان الخديوي إلى مأمور أشغال المحروسة، بتاريخ ٥ ربيع ثان ١٢٤٥هـ- ٤ أكتوبر ١٨٢٩م، ص٣٨.

(١٣٤) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية (تركي)، سجل رقم ٢١، وثيقة رقم ٥٨٨، أمر من الجناب العالي إلى مأمور الساحل، بتاريخ ١٣ ربيع ثان ١٢٤٢هـ- ١٤ نوفمبر ١٨٢٦م، ص١٢٢.

(١٣٥) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٩٢، وثيقة رقم ١١٥، أمر صادر من المجلس العالي إلى الديوان الخديوي ، بتاريخ ٩ ذو القعدة ١٢٤٨هـ- ٣٠ مارس ١٨٣٣م، ص٧٩.

(١٣٦) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٩٣، وثيقة رقم ٦٥، أمر من المجلس العالي إلى الديوان الخديوي، بتاريخ ١٣ شوال ١٢٤٩هـ- ٢٣ فبراير ١٨٣٤م، ص٨١.

تحدد الحقوق والواجبات، وكان على الملتزم أن يلتزم بشروط العقد المبرم بينه وبين الحكومة٠ والذي يحدد قيمة الضرائب أو الرسوم التي يقوم بتحصيلها وفق قائمة أسعار تسلم إليه(١٣٧). وهذه الشروط تتمثل في الآتي:

أولا: يلتزم الملتزم بقائمة الأسعار التي على أساسها يتم جمع الضرائب والرسوم.

ثانيا: في حال مشاركة الملتزم في المزاد، يجب عليه أن يوضح إن كان له شريك أم لا، وفي حالة وجود شريك له من الباطن ودون علم الحكومة وذلك من باب الاحتيال، فيمنع الطرفين من المشاركة في المزادات في المستقبل.

ثالثا: الحكومة غير مسئولة عن أي خلاف قد يقع بين الملتزم وشريكه من الباطن.

رابعا: يجب على الملتزم أن يسدد مال الالتزام "عملة" حكومية قسط تلو الآخر أولاً بأول، حسب الاتفاق إن كان قسطاً شهرياً أو كل أربعة شهور أو غير ذلك حسب الاتفاق.

خامسا: يجب على الملتزم أن يقدم ضامناً غارماً، وفي حال عجز الملتزم عن السداد، يطلب من الضامن السداد دون قبول أدنى عذر.

سادسا: إذا رغب أحد الأجانب الدخول في إحدى المزادات، فعليه أن يقدم للحكومة ضامناً غارماً من رعايا الحكومة المصرية، ويحصل الأجنبي على سند بشروط الالتزام، ويصدق عليه من القنصلية التابع لها، ويتم معاملته بموجب هذه الشروط، دون أي تدخل من القنصلية.

سابعا: إذا خالف أحد الأجانب شروط العقد الذي حصل عليه، تسرى عليه أحكام الحكومة المصرية، دون أن يكون للقنصلية التابع لها أي حق في التدخل أو الاعتراض.

ثامنا: إذا خالف الملتزم أو وكيله أو أحد أتباعه من الموظفين شروط العقد، بزيادة الأسعار مثلاً أو خلافه، فيتم معاقبته بدفع ربع قيمة مال الالتزام عقاباً له، ويتم سحب الالتزام منه، وتقوم الحكومة بتعيين معاون من الحكومة لإدارته، حتى نهاية مدته القانونية، ثم يعرض بعد ذلك وطرحه في مزاد جديد(١٣٨).

تاسعا: اشترطت الحكومة أيضاً على الملتزم بوجوب حسن معاملة الأهالي وغيرهم، أثناء عملية تحصيل الرسوم منهم، وعدم إلحاق الضرر بأي أحد منهم(١٣٩).

عاشرا: قررت الحكومة أيضاً: أنه إذا وقعت إحدى المخالفات من وكلاء الملتزم دون علمه، للحصول على منفعة شخصية لأنفسهم، كتحصيل أموال زيادة من الأهالي مثلاً، فترد تلك الزيادات لأصحابها، وإن لم يكن لهؤلاء الوكلاء أو ملتزمي الأقلام ضامن، فيتم تحصيل تلك الزيادات من الملتزم الأصلي، لإهماله في أخذ الضمانة اللازمة من الوكلاء، ويمنع من دخول المزادات في

(١٣٧) محمد مبروك، مرجع سابق، ص١٢٤.

(١٣٨) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، القرارات واللوائح الصادرة، سجل مسلسل رقم س/١/٨/١١، صورة قرار صادر، بتاريخ ٥ جماد ثان ١٢٧٢هـ- ١٢ فبراير ١٨٥٦م، ص٣٨.

(١٣٩) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٤٣، وثيقة رقم ٦٣، أمر من الجناب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٢٢ رجب ١٢٤٣هـ- ٨ فبراير ١٨٢٨م، ص٥٧.

المستقبل[١٤٠].

الحادي عشر: اشترطت الحكومة أيضاً على الملتزمين: أن يقوموا بتوريد ما تحتاجه الحكومة من سلع وغيرها، بسعرها الحقيقي دون إضافة أية أرباح عليها[١٤١]. وأن كافة واردات وصادرات ولوازم الحكومة معفاة من الرسوم الضريبية.

الثاني عشر: اشترطت الحكومة أيضاً: أن يحصل الملتزم على دفاتر حكومية، موضح بها طريقة وكيفية تسجيل إيرادات الالتزام، من حيث الثمن والربح والنوع، وأن يتم ختم دفاتر الحسابات تلك بأختام الحكومة[١٤٢]. وأن يقدم تلك الدفاتر إلى المجلس العالي كل أربعة أشهر للمراجعة[١٤٣].

الثالث عشر: أصدر المجلس الخصوصي عام ١٨٧٦م، قراراً بأن تحال الالتزامات التي توفي أصحابها إلى الورثة، بشرط أن يكون أصحابها الأصليين سددوا قيمة الأقساط، أو تعهدوا بدفع أموالها[١٤٤].

هذه أهم الشروط العامة للملتزمين، ولكن كانت هناك شروط خاصة، تنوعت حسب نوع الالتزام، فمثلا: اشترطت الحكومة على ملتزم مقاطعة الجير والجبس ومورد أشجار البلوط، أن يبيع للحكومة والأهالي معاً على حد سواء[١٤٥]. واشترطت على ملتزم استخراج زيت البترول، بعدم التنازل أو بيع عقد الالتزام للغير من الباطن[١٤٦].

واشترطت كذلك على الصيادين شروط خاصة منها: أن يصطادوا في أماكن محددة، وأن يسلموا الملتزم ٥٠% من مجموع الصيد، وأن يبيعوا في حلقات الأسماك المخصصة وغير

---

(١٤٠) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/١/٨/١١، صورة قرار صادر، بتاريخ ٥ جماد ثان ١٢٧٢هـ- ١٢ فبراير ١٨٥٦م، ص٣٨.

(١٤١) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٧٤، وثيقة رقم٢٢، أمر صادر من الديوان الخديوي إلى ناظر الجهادية، بتاريخ ٢٨ جماد ثان ١٢٤٦هـ- ١٤ ديسمبر ١٨٣٠م، ص١٠.

(١٤٢) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/٢١/٨/١١، صورة قرار صادر، بتاريخ ٥ جماد ثان ١٢٧٢هـ- ١٢ فبراير ١٨٥٦م، ص٣٨.

(١٤٣) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٥٩، وثيقة رقم٩، قرار صادر من المجلس العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٥ ربيع أول ١٢٤٦هـ- ٢٤ أغسطس ١٨٣٠م، ص٥.

(١٤٤) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/٢٣/٨/١١، قرار بختم دولتلو الرئيس إلى الداخلية، بتاريخ ١٠ ربيع أول ١٢٩٣هـ- ٥ إبريل ١٨٧٦م، ص٩٠.

(١٤٥) دار الوثائق القومية: محافظ عابدين، محفظة رقم ١٠٢، ملف مقاطعات والتزامات، وثيقة رقم ٣٠١،أمر من الجناب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٧ محرم ١٢٤٣هـ- ٣١ يوليو ١٨٢٧م.

(١٤٦) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، قيد الأوامر الكريمة الصادرة لنظارة الداخلية، سجل رقم ل/٩/٢٤/٣١، أمر كريم وارد للديوان، بتاريخ ١٣ شوال ١٢٨٦هـ- ١٦ يناير ١٨٧٠م، ص١٩.

ذلك[١٤٧]. واشترطت على ملتزم السوق أن يحصل من الباعة في الاسواق على ضمانة أو ضامن للبيع في السوق، خشية أن تكون السلع المباعة في الأسواق مسروقة، كما حملته كل ما يحدث بداخل السوق من مشاكل والزمته بالعمل على حلها[١٤٨] . تخفيفا للعبء الإداري عن كاهل الحكومة.

واشترطت الحكومة أيضاً في عقود الالتزام، الكثير من شروط الاعفاءات الضريبية على حاجاتها. فاشترطت على ملتزم مصلحة المعادي والرسالة – المراكب – عدم تحصيل رسوم على مراكب الحكومة، وكذلك المراكب التي تحمل فرمانات بإعفاءات لخدم الأضرحة والأولياء، وكذلك المراكب الخاصة بركوب أفراد الأسرة الحاكمة، والذوات والأوروبيين وغير ذلك[١٤٩].

واشترطت الحكومة على ملتزم الجمارك، بعدم تحصيل الرسوم الجمركية على السلع الخاصة بالحكومة[١٥٠]. فأعفت الحكومة على سبيل المثال: الحرير الوارد لها من الرسوم الجمركية[١٥١]، وكذلك مقاطف الخوص[١٥٢]، كما أعفت المصوغات والمجوهرات الشخصية للأفراد[١٥٣]، كما أعفت متعلقات المشايخ من ملابس وطعام وغير ذلك من اغراضهم من الرسوم[١٥٤]، كما اشترطت أيضا على ملتزم الجمارك إعفاء المتعلقات الشخصية للحجاج[١٥٥]. وكذلك أعفت المواشي المعدة للذبح والواردة على ذمة احتفالات الموالد والحكومة[١٥٦].

لم تكن هذه الاعفاءات هي كل الاعفاءات التي اشترطتها الحكومة على ملتزم الجمارك، فاشترطت أيضاً: إعفاء متعلقات القناصل الأجانب

---

(١٤٧) صالح رمضان محمود، دراسات عن الحياة الاجتماعية في مصر في عصر إسماعيل، رسالة ماجستير منشورة، آداب القاهرة، ١٩٦٥م، ص١٤٢.

(١٤٨) د. أحمد الشربيني، مرجع سابق، ص٧٩.

(١٤٩)دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/١/٨/١١، صورة قرار من المجلس الخصوصي، بتاريخ ١٣ جماد أول ١٢٧٢هـ–٢١ يناير ١٨٥٦م، ص٥ ، ٦.

(١٥٠) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٦٩، وثيقة رقم ٣٠٨، أمر صادر من مأمور الديوا ن الخديوي إلى مأمور الشرقية، بتاريخ ١٧ صفر ١٢٤٦هـ- ٧ أغسطس ١٨٣٠م، ص١٢٨.

(١٥١) دار الوثائق القومية: محافظ وقائع مصرية، محفظة رقم ٥، الوقائع المصرية، العدد رقم ٣٠٥، بتاريخ ٧ جماد أول ١٢٤٧هـ- ١٤ أكتوبر ١٨٣٠م.

(١٥٢) الوقائع المصرية، العدد رقم ٥٦، بتاريخ ٥ ربيع أول ١٢٤٥هـ- ٤ سبتمبر ١٨٢٩م.

(١٥٣) الوقائع المصرية، العدد رقم ٤١٧، بتاريخ ١٨ ربيع أول ١٢٤٨هـ- ١٥ أغسطس ١٨٣٢م.

(١٥٤) الوقائع المصرية، العدد رقم ٥٠٢، بتاريخ ١٢ ذو القعدة ١٢٤٨هـ- ٢ إبريل ١٨٣٣م.

(١٥٥) الوقائع المصرية، العدد رقم ٢٠١، بتاريخ ٤ جماد أول ١٢٤٦هـ- ٢١ أكتوبر ١٨٣٠م.

(١٥٦) دار الوثائق القومية: محافظ وقائع مصرية، محفظة رقم ٥، الوقائع المصرية، العدد رقم ٨٠، بتاريخ ١٠ جماد أول ١٢٤٥هـ- ٧ نوفمبر ١٨٢٩م.

من الرسوم[١٥٧]، وكذلك اعفت كل متعلقات السياح من الرسوم[١٥٨]. كما أعفى المجلس العالي شركة الهند الشرقية من دفع الرسوم الجمركية حسب تصاريح المرور، وألزمت الملتزم بعدم مطالبتها بالرسوم[١٥٩].

ومن ناحية أخرى، كانت المصالح الحكومية تحصل على ما تحتاجه من الملتزمين، دون دفع أية أرباح على السلع الخاصة بها، حسب شروط العقد المبرم مع الملتزم. فحصلت على سبيل المثال من ملتزم المدابغ ، على الجلد اللازم لديوان الجهادية، والفابريقات وغيرها، دون دفع أية أرباح على الثمن الأصلي للجلود [١٦٠]. وهكذا كانت هناك شروط عامة وأخرى خاصة، حسب نوع كل سلعة ومرفق وكل التزام.

ثالثا: الجهات الرقابية على الملتزمين:

تعددت الجهات الرقابية والمحاسباتية على الملتزمين، لضبط الإيرادات ومنع التعديات على المال العام، والفصل في الشكاوي المقدمة ضد الملتزمين، وكذلك حل مشاكل الالتزام. فخضع الملتزمون لرقابة أعلى سلطة تنفيذية في الدولة، والمتمثلة في سلطة محمد علي باشا، حيث كان الباشا حريصا بنفسه على مراقبة ومتابعة كشوف الالتزام شهرياً، سواء كشوفات ودفاتر التزام المقاطعات أو الجمارك أو عوائد الدخولية، ومحاولة الوقوف على حقيقة ما يسلمه الملتزمون شهرياً للحكومة، والتأكيد عليهم بسداد أقساط الالتزام في مواعيدها المقررة في عقد الالتزام[١٦١]. وذلك من واقع سجلات الملتزمين المحفوظة في مقر ديوان الروزنامة[١٦٢]، أو الدفاتر المحفوظة في مصلحة الدفتر خانة والتي حفظت معظم سجلات التجار وملتزم الجمارك[١٦٣].

ومن ناحية أخرى، أمتد إشراف محمد علي ليس فقط على متابعة كشوف وأقساط الالتزام فقط، بل قام بنفسه بالإشراف على عقد المزادات الخاصة بالسلع والبضائع وغيرها من المقاطعات، التي رأت حكومته منحها للملتزمين عن طريق المضاربة في المزادات، لمنع التلاعب

---

(١٥٧) نفسه، الوقائع المصرية، العدد رقم ٣٢٣، بتاريخ ٢٦ جماد ثان ١٢٤٧هـ- ٢ ديسمبر ١٨٣١م.

(١٥٨) نفسه، الوقائع المصرية، العدد رقم ١٤٨، بتاريخ ٥ ذو الحجة ١٢٤٥هـ- ٢٨ مايو ١٨٣٠م.

(١٥٩) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٩٦، وثيقة رقم ٢١٧، قرار من مجلس الملكية إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٨ جماد أول ١٢٥٠هـ- ١٢ سبتمبر ١٨٣٤م، ص٥٤.

(١٦٠)دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٧٤، وثيقة رقم ٢٢ ، أمر صادر من الديوان الخديوي إلى ناظر الجهادية وناظر فابريقات بحرى وقبلي، بتاريخ ٢٦ جماد ثان ١٢٤٦هـ- ١٢ ديسمبر ١٨٣٠م، ص١٠.

(١٦١) دار الوثائق القومية: محافظ عابدين، محفظة رقم ١٠٢، ملف مقاطعات والتزامات، سجل رقم ٤٥، وثيقة رقم ٣٧، صورة أمر من الجناب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ١٥ رجب ١٢٤٨هـ- ٨ ديسمبر ١٨٣٢م، ص١٠٥.

(١٦٢) محمد مبروك، مرجع سابق، ص١٢٤.

(١٦٣) دار الوثائق القومية: محافظ وقائع مصرية، محفظة رقم ٥، الوقائع المصرية، العدد رقم ٣٠٥، بتاريخ ٧ جماد أول ١٢٤٧هـ- ١٤ أكتوبر ١٨٣١م.

والاختلاس(١٦٤).

وعهد محمد علي أيضاً إلى ديوان المجلس العالي بالإشراف على الملتزمين، فأمر المجلس العالي أصحاب الالتزامات أن يقدموا كل أربعة شهور ، كشوف ودفاتر حساباتهم لمراجعتها، والتأكد من حقيقة المبيعات والارباح والمتأخرات التي على الملتزمين والتي لهم عند الأهالي والتجار وغيرهم(١٦٥).

وكذلك عهد محمد علي أيضاً إلى ديوان التجارة بالإشراف على حسابات الملتزمين، وخاصة ملتزم مدابغ الجلود(١٦٦)، كما أوكلت الحكومة كذلك إلى ديوان تفتيش الإيرادات بمحاسبة ومراقبة أموال وأعمال المقاطعات (الجير – الجبس – المهن الحرة) وغيرها من الالتزامات، والعمل على تحصيل أقساط الملتزمين في مواعيدها المقررة(١٦٧).

وعهد الخديو إسماعيل إلى ديوان المالية وناظرها بالإشراف التام علي مصالح الالتزام، و تقدير قيمة الالتزام، واقتراح تحديد سعره للملتزمين. حيث كانت عوائد الالتزام من قبل متروكة لتقدير مشايخ البلاد ومعاوني الحكومة ، فكان تعداد الأغنام وعوائده متروك لمشايخ البلاد، وكانت عوائد التزام الدخولية والأوزان والحمل – السوق – محول ذلك على المعاونين، والبعض محول تقديره على مشايخ البلاد، وذلك بدون اتخاذ الاجراءات التي من شأنها تحقق الضبط والدقة(١٦٨).

ولذلك رأت نظارة المالية تقسيم الالتزامات إلى أقلام ومنحها إلى عدة ملتزمين، بدلاً من جمعها في يد ملتزم واحد، وطرح تلك الأقلام كلاً على حده في المزادات. فخصصت على سبيل المثال: ملتزم لقلم الغلال، وملتزم لعوائد الخضروات، وآخر للذبيح، وهكذا في كافة الأنواع حيث يكون لكل سلعة أو نوع لها ملتزم مخصوص، وذلك لسهولة الضبط والمراجعة، وتوريد مال الالتزام في المواعيد المحددة للحكومة(١٦٩).

وللوقوف على حقيقة إيرادات السلعة المراد طرحها للملتزمين، رأت حكومة الخديو إسماعيل

(١٦٤) دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث، محفظة رقم ٥١، موضوعات متنوعة، سجل رقم ٧٤٢، وثيقة رقم ٧٩، صورة أمر من الجناب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٢٣ ربيع أول ١٢٤٣هـ– ١٤ أكتوبر ١٨٢٧م.

(١٦٥) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٥٩، وثيقة رقم ٩، أمر صادر من المجلس العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٥ ربيع أول ١٢٤٦هـ–٢٤ أغسطس ١٨٣٠م، ص٥.

(١٦٦) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٦٣، وثيقة رقم ٣٥٧، قرار صادر من الديوان الخديوي إلى ناظر الخزينة دار، بتاريخ ١٧ ربيع ثان ١٢٤٥هـ– ١٦ أكتوبر ١٨٢٩م، ص١٧٩.

(١٦٧) محمد مبروك، مرجع سابق، ص٢٧٤.

(١٦٨) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، صادر الدواوين، ج١، سجل رقم حديث ٤٣٧، (رقم قديم ٢٣١٩)، جواب بختم الناظر إلي الداخلية، بتاريخ ٢١ شوال ١٢٩٢هـ– ٢٠ نوفمبر ١٨٧٥م، ص٤٥.

(١٦٩)دار الوثائق القومية: ديوان مالية، صادر الدواوين، ج١، سجل رقم حديث ٣٤٨(رقم قديم ١٩٥٧)، جواب بختم الناظر إلي محافظة مصر، بتاريخ ٣ رجب ١٢٩٠هـ– ٢٧ أغسطس ١٨٧٣م، ص٨٨.

أن تدير بنفسها بعض الالتزامات لمدة عام، مع تعيين الموظفين والمعاونين الحكوميين لإدارة الالتزام على وجه الدقة، لمعرفة القيمة الحقيقية السنوية لإيرادات تلك الالتزامات[١٧٠]. وبعد التأكد والوقوف على حقيقة إيرادات الالتزام أو القلم، تقوم المالية بطرحه في المزاد، وتحدد السعر المناسب له، وذلك لتحقيق أعلى دخل وربح للحكومة، ومنع الملتزمين من ارتكاب المخالفات والشكوى من نقص إيرادات مال الالتزام ودعوى الخسارة[١٧١].

واختصت نظارة المالية بوضع الشروط والأسعار المناسبة للالتزام[١٧٢]. وهذه الشروط لابد لها من الموافقة من المجلس الخصوصي، قبل طرحها في المزاد، حيث اختص المجلس الخصوصي بتقدير القيمة النهائية لعوائد الالتزام بصفة عامة، بعد تقديرات نظارة المالية لسعر الالتزام[١٧٣]. و كانت طلبات الحصول على الالتزام تقدم مباشرة إلى ديوان المالية[١٧٤]. و كان للمجلس الخصوصي الرأي النهائي في قبول أو رفض نتيجة المزاد[١٧٥].

وكانت شكاوي مصالح الالتزام في عهد محمد علي يرفعها الملتزمون مباشرة إلى ديوان المجلس العالي، الذي اختص بتلقي الشكاوي مباشرة[١٧٦]، وعرضها على مجلس المشورة الملكية لإبداء الرأي والقرار النهائي بشأنها[١٧٧]. فنظر المجلس العالي في عام ١٨٣٢م، على سبيل المثال، في الشكوى

(١٧٠) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، صادر الأوامر العليا إلى المجالس والدواوين والأقاليم والمحافظات، سجل رقم س/١/١/٤٤، أمر كريم إلى الداخلية، بتاريخ ٢٨ محرم ١٢٨٨هـ- ١٩ إبريل ١٨٧١م، ص١٦.

(١٧١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر الدواوين والمحافظات والضبطيات والجهات السايرة، سجل رقم ل/٣١/٨/١، جواب بختم الوكيل إلى محافظة مصر، بتاريخ ٥ ذو القعدة ١٢٨٥هـ- ١٧ فبراير ١٨٦٩م، ص٣٣.

(١٧٢) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، قيد الأوامر العربي الصادرة للمالية، سجل رقم حديث ٣٢٣٥ (رقم قديم ١٢٠٨)، أمر كريم وارد للمالية، بتاريخ ١٦ صفر ١٢٩٠هـ- ١٥ إبريل ١٨٧٣م، ص٣٦.

(١٧٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر عرض حالات دواوين وأقاليم، سجل رقم ل/٣١/١٢/١٥، جواب بختم الناظر إلى ديوان المالية، بتاريخ ٨ جماد أول ١٢٩٠هـ- ٤ يوليه ١٨٧٣م، ص١٧٧.

(١٧٤) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، صادر عرض حالات الدواوين والمجالس والمحافظات، سجل رقم س/١/٩/٢١ ، جواب بختم مهردار خديوي إلى المالية، بتاريخ ١٨ جماد ثان ١٢٩٢هـ- ٢٢ يوليه ١٨٧٥م، ص١٤٩.

(١٧٥) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، صادر الدواوين، سجل رقم س/١١/٢/٦، جواب بختم المستشار إلى ديوان الداخلية، بتاريخ ١١ رجب ١٢٩٠هـ- ٤ سبتمبر ١٨٧٣م، ص٢٦.

(١٧٦) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٨٥، وثيقة رقم ١٦٨، أمر صادر من المجلس العالي إلى الديوان الخديوي، بتاريخ ١٩ ربيع ثان ١٢٤٨هـ- ١٥ سبتمبر ١٨٣٢م، ص٥٤.

(١٧٧) دار الوثائق القومية: محافظ وقائع مصرية، محفظة رقم ٥، الوقائع المصرية، العدد رقم ٢٠١، بتاريخ ٤ جماد أول ١٢٤٦هـ- ٢١ أكتوبر ١٨٣٠م.

المقدمة من أصحاب المهن الصغيرة، يشتكون فيها من سوء معاملة الملتزم لهم وتحميلهم بجمع ضرائب أكثر من طاقتهم، وأكثر مما هو مقرر بشروط العقد، فقرر المجلس بناء علي شكواهم سحب الالتزام وعزل الملتزم ومنحه إلى غيره، وأصدر قراراً للملتزمين بوجوب حسن معاملة أصحاب هذه الحرف(١٧٨).

وبمرور الوقت وبتطور النظام الإداري في البلاد، اختصت نظارة الداخلية بالنظر في كافة الشكاوي المقدمة ضد الملتزمين٠ فنظرت على سبيل المثال، في الشكاوي المقدمة من الصيادين ضد ملتزم وكالة الفسيخ الذي استولي على أسماكهم وصيدهم(١٧٩)، وللفصل في تلك الشكاوي عينت الداخلية مأموراً وعدد اثنين قواصة، لحل مشاكل الصيادين والفصل في كافة قضاياهم مع ملتزم حلقات الأسماك وغيرها(١٨٠).

ومن ناحية أخرى، راقبت نظارة الداخلية كافة أعمال الملتزمين ووكلائهم، لمنع الاختلاسات ومنع التعديات على حقوق الحكومة والأهالي معاً. فقامت على سبيل المثال: بتعيين مأمور من طرف الداخلية لمراقبة ملتزم معدن الكبريت، منعا للغش وعمليات التهريب(١٨١). كما عينت العساكر اللازمة بمديرية إسنا وقنا، لمراقبة ملتزم الكبريت بتلك الجهة، وصرفت لهم المرتبات والمكافآت لبعد تلك الجهات عن العمران(١٨٢).

وكانت نظارة الداخلية تقوم أيضاً بالتحري عن أحوال الالتزامات، ومقدار الأموال التي تسلمها حكام الأقاليم والمحافظات والمديريات من الملتزمين، كما كانت تتحرى عن تاريخ تسليم تلك الأموال، ومقدار الأموال المتأخرة على الملتزمين(١٨٣).

ومن ناحية أخرى، وفرت الحكومة بعض لوازم الملتزمين، وحرصت على تسليمها إلى

---

(١٧٨) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٨٥، وثيقة رقم ١٦٨، أمر صادر من المجلس العالي إلى الديوان الخديوي، بتاريخ ١٩ ربيع ثان ١٢٤٨هـ- ١٥ سبتمبر ١٨٣٢م، ص٥٤.

(١٧٩) دار الوثائق القومية: ضبطية مصر، سجلات وارد عرض حالات الدواوين، سجل مسلسل رقم ل/٩/٤١/٢، خطاب وارد من عموم الداخلية إلى ضبطية مصر، بتاريخ ٩ ذو القعدة ١٢٩٢هـ- ٧ ديسمبر ١٨٧٥م، ص٦٦.

(١٨٠) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، صادر الدواوين والسايرة، سجل رقم حديث ٢٢٧ (رقم قديم ١٩٦٩)، جواب بختم الناظر إلى محافظة مصر، بتاريخ ١٠ شوال ١٢٨٩هـ- ١١ ديسمبر ١٨٧٢م، ص١٩٣.

(١٨١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر الأقاليم البحرية، سجل رقم ل/٩/٧/٣١، جواب بختم الناظر إلى محافظ السويس، بتاريخ ٢٧ جماد أول ١٢٨٤هـ- ٢٦ سبتمبر ١٨٦٧م، ص٢١.

(١٨٢)دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر تلغرافات دواوين وأقاليم، سجل مسلسل رقم ل/٢/١٨/٣١، جواب بختم الناظر إلى مديرية قنا واسنا، بتاريخ ٢٩ ربيع أول ١٢٨٤هـ- ٣١ يوليه ١٨٦٧م، ص٣٩.

(١٨٣)دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر تلغرافات دواوين وأقاليم، سجل مسلسل رقم ل/٧/١٨/٣١، تلغراف من سعادة الناظر إلى محافظة السويس، بتاريخ ٢٤ صفر ١٢٨٩هـ- ٣ مايو ١٨٧٢م، ص٤١.

أصحابها. فوفرت على سبيل المثال حوالي ٢٠٠ أقة بارود لملتزم الكبريت، وحرصت على تسليم البارود إلى مخازن الملتزم، لمنع تهريبه أو محاولة الاستيلاء عليه، وأضافت ثمن البارود على قيمة مال الالتزام(١٨٤). تشجيعاً للملتزمين علي استخراج تلك المعادن، والاقبال علي مثل تلك الالتزامات٠

وهكذا خضع نظام الالتزام والملتزمون إلى رقابة صارمة ومتعددة من عدة جهات إدارية من الحكومة، وذلك لكثرة تعديات الملتزمين على المال العام، بالاختلاس أو التحايل للتهرب من سداد أقساط الالتزام. وكذلك لكثرة الشكاوي المقدمة ضد الملتزمين، بسوء معاملة الأهالي وغيرهم وسلب أموالهم.

رابعا : أنواع الالتزام:

١-الالتزام الزراعي:

أدرك محمد علي أن الإدارة المالية الحالية- نظام الالتزام الزراعي- لا يمكن أن يوفر له ما يحتاجه من المال الضروري، للقيام بأعباء الحكم، لسوء نظام هذه الإدارة، فقد كان ما يصل للحكومة لا يتناسب مع ما كان يتم تحصيله من الأهالي، كما لاحظ أيضاً تأخر طرق الإنتاج لدى الفلاحين، وضياع الأموال بسبب نظام الالتزام، فقرر التخلص من الملتزم الزراعي(١٨٥).

وشرع محمد علي في سلسلة من الإجراءات والخطوات المنظمة، للقضاء على نظام الالتزام الزراعي، والسيطرة على موارد الدخل المباشر للبلاد. فبدأ أولى خطواته في عام ١٨٠٦م، بإعداد سجلات ضريبة سنوية، سجل فيها مساحة الأراضي المزروعة فعلاً، ومقدار الضرائب المستحقة للحكومة في ذمة الملتزمين(١٨٦). وأمر في العام نفسه بجمع الأموال إجباري من الملتزمين والفلاحين على حد سواء، على أن تخصم من ضرائب و إيجارات السنة التالية، وقد ضج الملتزمون بالشكوى للحكومة بدون جدوى(١٨٧).

وشرع محمد علي في عام ١٨٠٨م إلى زيادة الضرائب على الأراضي الزراعية، زيادة تجعل معها استحالة جمعها، وذلك لنقص فيضان النيل في هذا العام، وأمر محمد علي بتسجيل الأراضي المروية والأخرى الخربة لعدم زراعتها. ووزع الأراضي الخربة على أتباعه وهي أراضي ١٦٠ بلدة وأخرجها بذلك من أيدي الملتزمين(١٨٨).

واستمر محمد علي في الضغط على الملتزمين لتضيق الخناق عليهم، والاستيلاء على التزاماتهم وضمها للحكومة٠ ففرض في عام

---

(١٨٤) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر جهات دواوين المحروسة، سجل رقم ل/١٢/٥/٣١، جواب بختم الوكيل إلى ديوان الجهادية، بتاريخ ٢٧ ذو القعدة ١٢٨٤هـ- ٢١ مارس ١٨٦٨م، ص١٦٧.

(١٨٥) أحمد محمد حسن الدماصي، الاقتصاد المصري في القرن التاسع عشر (١٨٠٠- ١٨٤٠م) الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ، ١٩٩٤م، ص٢٧، ٣٠.

(١٨٦) هيلين آن ريفلين، مرجع سابق، ص١٧٨.

(١٨٧) محمد مبروك، مرجع سابق، ص٩٠.

(١٨٨) عصمت محمد حسن، جوانب من الحياة الاجتماعية لمصر من خلال كتابات الجبرتي، الهيئة لمصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٣م، ص٨٣.

١٨١٠م ضـريبة جديـدة علـى الأهـالي، فضـج الأهالي من وطأة الملتزمين٠ وفي عام ١٨١١م فرضت الحكومة على الملتزمين فردة تعادل أربعة أمثال الضريبة الحكومية(١٨٩).

وفـي عـام ١٨١٤م أصـدر محمد علـي قـراراً بضبط جميع الالتزامات الزراعية، لحساب الباشا، ورفـع أيـدي الملتـزمين مـن التصـرف فيمـا تحـت أيديهم من أموال الالتزامات، مقابل أن تظل أطيان "الوسية" تحت أيديهم للانتفاع بها طوال حياتهم، مع إعفائهم من الضرائب، وكذلك صرف ما تبقى من فائض الالتزام من الخزانة(١٩٠)، كمعاش لهم طوال حياتهم، وليس للورثة الحق في المطالبة به بعد وفاة صاحب المعاش الأصلي أو الملتزم(١٩١).

وهكذا فإن محمد علي منح الملتزمين فائض الالتزام كمعاش لهم، بعد تخليهم عن التزاماتهم، وقد حصل الملتزمون على مال فائض المعاش بناء على التقديرات التي قدموها للحكومة، قبيل إقدام محمد علي على إلغاء نظام الالتزام(١٩٢). وهذه التقديرات كان الملتزمون وضعوها بأقل من قيمتها الحقيقة، طمعاً منهم في التهرب من دفع ما على الأراضـي الزراعيـة مـن مسـتحقات للحكومـة، وبالتالي انخفض سعر وقيمة أموال الفائض التي حصلوا عليها كمعاش لهم، بعد مصادرة الأراضي التي بحوزتهم(١٩٣).

ورغم أن محمد علي تخلص من نظام الالتزام الزراعـي إلا أنـه عـاد مـرة أخـرى يمـنح بعـض الأراضي والأطيان للملتزمين، لأسباب منها نقص ميـاه فيضـان النيـل. ففـي عـم ١٨٢٧م منحـت الحكومـة علـى سبيل المثال، بعض أراضـي الدلتا المزروعـة بمحصـول الأرز وبعـض الغـلال الأخـرى، إلـى الملتـزمين بجمـع ضـرائبها، وذلـك لتوقعـات الحكومـة بـنقص الميـاه، وبالتـالي قلـة المحصول، الذي سوف يترتب عليه نقص إيرادات الخزانـة وعجزها. وهذا الالتزام كـان سنوياً، حيث كانت الحكومة تقوم بإلغائه بعد انقضاء مدته، عند وفـرة الميـاه وتوقعاتهـا بزيـادة محصـول العـام القادم(١٩٤).

واشـترطت الحكومـة أن يـدفع الملتـزم مبلـغ مـن قيمـة الضـرائب مقـدماً، قبـل بـدء عمليـة التحصيل للضـريبة من الفلاحين. وكـان المجلس العالي لمحمد علي ، يقوم بمنح هذا الالتزام ويحدد ثمنـه وقيمتـه، بعد أن يقدم مـأموري الأقـاليم بيـان للمجلس بمقدار الضـرائب المفروضـة والمحصـلة

(١٨٩) جلال يحيى، مصر الحديثة (١٨٠٥– ١٨٤٠م)، الهيئـة المصـرية العامـة للكتـاب، القـاهرة، ١٩٨٣م، ص٣٧٥.

(١٩٠) أمين سامي، مرجع سابق، ص٢٤٧.

(١٩١) محمد فؤاد شكري ، مرجع سابق، ص٢١٨.

(١٩٢) هيلين آن ريفلين، مرجع سابق، ص٨٨.

(١٩٣) ج. بيير، دراسات في التاريخ الاجتماعي لمصر الحديثـة، ترجمـة: عبـدالخالق لاشـين وأخـر، مطبعـة الحرية الحديثة، القاهرة، ١٩٧٦م، ص١٦١.

(١٩٤) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٤٣، وثيقة رقم ٤١، أمر صـادر من الجنـاب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٢٤ جماد أول ١٢٤٣هـ– ١٣ ديسمبر ١٨٢٧م، ص٢١.

قبل منحها للملتزمين[١٩٥].

وهكذا يتضح أن الحكومة بعد إلغاء نظام الالتزام الزراعي، كانت تلجأ إليه مرة أخرى، في حالة توقعاتها بنقص مياه فيضان النيل وقلة المحصول. وفي سنوات الوفرة للمياه والمحاصيل، تقوم بنفسها بجمع ضرائب الأراضي وما عليها من أموال. وهذا يعد بالضرورة تحايل من الحكومة على الملتزمين الزراعيين، مما يعرضهم أحيانا وبالضرورة إلى خسائر مادية تلحق بهم.

ولذلك لجأ الملتزمون إلى تعويض خسائرهم، فبالغوا في تحصيل الضرائب من الفلاحين والمنتفعين بالأراضي الزراعية، حيث قاموا بتحصيل ضريبة تعرف باسم "ضريبة الأردب"، وهي ضريبة تؤخذ بمقدار أردب عن كل فدان يزرعه الفلاحون[١٩٦]. ولم يكتفي الملتزمون بجمع تلك الضريبة من الفلاحين فقط، بل عمدوا إلى جمعها من المشايخ والعلماء رغم إعفاءاتهم الضريبية. ففي عام ١٨٣٣م، حدث خلاف بين الملتزمين وبعض العلماء حول تحصيل ضريبة "الأردب" منهم، فقرر المجلس العالي حلاً للنزاع، بعدم مطالبة الملتزمين للعلماء بدفع ضريبة الأردب، والاكتفاء بتحصيل ضريبة الأطيان العادية منهم ، ولكنة اشترط على هؤلاء العلماء الاجتهاد في زراعة أطيانهم وعدم مشاركة الفلاحين في زراعتها[١٩٧].

وهكذا فإن حكومة محمد علي رغم أنها تخلصت من نظام الالتزام الزراعي، إلا أنها عادت إليه مرة أخرى في أوقات وظروف معينة، ولبعض الأطيان في بعض الجهات وفي فترات معينة، ولمدد زمنية قصيرة لا تتجاوز العام للملتزم.

٢-التزام الجمارك:

عقب انتهاء الاضطرابات التي اعقبت خروج الحملة الفرنسية من مصر، وتولى محمد علي حكم البلاد، زادت الدولة العثمانية من إحكام قبضتها على الجمارك، فألحقت جمرك السواحل الشمالية كرشيد ودمياط والإسكندرية، تحت إشراف وإدارة السلطنة العثمانية المباشر، وذلك لأهميتها[١٩٨]. وتركت له إدارة الجمارك الداخلية في البلاد مثل: جمرك أسوان وأسيوط وبولاق ومصر القديمة وباب النصر، لتحصيل الرسوم على التجارة الداخلية [١٩٩]، كما تركت له جمرك السويس والقصير وذلك لكثرة عمليات التهريب التي تتم بها[٢٠٠].

ولحاجة حكومة محمد علي إلى أرباح تلك

---

(١٩٥) الوقائع المصرية، العدد رقم ٤٤٦، حوادث مجلس مصر، بتاريخ غرة جماد ثان ١٢٤٨هـ- ٢٦ ديسمبر ١٨٣٢م.

(١٩٦) أحمد الحتة، تاريخ الزراعة في مصر في عهد محمد علي الكبير، دار المعارف، القاهرة، ١٩٥٠م، ص٣٨.

(١٩٧) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٨٤، وثيقة رقم ٣٧٤، أمر صادر من المجلس العالي إلى الديوان الخديوي ، بتاريخ ١٩ ذو الحجة ١٢٤٨هـ- ٩ مايو ١٨٣٣م، ص١٨٥.

(١٩٨) محمد مبروك، مرجع سابق، ص١٢٨.

(١٩٩) أمين مصطفى عفيفي، تاريخ مصر الاقتصادي والمالي في العصر الحديث، ط٣، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٥٤م، ص٣١.

(٢٠٠) نفسه، ص ٣٠٣ - ٣٠٤ ، ٣٢٥.

الجمارك، فقد نجح في غرة ذو القعدة ١٢٢٤هـ- ٨ ديسمبر ١٨٠٩م، في الحصول عليها التزاماً من السلطان العثماني، مقابل مبلغ ٣٧٥٠٠٠ جنيها (٧٥٠٠٠ كيس) سنويا، تدفع على أربعة أقساط سنوية كل ثلاثة شهور، ونجحت الحكومة في إدارة الجمارك لصالحها(٢٠١).

وتعد رسوم الجمارك صورة من صور إيرادات الدخل غير المباشر لخزانة الدولة، ولكي تتخلص الدولة من عبء إدارتها، فقد منحتها للملتزمين من التجار الأتراك والأرمن وغيرهم(٢٠٢). فمنحت في عام ١٨٢٧م الخواجة "يوسف كنعان" التزام جمرك مصر القديمة(٢٠٣)، وفي عام ١٨٢٩م، حصل على التزام ثلاثة جمارك هي جمرك بولاق ودمياط والإسكندرية(٢٠٤). وفي عام ١٨٣٠م، منحت الحكومة التزام جمرك رشيد إلى الخواجة "أنطون حنا"(٢٠٥).

ولكثرة المخالفات التي حدثت من الملتزمين، قرر مجلس المشورة الملكية عام ١٢٤٤هـ- ١٨٢٩م، سحب وإلغاء التزام جمرك الإسكندرية، ودمياط والقصير وجدة، وإحالتها إلى إدارة الحكومة، مع الإبقاء على سنوية الملتزم التي تقدر بمبلغ ٥٠٠ جنيها(١٠٠ كيس)، كمعاش له لعدم تضرره(٢٠٦).

واختلفت المدد الزمنية الممنوحة لملتزمي الجمارك حسب موقع وأهمية الجمرك، فمنحت حكومة محمد علي جمارك السواحل الشمالية بمدد زمنية أطول. فمنحت جمرك السويس(٢٠٧)، وكذلك جمرك الإسكندرية ورشيد التزام لمدة ثلاث سنوات(٢٠٨). بينما منحت جمارك الرسوم الداخلية علي البضائع وغيرها، التزام بمدد زمنية أقل من سابقتها، فمنحت التزام جمرك أسوان(٢٠٩)، ومصر القديمة لمدة عام واحد(٢١٠). وهكذا.

---

(٢٠١) محمد مبروك، مرجع سابق، ص١٩٦.

(٢٠٢) أمين مصطفى عفيفي، مرجع سابق، ص١٦١.

(٢٠٣) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي) سجل رقم ٧٤٢، وثيقة رقم ٧٩، أمر صادر من الديوان الخديوي إلى حضرة الخزينة دار، بتاريخ ٢٣ صفر ١٢٤٣هـ- ١٥ سبتمبر ١٨٢٧م، ص٢٩.

(٢٠٤) دار الوثائق القومية: محافظ وقائع مصرية، محفظة رقم ٥، الوقائع المصرية، العدد رقم ١٤٨، بتاريخ ٥ ذو الحجة ١٢٤٥هـ- ٢٨ مايو ١٨٣٠م.

(٢٠٥) محمد مبروك، مرجع سابق، ص١٢٨ ٠ أنظر أيضاً: أمين مصطفى عفيفي، مرجع سابق، ص١٦١.

(٢٠٦) دار الوثائق القومية: محافظ وقائع مصرية، محفظة رقم ٥، الوقائع المصرية، العدد رقم ٣٥ ، بتاريخ ٥ ذو الحجة ١٢٤٤هـ- ٨يونيو ١٨٢٩م.

(٢٠٧) محمد فؤاد شكري ، مرجع سابق، ص٧٤ ٠ انظر أيضاً: محمد مبروك، مرجع سابق، ص١٢٨، ١٢٩.

(٢٠٨)دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث، محفظة رقم ٥١، سجل رقم ٣٨، وثيقة رقم ٢٤٩، أمر من الجناب العالي إلى محافظ الإسكندرية، بتاريخ ١٣ شعبان ١٢٤٥هـ- ٧ فبراير ١٨٣٠م، ص١٤٤.

(٢٠٩) دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث، محفظة رقم ١١٨(ملف عوائد و أموال)، وثيقة رقم ٢٠٢، أمر من الجناب العالي إلي مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٢٥ ذو القعدة ١٢٥٨هـ- ٢٨ ديسمبر ١٨٤٢م، ص٩٤.

(٢١٠) دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث، محفظة رقم ٥١، سجل رقم ٣٩، أمر من الجناب العالي محمد علي

وحفظت الحكومة عقود التزام الجمارك بالخزينة الخديوية، وصورة منها بمصلحة الدفتر خانة الملكية لحكومة محمد علي[٢١١]. وخضع ملتزم الجمارك لمراقبة ومحاسبة المجلس العالي[٢١٢]، بينما اختص مجلس المشورة بالنظر في كافة اشكاليات التزام الجمارك الإدارية والقانونية، وفحصها على حسب عقود الالتزام مع الملتزمين والجهات الخارجية[٢١٣].

وكان على ملتزم الجمارك أن يعمل وفق قواعد وقوانين الحكومة في عملية تحصيل الرسوم على البضائع من التجار والحكومة والأهالي وغيرهم. فكان علي ملتزم الجمارك، أن يحصل من الخزينة الخديوية على نسخة من التعريفة الجمركية، ليقوم على أساسها بتحصيل الرسوم الجمركية على السلع الواردة والصادرة بالجمرك[٢١٤]. وتعهد الملتزم بأن يلتزم باي تعديل يطرأ من الحكومة على تلك الرسوم[٢١٥]. ولذلك طالب محافظ دمياط من مجلس المشورة، صورة من التعريفة الجمركية لتسليمها إلى ملتزم جمرك دمياط، لفض النزاع القائم بين التجار ووكيل الملتزم[٢١٦].

والزمت الحكومة ملتزم الجمارك بمراقبة السلع الصادرة إلى الخارج، والتأكد من وجود تصاريح لتلك السلع، منعاً لعمليات التهريب مما يؤدي إلى ضياع حقوق الميري[٢١٧].كما الزمت ملتزم جمرك أسوان بتحصيل رسوم الجمارك من أصناف سلع سن الفيل والصمغ عيناً وليس نقداً، وذلك لتحقيق ربح من فرق البيع من الشراء للحكومة[٢١٨].

ومن ناحية أخرى، التزم ملتزم الجمارك بالعقود الخاصة بسلع الحكومة، حيث أعفت العقود سلع ومتعلقات الحكومة من دفع الرسوم الجمركية. فقد أعفى على سبيل المثال، "يوسف كنعان" ملتزم جمرك بولاق، شحنة حرير واردة

إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ١٧ ذو القعدة ١٢٤٣هـ- ٣١ مأمور ١٨٢٨م.

(٢١١) دار الوثائق القومية: محافظ وقائع مصرية، محفظة رقم ٥، الوقائع المصرية، العدد رقم ٣٠٥، بتاريخ ٧ جماد أول ١٢٤٧هـ- ١٤ أكتوبر ١٨٣١م.

(٢١٢) الوقائع المصرية، العدد رقم ٣٣٢، بتاريخ ١٩ رجب ١٢٤٧هـ- ٢٤ ديسمبر ١٨٣١م.

(٢١٣) الوقائع المصرية، العدد رقم ١٤٥، بتاريخ ١٩ ذو القعدة ١٢٤٥هـ- ١٢ مايو ١٨٣٠م.

(٢١٤) راشد البراوي، محمد حمزة عليش، مرجع سابق، ص٧٣.

(٢١٥) أحمد الحتة، التطور الاقتصادي في مصر في القرن التاسع عشر، مكتبة النهضة المصرية، ط١، ١٩٥٥م، ص٦٥.

(٢١٦) الوقائع المصرية، العدد رقم ١٤٥، بتاريخ ١٩ ذو القعدة ١٢٤٥هـ- ١٢ مايو ١٨٣٠م.

(٢١٧) الوقائع المصرية، العدد رقم ٣٧٤، بتاريخ ٢٠ ذو القعدة ١٢٤٧هـ- ٢١ إبريل ١٨٣٢م.

(٢١٨) دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث ، محفظة رقم ١١٨(ملف عوائد و أموال)، وثيقة رقم ٢٠٢، أمر من الجناب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٢٥ ذو القعدة ١٢٥٨هـ- ٢٨ ديسمبر ١٨٤٢م.

على ذمة "مصلحة الحرير" الحكومية من العوائد، حيث نص العقد على تحصيل عوائد الحرير من البائع، سواء كان الحرير خام أو مشغول(٢١٩). كما أعفت الحكومة شحنة مقاطف خوص لملء السباخ بالإسكندرية من الرسوم(٢٢٠).وهكذا ٠

ولم تكن الإعفاءات الحكومية هي كل الإعفاءات التي نصت عليها شروط عقد ملتزم الجمارك. فقد تمتع القناصل والأجانب بالإعفاء من دفع الرسوم على سلعهم وواردتهم، حيث نصت لائحة الإجراءات بأن سلع الأجانب، تدفع رسم واحد فقط من جهة البائع أو الجهة الواردة منها سواء من الداخل أو الخارج. والزمت الحكومة "يوسف كنعان" ملتزم الجمرك، بشروط معاملة السلع الأجنبية ومنها: إذا ورد للجمرك بضائع أجنبية وبيد صاحبها شهادة "رفتية" تدل على سداده الرسوم في جهاتها الخارجية، فهذه لا يدفع عنها رسوم. وإذا وردت سلع بدون معرفة اسم صاحبها ولكنها تحمل شهادة تدل على سداد رسومها في الموانئ العثمانية، فهذه يفرج عنها ولا يدفع عنها رسوم٠ كما نصت أنه إذا أدعى أحد التجار بفقد "رفتيته" أو شهادته، فيمنح مهلة لإحضار شهادة السداد، ولا يدفع رسوم عن بضاعته . وأمام تلك الشروط عجز الملتزم عن تفتيش حمولات السفن الأجنبية، وبالتالي تعرض للخسائر نتيجة عمليات التهريب التي اشتكى منها الملتزمون ، ورفض الأجانب تفتيش سفنهم، للكشف عن الكميات والأنواع والوزن والعدد لهذه البضائع٠ كما اعفيت أمتعة السياح الأجانب من الرسوم ومن التفتيش، ولم يكن لدى ملتزم الجمارك سوى الالتزام بتلك القرارات الصادرة من مجلس المشورة الملكية في حكومة محمد على باشا(٢٢١).

ومن ناحية أخرى، كان بين شركة الهند الشرقية والحكومة المصرية، اتفاق تجاري، يقضى بأن تحصل الحكومة على رسم مرور على سفن الشركة بالموانئ المصرية قدرة حوالي ٥%(٢٢٢). فأصدر المجلس العالي قراراً إلى ملتزم الجمارك، بعدم مطالبة الشركة المذكورة من دفع الرسوم الجمركية على البضائع التي تحمل تصاريح مرور، ومصادرة البضائع الغير مقيدة بشهادة "الرفتية"، والتي اخفتها الشركة تهرباً وتحايلاً منها على التهرب من دفع الرسوم للملتزم(٢٢٣).

ويتضح من ذلك أن الملتزم تعرض لخسائر كبيرة نتيجة تلك الإعفاءات التي حدت كثيراً من موارده وأرباحه، واتضح أيضاً أن الملتزم عمل تحت إشراف الحكومة وفق إجراءات حكومية محددة التزم بها الملتزم ، ولم يكن مطلق اليد في

(٢١٩) دار الوثائق القومية: محافظ وقائع مصرية، محفظة رقم ٥، الوقائع المصرية، العدد رقم ٣٠٥، بتاريخ ٧ جماد أول ١٢٤٧هـ- ١٤ أكتوبر ١٨٣١م.

(٢٢٠) الوقائع المصرية، العدد رقم ٥٦، بتاريخ ٥ ربيع أول ١٢٤٥هـ- ٤ سبتمبر ١٨٢٩م.

(٢٢١) الوقائع المصرية، العدد رقم ١٤٨، بتاريخ ٥ ذو الحجة ١٢٤٥هـ- ٢٨ مايو ١٨٣٠م.

(٢٢٢) أمين مصطفى عفيفي، مرجع سابق، ص٣٠٥.

(٢٢٣) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٩٦، وثيقة رقم ٢١٧، صورة قرار من مجلس الملكية إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٨ جماد أول ١٢٥٠هـ- ١٢ سبتمبر ١٨٣٤م، ص٥٤.

تحصيل مال التزامه.

ورغم علم الملتزم بالإجراءات المتبعة بشأن سلع وبضائع الأجانب، إلا أنه حاول تكراراً ومراراً تعويض خسائره، ونهب الأموال، والادعاء بعدم علمه ببعض جزئيات تلك الإجراءات. فحاول الملتزم الاستيلاء على شحنة تفاح واردة من بلاد المورة (اليونان) على ذمة أحد التجار التابعين للقنصل الانجليزي "إدوار باركر"، وبشكوى القنصل من الملتزم، أرسل المجلس العالي إلى الملتزم بعد تحصيل الرسوم على الشحنة وجاء نص القرار كالآتي: "أنه جرت العادة بأن لا يعطي رسم جمرك على أمتعة الإفرنج إلا مرة واحدة فقط، لأن المذكور دفع الرسم للشحنة في دمياط، ولا يدفع مرة أخرى داخل البلاد"[٢٢٤].

كما حاول "يوسف كنعان" ملتزم جمرك بولاق، تحصيل رسوم زيادة على بعض السلع الواردة من طرف تجار أجانب. فرفض تحصيل رسوم قدرها ٣% -أي ثلاثة قروش- عن كل مائة قرش عن ٣٦ أقة شاي، وأدعى الملتزم أن هذا الصنف – الشاي- لا يزرع إلا في الصين، وبالتالي طالب بتحصيل رسم قدرة عشرة قروش عن كل مائة قرش، أي ١٠% من قيمة الشحنة، تحايلاً منه وطمعاً، ورفض الديوان العالي طلب الملتزم، والزمه بتحصيل ٣% فقط لأن سلع الأجانب لا تدفع الرسم إلا مرة واحدة فقط[٢٢٥].

ولم تكن إعفاءات الحكومة والأجانب من دفع الرسوم للملتزم، هي كل الإعفاءات التي أدت بالضرورة إلى تناقص إيراداته وأرباحه. فقد صدر قراراً بإعفاء متعلقات المشايخ والعلماء ورجال الدين من قسس وحاخامات، من دفع أية رسوم على ملابسهم وطعامهم وغير ذلك من أغراضهم، تقديراً من الحكومة لهؤلاء السادة "العظام". فأمرت الحكومة ملتزم بولاق بالإفراج عن كافة متعلقات نجل الشيخ المهدي وغيره و ممن لهم هذه الصفة[٢٢٦].

كما أعفت الحكومة أيضاً كل متعلقات وملابس ومفروشات وطعام ولوازم الحجاج، من أبسطة وملابس و "إحرامات" وغير ذلك، من دفع الرسوم الجمركية. وقد تجاسر الملتزم يوسف كنعان وخالف القانون، وطالب بتحصيل رسوم على أمتعه الحجاج المغاربة، والادعاء بأن تلك الأشياء هي للتجارة وليس للحج. وقد تبين للمجلس العالي جشع الملتزم ودناءته، فأصدر قراراً للملتزم بعدم تحصيل الرسوم على متعلقات الحجاج الشخصية لأن ذلك مخالف للقانون[٢٢٧].

---

(٢٢٤) دار الوثائق القومية: محافظ وقائع مصرية ، محفظة رقم ٥ ، الوقائع المصرية، العدد رقم ٣٢٣، بتاريخ ٢٦ جماد ثان ١٢٤٧هـ- ٢ ديسمبر ١٨٣١م.

(٢٢٥) الوقائع المصرية، العدد رقم ٢٤٦، بتاريخ ٩ رمضان ١٢٤٦هـ- ٢١ فبراير ١٨٣١م.

(٢٢٦) الوقائع المصرية، العدد رقم ٥٠٢، بتاريخ ١٢ ذو القعدة ١٢٤٨هـ- ٢ إبريل ١٨٣٣م.

(٢٢٧) دار الوثائق القومية: محافظ وقائع، محفظة رقم ٥، الوقائع المصرية، العدد رقم ٢٨ (حوادث مجلس المشورة)، بتاريخ ٤ جماد أول ١٢٤٦هـ- ٢١ أكتوبر ١٨٣٠م.

ولم تكن التعريفة الجمركية للسلع المحددة للرسوم الجمركية، تحتوى على كل أسماء البضائع والمنتجات والسلع. فقد خلت لائحة التعريفة على سبيل المثال، من مقدار الرسوم المفروضة على القمح الوارد من الخارج. فقد ورد إلى جمرك دمياط سفينة محملة بحوالي ١٠٠ زنبيل حنطة – قمح – من يافا. فلم يجد الملتزم ولا مجلس المشورة في تشريعاتهم مثيل لهذا الصنف بقولهم:" لم يكن من الأصول أن ترد الحنطة من يافا ولا أخذ عنها رسوم جمرك، ولم يسمع عن ذلك في السنين السابقة" بمعنى أن هذه الشحنة من القمح أول شحنة يتم استيرادها من الخارج تدخل البلاد، فقرر المجلس أن يحصل الملتزم عليها عوائد تقدر بنحو عشرة قروش، عن كل أردب قياساً بالغلال التي ترد إلى جمرك دمياط[٢٢٨].

ومن ناحية أخرى، تعرض ملتزم الجمارك إلى خسائر كبيرة، نتيجة لقيام بعض التجار بتهريب بضائعهم بعيدة عن سواحل ورجال الجمارك. فاشتكى ملتزم جمرك القصير من تهريب التجار لبضائعهم، وطلب من الحكومة السماح له برفع قيمة رسوم الجمارك بمقدار ٣% ، ولكن الحكومة رفضت طلبه، وطالبته بعدم زيادة الرسوم وحسن معاملة التجار حتى لا يعمدوا إلى تهريب بضائعهم[٢٢٩]. مما يؤدي إلى خسارة الملتزم والحكومة لأموالهما. ولذلك عزل المجلس العالي وكيل الخواجة "يوسف كنعان" ملتزم جمرك دمياط، المسمى "بانطون"، من وظيفته لتعديه على بعض التجار من رعايا الإنجليز بالضرب[٢٣٠].

ولمقاومة عمليات التهريب، طالب ملتزم جمرك القصير بتعيين الغفر لحماية وحراسة التزامه ومنع التهريب، وقد أجابته الحكومة إلى طلبه، بشرط أن تكون أجرة الغفر على الملتزم وليس على الحكومة[٢٣١].

وقد اشتكى ملتزم الجمرك من تأخر التجار في سداد ما عليهم من أموال متأخرة بطرفهم. فعينت الحكومة بعض الحراس للملتزم، لمرافقته في تحصيل الرسوم المتأخرة من التجار[٢٣٢].

وقام بعض ملتزمو الجمارك بالاستيلاء على المضبوطات من أموال وسلع مهربة لأنفسهم. حيث اشتكى على أفندي ناظر الترسانة بجمرك الإسكندرية من ملتزم الجمرك، الذي قام بالاستيلاء على المهربات من سلع وبضائع التجار، وعدم قيدها بدفاتر وسجلات الجمرك، وذلك بعد تقديم الرشاوي إلى البصاصين والجاويشية، مما أدى إلى خسارة الحكومة. ولمكافحة عمليات التهريب والحد من الرشاوي، رأت الحكومة منح الجاويشية والبصاصين مكافأة

(٢٢٨) الوقائع المصرية، العدد رقم ٩٥، بتاريخ ٢٥ جماد ثان ١٢٤٥هـ– ٢٢ ديسمبر ١٨٢٩م.

(٢٢٩) الوقائع المصرية، العدد رقم ١٣٧، بتاريخ ٢٨ شوال ١٢٤٥هـ– ٢٢ إبريل ١٨٣٠م.

(٢٣٠) الوقائع المصرية، العدد رقم ٣٠٦، بتاريخ ١٠ جماد أول ١٢٤٧هـ– ١٧ أكتوبر ١٨٣١م.

(٢٣١) راشد البراوي، محمد حمزة عليش، مرجع سابق، ص٧٣.

(٢٣٢) محافظ وقائع مصرية، محفظة رقم ٥ ، الوقائع المصرية، العدد رقم ١٣٧، بتاريخ ٢٨ شوال ١٢٤٥هـ– ٢٢ إبريل ١٨٣٠م.

تعادل خمس قيمة المال والسلع المضبوطة، مهما كان حجمها ومقدارها، وأن يعاقب المرتشي منهم بالسجن لمدة عام، مع تحصيل قيمة المال المهرب منه، ويعاقب الملتزم الذي قدم الرشوة لهؤلاء بالسجن وسحب الالتزام منه[٢٣٣].

ومع فرض الرقابة الصارمة على الملتزمين، حقق محمد علي مقصده من منح الجمارك للملتزمين. حيث نمت إيراداته عاماً بعد عام، ووفر للخزانة مصدراً هاماً من مصادر الدخل غير المباشر للحكومة، وخفف عن كاهل الحكومة العبء الإداري لتلك الجمارك، فنمت على سبيل المثال، إيرادات جمرك بولاق من ١٥٠٠ جنيه في عهد المماليك إلى ٧٥٠٠٠ جنيه (١٥٠٠ كيس) في العام عن طريق الالتزام٠ كما نمت إيرادات التزام الجمارك عامة لصالح الدولة، فقد كانت تقدر قبيل الحملة الفرنسية بمبلغ ٢٢٥٠٠ جنيها، في حين وصلت عن طريق الالتزام في عهد محمد علي إلى مبلغ ٣٠٠٠٠٠ جنيهاً سنوياً[٢٣٤].

ومع نمو إيرادات التزام الجمارك وفائدته للحكومة، في المقابل أرهق الملتزمون التجار وغيرهم، من محاولة الاستيلاء على أموالهم بدون وجه حق، وضياع كثير من أموال الميري، عن طريق عمليات تهريب المضبوطات، والتي تبناها بعض الملتزمين مع الجاويشية والبصاصين وغيرهم، عن طريق تقديم الرشاوي لغض الطرف عنها، في محاولة منهم لتعويض خسائرهم الطبيعية الناتجة عن كثرة عمليات تهريب المهربين والتجار للسلع والبضائع، بعيدا عن حدود الالتزام، وكذلك لطمع وجشع الكثير منهم. هذا بخلاف الاعفاءات الجمركية، على سلع الحكومة وأمتعه و لوازم القناصل والحجاج ورجال الدين وغيرهم، مما أفقدهم بالضرورة جزءاً كبيراً من الأرباح. ولكثرة تعديات ملتزمي الجمارك، فرضت الحكومة رقابة صارمة عليهم، والزمت الملتزمين برسوم التعريفة الجمركية للسلع والبضائع التي حددتها الحكومة.

٣-التزام المقاطعات:

منح محمد على التزام المقاطعات إلى الملتزمين لجمع ضرائبها، ولم يعفى أحد من أبناء تلك المقاطعات من العوائد، وقام بتولية أفراد أسرته وأقاربه التزام المقاطعات الهامة، ليكونوا أدوات في تنفيذ سياسته الضريبية والمالية[٢٣٥]. وتعددت أنواع المقاطعات وهي على النحو التالي:

أ-التزام مقاطعة الخردة:

يقصد بمقاطعة الخردة: هم أصحاب الحرف والمهن الوضيعة، وقد منحها محمد علي إلى الملتزمين لجمع ضرائبها وذلك بسبب قلة عوائدها[٢٣٦]. وكان المجلس العالي لمحمد علي يقوم بتحديد أنواع المهن والحرف الصغيرة، ويحدد قيمة ما عليها من ضرائب، ويعرضها على الملتزمين في المزادات[٢٣٧]. وقد منحت الحكومة

---

(٢٣٣) الوقائع المصرية، العدد رقم ١٧١، بتاريخ ١١ صفر ١٢٤٦هـ- ١ أغسطس ١٨٣٠م.

(٢٣٤) محمد مبروك، مرجع سابق، ص١٣٠.

(٢٣٥) مالك رشوان، مرجع سابق، ص٤٤.

(٢٣٦) محمد مبروك، مرجع سابق، ص١٥٩.

(٢٣٧) دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث، محفظة رقم ٥١، ملف موضوعات متنوعة، دفتر رقم ٧٧٧،

مقاطعة الخردة إلى الملتزم رضوان أغا، ليقوم بتحصيل الضرائب المفروضة على أصحاب تلك الحرف[٢٣٨] . ونظراً لانتشار تلك الحرف والمهن بالأقاليم وغيرها، فكان الملتزمون يستخدمون مندوبين عنهم لتحصيل ضرائبها من أصحابها بمختلف الجهات[٢٣٩].

وضمت مقاطعة الخردة العديد من أصحاب الحرف والمهن مثل: الحلوانية والفرانين، والطرشجية، والخلالين – بائعي الخل– والدقاقين، ومقلمي الأشجار، وصانعي الأواني والقدور والقلل الفخار، والمنجدين ومبيضي النحاس، والسمكرية والحدادين والحانوتية[٢٤٠]، والدجالون –الذين يفتحون الكتاب وينظرون في البخت– والغوازي والبهلوانية، وأصحاب العاب التقاليع وغيرهم[٢٤١].

كما منحت الحكومة مصلحة الكتب خانة إلى ملتزم لبيع الكتب والدفاتر والورق وغير ذلك. وكان يتم تحصيل المبالغ يومياً من الملتزمين على مبيعاتهم[٢٤٢].

وقد اختلفت قيمة الرسوم المفروضة من حرفة إلى أخرى، فبيع التزام الحلوانية بمبلغ(٤٦ كيس) ٢٣٠٠ جنيهاً في العام. كما بيع التزام الأفران للخبز بسعر ١٢ إلي ٣٦ قرشاً للفرن الواحد سنويا. وبيع التزام الدقاقين بمبلغ ٤٠٠٠ قرشاً في العام[٢٤٣].

وقد اختلفت قيمة الرسوم التي يدفعها أصحاب تلك الحرف من وقت لآخر، ففرضت على سبيل المثال: على طائفة البهلوانية أو أصحاب التقاليع رسوم قدرت على الفرد بمبلغ يتراوح ما بين ١٠ إلي ٥٠ قرشاً في السنة، ثم ارتفعت تلك الرسوم لتصل إلى ٢٥٠ إلى ٤٠٠ قرشاً في الشهر، وفي شهر رمضان زادت رسوم أصحاب التقاليع لتصل من٤٠٠ إلي ٦٠٠ قرشاً في هذا الشهر، وذلك لكثرة إقبال الناس على

وثيقة رقم ١٩، أمر صادر من الديوان الخديوي إلى محافظة الإسكندرية، بتاريخ ٨ ربيع ثان ١٢٤٦هـ– ٢٦ سبتمبر ١٨٣٠م، ص٢٤.

(٢٣٨) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٥٩، وثيقة رقم ١٩٧، أمر صادر من المجلس العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٧ ربيع ثان ١٢٤٦هـ– ٢٥ سبتمبر ١٨٣٠م، ص٩٥.

(٢٣٩)دار ا لوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٨٤، وثيقة رقم ٣٤٠، أمر صادر من المجلس العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ١٩ ذو القعدة ١٢٤٧هـ– ٣٠ إبريل ١٨٣٢م، ص١٦٦.

(٢٤٠) دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث، محفظة رقم ٥١، موضوعات متنوعة، سجل رقم ٧٧٧ ديوان خديوي، وثيقة رقم ١٩، أمر صادر من الديوان الخديوي إلى محافظ الإسكندرية، بتاريخ ٨ ربيع ثان ١٢٤٦هـ– ٢٦ سبتمبر ١٨٣٠م.

(٢٤١) محمد مبروك، مرجع سابق، ص١٣٢.

(٢٤٢) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/١/٨/١١، صورة قرار صادر من دولتلو الباشا إلي المالية، بتاريخ ٤ جماد أول ١٢٧٢هـ– ١٢ يناير ١٨٥٦م، ص٥٤.

(٢٤٣) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٦٠ ، أمر من الديوان الخديوي إلى ناظر الخزينة دار، بتاريخ ٨ ذو الحجة ١٢٤٦هـ– ٣٠ مايو ١٨٣١م، ص١٥٦.

مشاهدة البهلوانية وأصحاب الألعاب والتقاليع[٢٤٤].

ودفع الحمامون أو أصحاب الحمامات عوائد أو ضرائب تقدر بنحو ٢٠٨٧١ قرشاً في السنة[٢٤٥]. وقد فرقت الحكومة بين أصحاب الحمامات، ففرضت رسم على الحمام المفرد يقدر بستة قروش، والحمام المجوز (الثنائي) رسم يقدر بنحو ١٢ قرشاً. كما فرقت بين الأُسطي والفرد العادي أيضا في الرسوم أو العوائد، ففرضت على سبيل المثال، على الأُسطى الحلاق مبلغ ١٥ قرشاً، والفرد الحلاق أو العادي مبلغ ١٠ قروش في السنة.

وكذلك اختلفت الضرائب المفروضة على الآلاتية المشهورين، وضاربي الدربكة – الطبل– في المقاهي والحارات حسب شهرتهم. فتراوحت الرسوم المفروضة على الأُسطاوات الآلاتية الموسيقيين المشهورين ما بين ٨٠٠ إلي ١٠٠٠ قرش سنوي. بينما دفع ضاربي الدربكة في المقاهي والحارات ما بين ٥٠ إلى ١٢٥ قرشاً، وفي رمضان زادت الرسوم المفروضة عليهم حتى وصلت إلى ٢٥٠ قرشاً، وذلك لزيادة الاقبال على أصحاب الدربكة في هذا الشهر[٢٤٦].

وقد حاولت الحكومة طرح بعض أقلام هذه الحرف في مزادات خاصة ومنحها للملتزمين، فمنحت الحكومة التزام مصلحة وصناعة "الحصر" إلى الملتزم يوسف كنعان والملتزم المعلم عريان[٢٤٧] . وكان صانعوا الحصر يسددون قبل ذلك مبلغ ضئيل للحكومة بلغ ٣٢٧ قرشاً، ولذلك عمدت الحكومة إلى منحها إلى الملتزمين[٢٤٨]، وكان الملتزمون يقومون بإنتاج وبيع مصنوعاتهم من الحصر للأهالي والحكومة على حد سواء[٢٤٩].

ولم تسلم تلك المصلحة من اختلاسات الملتزمين، فقام ملتزم صناعة الحصر باختلاس الأموال من الأهالي والحرفيين، وعدم درجها أو تسجيلها بسجلاتهم، مما دفع بالحكومة إلى مطالبتهم بتقديم كشوف التزامهم، لمراجعتها ومحاسبتهم على مقدار ما تم بيعه للأهالي وما وردوه لمصالح الحكومة، للوقوف على حقيقة

---

(٢٤٤) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، قيد الأوامر واللوائح والقرارات والمنشورات، سجل رقم س/١/٣٣/٢، أمر كريم إلى الداخلية، بتاريخ ١٦ جماد ثان ١٢٨٨هـ- ٢ سبتمبر ١٨٧١م، ص١٤٣.

(٢٤٥) عبدالسلام عبدالحليم عامر، طوائف الحرف في مصر من ١٨٠٥- ١٩١٤م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٣م، ص١٥٣.

(٢٤٦) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، الأوامر واللوائح والقرارات والمنشورات، سجل رقم س/١/٣٣/٢، أمر كريم إلى الداخلية، بتاريخ ١٦ جماد ثان ١٢٨٨هـ- ٢ سبتمبر ١٨٧١م، ص١٤٣.

(٢٤٧) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي) ، سجل رقم ٧٦١، وثيقة رقم ١٠٧، جواب من مأمور الديوان الخديوي إلى مأمور الخزنة دار، بتاريخ ١٥ صفر ١٢٤٥هـ- ١٦ أغسطس ١٨٢٩م، ص٤٥.

(٢٤٨) عبدالسلام عبدالحليم عامر، مرجع سابق، ص١٥٣.

(٢٤٩) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٦١، وثيقة رقم ١٠٧، جواب صادر من الديوان الخديوي إلى مأمور الخزنة دار، بتاريخ ١٥ صفر ١٢٤٥هـ- ١٦ أغسطس ١٨٢٩م، ص٤٥.

إيرادات تلك المصلحة(٢٥٠).

ومن ناحية أخرى، لم يسلم أصحاب المهن الصغيرة من سوء معاملة الملتزمين٠ فتقدم على سبيل المثال: أصحاب المهن للمجلس العالي بشكوى من سوء معاملة الملتزم، وأنه قد فرض عليهم رسوم أكثر من طاقتهم ومما هو مقرر. فقرر المجلس العالي عزل الملتزم بعد التحقيق وسجنه، وسحب الالتزام منه ومنحه لملتزم جديد، والتأكيد على الملتزم الجديد بحسن معاملة أصحاب هذه الحرف وخاصة الفقراء منهم(٢٥١). وعلى الجانب الآخر، تعرض وكلاء ومندوبو التزام المهن الحرة للاعتداء والضرب من حكام الأقاليم، الذين قاموا بالاستيلاء على ما حصله هؤلاء الحرفيين من مال الالتزام لأنفسهم(٢٥٢).

وقد بلغ مجموع إيرادات التزام مقاطعة الخردة عام ١٨٣٢م، مبلغ يقدر بنحو ٢٢٤٩٥٠٠ قرش – ٤٤٩٩ كيس– (٢٥٣). وقد ذكر البعض: أن محمد علي في عام ١٨٣٨م، ألغى بعض الرسوم المفروضة على بعض أصحاب تلك الحرف، مثل الحمامين والقهوجية والحلاقين وصانعي المناخل، والباعة الجائلين والمهرجين وعازفي الربابة٠كما قام سعيد باشا عام ١٨٥٤م، بإعفاء بعض أصحاب الحرف لعجزهم عن سداد ما عليهم من ضرائب مثل القهوجية وغيرهم٠ ثم عادت تلك الضرائب مرة أخرى(٢٥٤). وقد قدرت إيرادات أصحاب الحرف عموماً بمبلغ ٤٢٢٠٠٠ جنيه(٢٥٥).

والجدير بالذكر: أن الحكومة منحت أحد الملتزمين التزام صناعة عربات اليد وعربات الكارو التي يجرها الحمير، وكانت تلك العربات على نوعين، الأول يستخدم في الحمل والركوب، والثاني عربات ببراميل لنقل المياه عبر جهات القاهرة، إلى الأسبلة والتكايا والجوامع وغيرها من المؤسسات الخيرية، التي تشرف عليها الحكومة ذات الأوقاف(٢٥٦).

---

(٢٥٠)دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٦١، وثيقة رقم ١٠٤، خطاب من مأمور الديوان الخديوي إلى مأمور الخزينة دار أغا، بتاريخ ٤ صفر ١٢٤٥هـ– ٥ أغسطس ١٨٢٩م، ص٤٠.

(٢٥١) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٨٥، وثيقة رقم ١٦٨، أمر صادر من المجلس العالي إلى الديوان الخديوي ، بتاريخ ١٩ ربيع ثان ١٢٤٨هـ– ١٥ سبتمبر ١٨٣٢م.

(٢٥٢) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٨٤، وثيقة رقم ٣٤٠، أمر صادر من المجلس العالي إلى ديوان خديوي، بتاريخ ١٩ ذو القعدة ١٢٤٧هـ– ٢٠ إبريل ١٨٣٢م، ص٦٦.

(٢٥٣) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٩٢، وثيقة رقم ٢٥، أمر صادر من المجلس العالي إلى الديوان الخديوي، بتاريخ ٧ شعبان ١٢٤٨هـ– ٣٠ ديسمبر ١٨٣٢م، ص١٤.

(٢٥٤) عبدالسلام عبدالحليم عامر، مرجع سابق، ص١٥٣.

(٢٥٥) Effingham, Wilson, Egyptian Debt, Mission Right, Hon. G.J. Goschen, London , (W.D) p. 2.

(٢٥٦) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، سجلات صادر الدواوين والأقاليم والمحافظات، سجل رقم

وهكذا لم يسلم أصحاب المهن والحرف الصغيرة من دفع الرسوم للحكومة، وقد جمعت تلك الرسوم عن طريق الالتزام، الذي أرهق الحرفيين والأهالي معاً، ولكنه نجح في توفير المال اللازم للحكومة، ولكن على حساب الفقراء منهم.

ب-التزام مقاطعة الأحجار والمعادن:

اهتمت الحكومة اهتماماً بالغاً بمقاطعة الأحجار، نظراً لأهميتها في مشروعات الحكومة والأهالي على حد سواء٠ فمنحت الحكومة في ١٨٢٧م مقاطعة استخراج وبيع حجر الجير إلى ملتزم، وكذلك منحت حجر الجبس إلى ملتزم آخر، واشترطت الحكومة على ملتزم الجبس والجير توريد حاجات الحكومة منهما بسعر أقل من سعر السوق، الذي يباع فيه للأهالي[٢٥٧]. والملاحظ أن محمد علي في نص القرار بمنح الالتزام ، لم يذكر اسم الملتزم، ويبدو أن هذه المقاطعة قد منحها لأحد أقاربه ولذلك لم يرد اسم الملتزم بنص القرار.

وطرحت الحكومة في عام ١٨٣٠م، التزام الجير والجبس بالمزاد، فنجح الخواجة "بطرس" في الحصول على التزام مصلحة الجير بدمياط[٢٥٨]، وحصل الخواجة "ميخائيل عبده" في عام ١٨٣٥م، على التزام مصلحة الجبس والجير معاً لمدة عام فقط[٢٥٩].

وفي عام ١٨٦٥م منحت الحكومة أحجار الدبش إلى ملتزم لاستخراج وبيع تلك الأحجار للأهالي والحكومة على حد سواء، واشترطت على الملتزم أن يورد للحكومة ما تحتاجه من أحجار بواقع ١٤ قرشاً للقنطار الواحد، وأن يورد عشرة آلاف قنطار شهرياً ، وحددت مدة الالتزام بعامٍ فقط[٢٦٠].

ولم يقتصر الأمر على أحجار الجبس والجير والدبش فقط، بل اهتمت الحكومة بمعدن الكبريت، ومنحه إلى الملتزمين٠ وقد أبطل سعيد باشا في عام ١٨٥٩م ، التزام استخراج المعدن

س/١/٨/٧٨، جواب بختم مهردار خديو إلى الجهادية، بتاريخ ٧ محرم ١٢٦٩هـ-٢١ أكتوبر ١٨٥٢م، ص١٥٥.

(٢٥٧) دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث، محفظة رقم ٥١، ملف موضوعات متنوعة، وثيقة رقم ٣٠١، صورة أمر من الجناب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٧ محرم ١٢٤٣هـ- ٣١ يوليه ١٨٢٧م.

(٢٥٨)دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث، محفظة رقم ٥١، ملف موضوعات متنوعة، سجل رقم ٧٦٣، صورة أمر من الجناب العالي إلى ناظر دمياط، بتاريخ ١٧ ذو الحجة ١٢٤٥هـ- ٩ يونيو ١٨٣٠م، ص٨٩.

(٢٥٩)دار الوثائق القومية: محافظ أبحاث، محفظة رقم ٥١، ملف موضوعات متنوعة، سجل رقم ١٨٦، وثيقة رقم ٢٠٢، صورة أمر من الجناب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ١٩ شوال ١٢٥١هـ- ٧ فبراير ١٨٣٦م، ص٧٠.

(٢٦٠) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، سجلات صادر عرض حالات الدواوين والمجالس والمحافظات، سجل رقم س/٤/٩/١، جواب بختم مهردار خديو إلى محافظ الإسكندرية، بتاريخ ١٤ شوال ١٢٨٢هـ- ٢ مارس ١٨٦٦م، ص٧٥.

بجبل جمصة بمديرية قنا واسنا[٢٦١]. وعادت الحكومة إلى استخراج المعدن مرة أخرى في عام ١٨٦٥م، ونجحت في منحه التزام لمدة خمس سنوات[٢٦٢]، للملتزم الخواجة "استون"٠ وقد عملت الحكومة على توفير ما يلزم لمصلحة التزام الكبريت من احتياجاتها من البارود، المستخدم في عملية تفتيت الصخور والاستخراج[٢٦٣]٠ كما وفرت الحكومة لملتزم الكبريت ما يلزم من المخـ ازن سواء في جهات قنا أو السويس أو غيرها، لحفظ المعدن من مياه الأمطار ومن تعدي العربان على سرقة البارود المخصص لاستخراج البارود بتلك الجهات[٢٦٤].

ومن ناحية أخرى، عملت الحكومة على توفير ما يلزم للملتزم من الموظفين والكيميائيين اللازمين للكشف عن ذلك المعدن[٢٦٥]، كما وفرت الحكومة للملتزم العساكر اللازمة لحراسته من تعديات العربان، على أن يتم صرف مرتبات العساكر من طرف الملتزم[٢٦٦]٠ كما وفرت الحكومة للعساكر الطعام اللازم لهم من المخازن الملكية، فأمرت على سبيل المثال ، بصرف حوالي ٤٥٠ أقة أرز لهم، وذلك لوجودهم في مناطق جبلية نائية وبعيدة عن العمران والأسواق[٢٦٧].

واهتمت الحكومة باستخراج ملح النطرون، فطرحت حكومة سعيد باشا عام ١٨٥٥م، استخراج ملح النطرون بمديرية الشرقية إلى الملتزمين بالمزاد[٢٦٨]. وفي عام ١٨٧١م، حصل

(٢٦١) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، صادر الأوامر العليا إلى المجالس والدواوين والأقاليم والمحافظات، سجل رقم س/١٣/١/١، أمر كريم إلى ديوان الداخلية، بتاريخ ١٧ جماد ثان ١٢٧٦هـ- ١١ يناير ١٨٦٠م، ص٤٧.

(٢٦٢)دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، صادر الأوامر العليا إلى المجالس والدواوين والأقاليم والمحافظات، سجل رقم س/٢٨/١/١، أمر كريم إلى الداخلية، بتاريخ ٢٤ جماد أول ١٢٨٢هـ- ١٥ أكتوبر ١٨٦٥م، ص١٣.

(٢٦٣) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر الأقاليم البحرية، سجل رقم ل/١٠/٧/٣١، جواب بختم الناظر إلى محافظ السويس، بتاريخ ٤ رجب ١٢٨٤هـ- ١ نوفمبر ١٨٦٧م، ص٥١.

(٢٦٤) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، صادر الأوامر العليا إلى المجالس والدواوين والأقاليم والمحافظات، سجل رقم س/٤٢/١/١، أمر كريم إلى الداخلية، بتاريخ ٢٩ رجب ١٢٨٧هـ- ٢٥ أكتوبر ١٨٧٠م، ص٣٥.

(٢٦٥) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات قيد الأوامر الكريمة الصادرة للداخلية، سجل رقم ل/٤/٢٤/٣١، أمر كريم إلى الداخلية، بتاريخ ٢٦ جماد أول ١٢٨٢هـ- ١٧ أكتوبر ١٨٦٥م، ص٤١.

(٢٦٦)دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر تلغرافات دواوين وأقاليم، سجل رقم ل/٥/١٨/٣١، تلغراف من سعادة الناظر إلى مديرية قنا واسنا، بتاريخ ٢٩ ربيع أول ١٢٨٤هـ- ٣١ يوليه ١٨٦٧م، ص٣٩.

(٢٦٧)دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر الأقاليم القبلية، سجل رقم ل/٩/٦/٣١، جواب بختم الناظر إلى مديرية قنا، بتاريخ ١٥ محرم ١٢٩٦هـ- ٩ يناير ١٨٧٩م، ص٧.

(٢٦٨) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/١/٨/١١،

الخواجة "جرجس شكور" على التزام استخراج ملح النطرون بمديرية البحيرة، وقد حدد المجلس الخصوصي مدة عقد الالتزام بخمس سنوات(٢٦٩).

ومن المعادن التي اهتمت الحكومة باستخراجها، معدن الرصاص. فحصل الخواجة "قطا كوفرة بانو" في عام ١٨٧١م، من حكومة الخديو إسماعيل، على التزام باستخراج وبيع معدن الرصاص لمدة خمس سنوات(٢٧٠). والجدير بالذكر: أن الحكومة في عام ١٨٦٩م، منحت نوبار باشا التزام استخراج زيت البترول بجهة رأس محمد بجهة الطور، وكذلك جزيرة طراهين، واشترطت في عقد الالتزام أنه لا يجوز بيع هذا الالتزام أو التنازل عنه للغير(٢٧١).

وهكذا نجحت الحكومة في إحكام قبضتها على إيرادات تلك المقاطعات، ووجدت أن نظام الالتزام يحقق لها هذا الهدف. كما يتضح أن الحكومة قد منحت تلك المقاطعات الهامة، إلى كبار الملتزمين، وكذلك بعض كبار رجال الدولة، ووفرت لأصحاب تلك الالتزامات، ما يلزم لهم من أدوات ومخازن وحراسة وطعام وغير ذلك، تشجيعا لهم على العمل في تلك المقاطعات النائية.

ج-التزام ملاحات الملح:

منحت حكومة محمد علي ملاحات الملح إلى ملتزم يقوم باستخراج وبيع الملح، وسداد ما عليه من أموال للحكومة(٢٧٢). وحصل الخواجة "كرانيت كانسط" في عام ١٨٥٥م على التزام ملاحة المحروسة(٢٧٣). ولكثرة عمليات تهريب الملح بالإسكندرية، منحت الحكومة التزام ملاحة الإسكندرية إلى الملتزمين أيضاً(٢٧٤).

وتفاوتت مدد العقود الممنوحة لملتزمي الملح، كما تفاوتت القيمة النقدية لتلك الالتزامات. ففي عام ١٨٥٨م، منح سعيد باشا التزام الملح

جواب بختم دولتلو الباشا إلى الداخلية، بتاريخ ٢٢ جماد أول ١٢٧٢هـ- ٣٠ يناير ١٨٥٦م، ص١٢٥.

(٢٦٩) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، سجلات صادر الدواوين والأقاليم والمحافظات والضبطيات، سجل رقم س/١٣/١/١١، جواب بختم سعادة المستشار إلى الداخلية، بتاريخ ١٩ ربيع ثان ١٢٨٩هـ- ٢٦ يونيو ١٨٧٢م، ص١٢٨.

(٢٧٠) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر دواوين العموم، سجل رقم ل/٣٣/١/٣١، جواب بختم الناظر إلى المعية السنية، بتاريخ ٢٥ رمضان ١٢٨٩هـ- ٢٦ نوفمبر ١٨٧٢م، ص٦٣.

(٢٧١) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، صادر الأوامر الكريمة للدواوين والأقاليم والمحافظات، سجل رقم س/٢٤/٥٥/١، أمر كريم إلى الداخلية، بتاريخ ٢١ شعبان ١٢٨٦هـ- ٢٦ نوفمبر ١٨٦٩م، ص١٢.

(٢٧٢) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٤٣، وثيقة رقم ٦٣، أمر صادر من الجناب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٢٩ جماد أول ١٢٤٣هـ- ١٨ ديسمبر ١٨٢٧م، ص٤٣.

(٢٧٣) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، سجلات القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/٢/٨/١١، صورة قرار صادر للمالية، بتاريخ ٤ جماد أول ١٢٧٣ هـ- ٣١ ديسمبر ١٨٥٦، ص ١٢٦.

(٢٧٤) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، سجلات صادر الدواوين والجفالك، سجل رقم س/٢٤/٢/١، أمر كريم إلى الداخلية، بتاريخ ٢١ ربيع أول ١٢٨٢هـ- ١٤ أغسطس ١٨٦٥م، ص٥٠.

إلـى ملتـزم بعقـد مدتـه أربـع سـنوات، بمبلـغ ٢٠٥٠٠ليرة، وفـي عـام ١٨٦٢م، تـم مـنح الملـح التزام لمدة عامين بمبلغ قدره ١٦٠٠٠ ليرة. وفي عـام ١٨٦٤م، منحـت حكومـة الخـديو إسـماعيل الملـح التزام لمدة عام بمبلـغ ٣٦٠٠٠ ليرة، وبيـع التزام الملح في عام ١٨٦٥ بمبلغ ٨٦٠٠٠ ليرة.

وفـي عـام ١٨٦٨م، طرحـت الحكومـة التـزام الملح في المزاد بمبلغ ١٧٥٠٠٠ ليرة، وقد حصل الخواجـة "جـرجس تـادرس" علـى الالتـزام لمـدة عـامين، ولكنـه فشـل فـي إدارة التزامـه والوفـاء بتعهدات الالتزام المالية، فتم سحب الالتزام منـه. وطرحت الحكومـة الالتزام مرة أخرى فـي المزاد، وفشل المزاد حيث لم يتقدم إليه أحد من الملتزمين للحصول عليه، ولذلك قامت الحكومة بضم التزام الملح لصـالح الحكومـة[٢٧٥]. ويبدو أن فشل المزاد كـان لارتفـاع ثمن الالتزام، وكثرة عمليات تهريب الملـح – المصـلح– مـن الخـارج ممـا أدى إلـى خسارة الملتزمين.

وأصدر المجلس الخصوصـي قراراً في عام ١٨٦٨م بإلغاء التزام الملـح – المصلـح–، وإنشاء مصلحة حكومية خاصة به، عرفت باسم "مصلحة المصـلح" وتكفلت الحكومـة بإدارتهـا[٢٧٦]. وفرضـت الحكومة ضريبة ثابتة على كل فرد سواء ذكر أو أنثـى، بواقـع قـرش ونصـف عـن كـل أقـة ملـح، وحددت للفرد استهلاك سنوي من الملح يقدر بنحو سـت أوقـات، وألزمـت الأهـالي بشـراء الملـح الحكومي، وعدم شراء الملح البراني أو المستورد، تحتي دعوى أنه ضار بالصحة[٢٧٧].

وقـد ذكـر الـبعض: "أن ضـريبة الملـح قـد جمعـت مـن الأهـالي تحـت الضـغط، أي التهديـد بالتعـذيب، إذا لـم يـتم دفـع الضـريبة مـن جانـب المـواطنين"[٢٧٨]. والواقـع أن هـذا القـول مخـالف للواقـع، حيـث أعفـت الحكومـة أهـالي الواحـات مـن دفـع ضـريبة الملـح عـام ١٨٧٠م، وذلـك لتعـذر أحوال أهالي الواحات في دفع ثمن الملح، وأيضا من أجل راحة أهالي تلك المناطق النائية[٢٧٩]. مما يدحض قول هؤلاء٠

ومـن ناحيـة أخـرى، عملـت الحكومـة علـى حمايـة ملتزمين الملـح، من عمليات تهريب الملـح

---

(٢٧٥) دار الوثائق القومية: محافظ مجلس الوزراء، نظارة الماليـة، محفظـة رقـم ٣/أ، ملـف الملـح والنطـرون ، صـورة أمـر عـالي إلـى ديـوان الماليـة، بتـاريخ ٥ صـفر ١٢٨٥هـ– ٢٨ مايو ١٨٦٨م.

(٢٧٦) دار الوثائق القوميـة: ديـوان معيـة سنية، سـجلات صـادر الأوامر العليا إلى المجالس والدواوين والأقاليم والمحافظات، سجل رقم س/١/١/٣٧، أمر كريم إلى ديوان الداخلية، بتاريخ ٨ صفر ١٢٨٥هـ– ٣١ مايو ١٨٦٨م، ص٨٦.

(٢٧٧) دار الوثائق القومية: محافظ مجلس الوزراء، نظارة الماليـة، محفظـة رقـم ٣ /أ، ملـف الملـح والنطـرون، صورة أمر عالي إلى ديوان المالية، بتاريخ ٥ صفر ١٢٨٥هـ– ٢٨ مايو ١٨٦٨م.

(٢٧٨) H.K Traill .D.c.l, England Egypt and The sudan, 1900, p.10.

(٢٧٩) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، صادر دواوين، ج٧، سـجل رقـم حـديث ٢٦٤ (رقـم قـديم ١٦٧٥)، جواب بختم النظر إلـى ديـوان الملاحـة، بتـاريخ ١٤ جمـــاد ثـــان ١٢٨٧هـ– ١١ ســـبتمبر ١٨٧٠م، ص١٠٢.

البراني – المستورد– مما أدى إلى خسائرهم وكثرة شكواهم. فسنت التشريعات والقوانين اللازمة، وعينت الغفر لحراسة الملاحات(٢٨٠). والتخلص من الملح البراني المضبوط والضار بالصحة، بدفنه في باطن الأرض في حفر عميقة، لمنع الأهالي وغيرهم من المهربين من محاولة استخراجه مرة أخرى(٢٨١). وفرضت العقوبات على المهربين بدفع قيمة الملح المهرب الطاق طاقين، والاستيلاء على الشحنة المهربة، وإذا ضبط المهرب مرة أخرى، يتم سجنه بعد تغريمه، لمدة تتراوح ما بين ثلاثة أيام إلى ثلاثة شهور، ويتم تغريمه بغرامة الطاق والنصف، ويمنح الضابط للشحنة مكافأة تقدر بثلث قيمة الملح المضبوط(٢٨٢).

والجدير بالذكر: أن عمليات تهريب الملح، لم تقتصر على المهربين الرجال فقط، بل شاركت النساء في عمليات التهريب للملح البراني، ورأت الحكومة أن تطبق عليهن عقوبة السجن بالابلكخانة (سجن النساء)٠ كما شارك أيضا عساكر الجهادية في عمليات التهريب، وقد أوكلت الحكومة إلى ديوان الجهادية التابع له هؤلاء العساكر بعقابهم(٢٨٣).

ومن ناحية أخري، أرهق الملتزمون الاهالي بتزوير الدفاتر و الكشوفات لنهب واختلاس أموالهم ٠حيث قدم اهالي ناحية "شمسة" التابعة لمديرية المنوفية شكوي ضد ملتزم الملح، الذي استخدم نوعين من الدفاتر، سجل في الدفتر أو السجل الأول عوائد الملح المقررة من الحكومة لتقديمة للحكومة ، والثاني قيد فيه العوائد بزيادة قرشين وثلاثة قروش يتم تحصيلها من الاهالي بدون وجه حق(٢٨٤).

وهكذا حققت الحكومة أرباح طائلة من وراء التزام الملح، الذي استهلكه وفرض على كل أبناء الوطن. وقد قدرت إيرادات مصلحة الملاحة عام ١٨٢٨م بمبلغ ٣٧٠٥٠ جنيها -٧٤١ كيس- (٢٨٥). وقد ذكر البعض: أن إيرادات الحكومة بلغت

(٢٨٠)دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر الدواوين والمحافظات والضبطيات والجهات، سجل رقم ل/١/٨/٣١، جواب بختم الوكيل إلى نظارة المالية، بتاريخ ١٩ شوال ١٢٨٥هـ- ٢ فبراير ١٨٦٩م، ص٦٢.

(٢٨١)دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر الأقاليم القبلية، سجل رقم ل/١٠/٦/٣١، جواب بختم الوكيل إلى مديرية الجيزة، بتاريخ ٢٨ جماد ثان ١٢٩٦هـ- ١٩ يونيو ١٨٧٩م، ص٥٢.

(٢٨٢)دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر المجالس، سجل رقم ل/٧/٤/٣١، جواب بختم الناظر إلى مجلس الأحكام، بتاريخ ١٨ ذو القعدة ١٢٨٧هـ- ٩ فبراير ١٨٧١م، ص٥٨.

(٢٨٣)دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر المجالس، سجل رقم ل/١١/٤/٣١، جواب بختم الناظر إلى المجلس الخصوصي، بتاريخ ١٥ شعبان١٢٩٠هـ- ٨ أكتوبر ١٨٧٣م، ص٣٨.

(٢٨٤)دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر عرض حالات دواوين وأقاليم، سجل رقم ل/١٠/١٢/٣١،جواب بختم الوكيل إلى مديرية المنوفية، بتاريخ ٦ رجب ١٢٨٩هـ- ٩ سبتمبر ١٨٧٢م، ص٧٨.

(٢٨٥) دار الوثائق القومية: محافظ عابدين، محفظة رقم ١٠٢، ملف مقاطعات والتزامات، سجل رقم ١٦٣٤،

من التزام الملح مبلغ ٣٠٦٠٠٠ جنيه(٢٨٦).

٤-إلتزام المعادي والرسالة:

يقصد بالتزام مصلحة المعادي والرسالة: هي الضرائب أو الرسوم المفروضة على المراكب والقوارب التي تسير بنهر النيل. وقد وضعت الحكومة شروط حددت حقوق وواجبات ملتزم المعادي فنصت على ما يأتي:

١-للملتزم حق الحصول على المال أو رسوم مرور على كافة المراكب التي تسير بنهر النيل، سواء كانت تلك المراكب ملكاً للتجار أو الذوات أو الأهالي أو الأجانب.

٢-إذا شك الملتزم في قيمة حمولة إحدى المراكب، فعليه أن يستعين بأهل الخبرة لتقدير حمولة المراكب الحقيقية، ولا يتعرض لصاحب المركب بأي نوع من أنواع الأذى.

٣-يلتزم الملتزم بسعر التعريفة والرسوم المقررة من الحكومة.

ومن ناحية أخرى، الزمت لائحة شروط عقد التزام الرسالة والمعادي الملتزم بعدة إعفاءات من دفع الرسوم. فاشترطت عليه ألا يتقاضى رسوم على مراكب الحكومة، ولا على المراكب التي تحمل فرمانات بإعفاءات خاصة بالأضرحة والأولياء، ولا يتقاضى مال الرسالة على المراكب المعدة لركوب أفراد العائلة الحاكمة، أو الذوات من الأوروبيين . وإذا تبين للملتزم أن تلك المراكب المعفاة من مال الرسالة تحمل بضائع، ففي هذه الحالة يقوم بتحصيل رسوم مال الرسالة عليها.

ومن ناحية أخرى، اشترطت الحكومة على ملتزم المعادي والرسالة، عدم مطالبة الصيادين التابعين لملتزم حلقات الأسماك بعوائد الرسالة على مراكبهم، ولا يتقاضى رسوم على مراكب المطرية المخصصة لنقل الملح، إلا إذا شحنت سلعة غير الملح، كما أعفت المراكب الموجودة في بوغاز دمياط من مال الرسالة(٢٨٧).

وحددت الحكومة مدة عقد الالتزام بعامين، واشترطت على الملتزم أن يدفع رسم تأمين لدخول المزاد قيمته ربع مال الالتزام، وأن يقدم ضامناً غارماً قادراً على السداد. وكانت طلبات الالتزام تقدم أولاً إلى ديوان المالية للنظر فيها، ووضع الشروط اللازمة، وأخذ التعهدات على الملتزمين وحفظها بالديوان(٢٨٨).

وقد نجح عناني بك في الحصول على التزام المعادي والرسالة، لمدة سنتين بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيها – ١٠٠٠٠ كيس– عن مدة الالتزام، وذلك بموجب المزاد الذي عقد بديوان

مالية، صورة إيرادات المالية بتاريخ ١٢٤٤هـ-١٨٢٨م.

(٢٨٦) Effing Han Wilson , op. cit. p.2.

(٢٨٧) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، سجلات القرارات واللوائح الصادرة ، سجل رقم س/١/٨/١١، صورة قرار صادر، بتاريخ ٣ جماد أول ١٢٧٢هـ- ٢١ يناير ١٨٥٦م، ص٥ ، ٦.

(٢٨٨)دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، سجلات صادر العرض حالات للدواوين والمجالس والمحافظات، سجل رقم س/١/٩/٢٣، جواب بختم مهردار خديو إلى المالية، بتاريخ ١٨ جماد ثان ١٢٩٣هـ- ١١ يوليو ١٨٧٦م، ص١٥٣.

المالية[٢٨٩]. ولم تزد قيمة مال التزام الرسالة أي زيادة تذكر في السنوات التالية، حتى أن عناني بك حصل على الالتزام نفسه عام ١٨٧٥م، لمدة عامين أيضاً بمبلغ ٥٠٠٠٠ جنيها، وهو قيمة المبلغ نفسه الذي دفعه عام ١٨٦٩م في التزام الرسالة والمعادي[٢٩٠].

٥-التزام عوائد الحملة (السوق):

يقصد بعوائد "الحملة": هي تلك الضريبة التي كان يحصلها ملتزم السوق، والذي عرف باسم "الحملي" من الباعة والمشترين على حد سواء. وظلت تحصل بطريقة الالتزام على ما يباع في الأسواق، وكان يوجد بكل مديرية وكل مركز مراكز للحملة[٢٩١].

واشترطت حكومة محمد على وما تلاها من حكومات على ملتزم السوق، أن يقدم ضامناً غارماً، لسداد ما على الملتزم من أموال في حال فشل الأخير عن سداد مال الالتزام[٢٩٢]. ورفضت الحكومة أن يدفع ملتزم شرق أطفيح وبني سويف، قيمة بدل التزام شهرين عوضاً عن الضامن. وهكذا حاول بعض الملتزمون دفع الأموال مقدماً بدلاً عن تقديم الضامن، ولكن الحكومة أصرت على وجوب شرط تقديم الضامن، كشرط أساسي للحصول على الالتزام[٢٩٣]. ولذلك طالبت الحكومة مأمور القليوبية بضرورة أخذ ضامن من ملتزم سوق بنها[٢٩٤].

واشترطت الحكومة أيضاً على ملتزم السوق، أن يلزم البائع بالسوق أن يقدم ضامناً له، حتى يسمح له بالدخول والبيع في السوق، خشية أن تكون السلعة المعروضة بالأسواق مسروقة٠ فإذا بيعت سلعة بدون ضامن وتبين أنها مسروقة، يتكفل ملتزم السوق برد ثمنها إلى أصحابها الاصليين، ولذلك أصبح ملتزم السوق منذ عهد عباس باشا، مسئولاً عن كل ما يقع ويحدث داخل السوق من مشاكل والعمل على حلها[٢٩٥]. وقد حكمت الحكومة علي عوض محمود بالسجن لمدة ١٥ يوماً لشرائه سلع مسروقة بسوق جرجا بدون

---

(٢٨٩)دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، سجلات صادر الأوامر العليا إلى المجالس والدواوين والأقاليم والمحافظات، سجل رقم س/١/١/٤٠، أمر كريم إلى ديوان المالية، بتاريخ ١٩ جماد ثان ١٢٨٦هـ- ٢٦ سبتمبر ١٨٦٩م، ص١٣٥.

(٢٩٠)دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، سجلات صادر العرض حالات للدواوين والمجالس والمحافظات، سجل رقم س/١/٩/٢٣، جواب بختم مهردار خديو إلى نظارة المالية، بتاريخ ١٨جماد ثان ١٢٩٣هـ-١١ يوليه ١٨٧٦م، ص١٥٣.

(٢٩١)د٠أحمد الشربيني، مرجع سابق، ص٧٩.

(٢٩٢) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، سجلات القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/١١/٨/١، صورة قرار صادر، بتاريخ ٥ جماد أول ١٢٧٢هـ- ١٣ يناير ١٨٥٦م، ص٣٨.

(٢٩٣) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٤٨، وثيقة رقم ١٨١، قرار من مأمور الديوان الخديوي إلى مدير الأقاليم الوسطى، بتاريخ ١٧ ربيع ثان ١٢٤٥هـ- ١٦ أكتوبر ١٨٢٩م، ص٦٣.

(٢٩٤) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٧٠، وثيقة رقم ٢٨٣، أمر صادر من المجلس العالي إلى الديوان الخديوي، بتاريخ ٨ ربيع ثان ١٢٤٦هـ- ٢٦ سبتمبر ١٨٣٠م، ص١٨٧.

(٢٩٥) د. أحمد الشربيني، مرجع سابق، ص٧٩.

ضمانة[٢٩٦].

وحددت الحكومة مدة عقد التزام الأسواق عموما بمدة سنتين، وكان الملتزم يحصل على التزام الأسواق عن طريق المزاد٠ فباعت الحكومة على سبيل المثال: أسواق مديرية الجيزة لمدة سنتين عن طريق المزاد بمبلغ ٣٠٧٥٠ جنيها – ٦١٥ كيس– [٢٩٧]. كما باعت نظارة المالية أسواق المواشي بالإسكندرية عن طريق المزاد، لمدة سنتين بمبلغ ٦١٠٠ جنيه – ١٢٢ كيس – سنويا[٢٩٨]. وكذلك منحت أسواق بنها التابعة لمديرية القليوبية التزاماً إلي ملتزم لتحصيل عوائدها وسدادها للحكومة[٢٩٩]. و منحت أيضاً أسواق المنوفية وجمع ضرائبها إلى ملتزم[٣٠٠]، وكذلك أسواق شرق أطفيح وبني سويف والفشن إلى أحد الملتزمين[٣٠١].

وكانت الحكومة تخصص بعض أراضيها وتقوم بتأجيرها للملتزمين لإقامة أسواق عليها، في كثير من المدن، فخصصت على سبيل المثال: مساحة أرض لملتزم الغلال ، وأخرى لملتزم الخضار، وساحة لبيع لحوم الغنم والبقر، وأخرى لبيع السمك، وذلك بمدينة المنصورة وغيرها من المدن[٣٠٢].

وفشلت الحكومة أحياناً في طرح التزام بعض الأسواق في المزادات، وخاصة عند انتشار الأوبئة والأمراض٠ فعرضت الحكومة على سبيل المثال: التزام أسواق مديرية الجيزة للالتزام بمبلغ ١٩٥٠٠ جنيها – ٣٩٠ كيس – لمدة سنتين، ولم يتقدم للمزاد أحد، فاضطرت الحكومة إلى أن تعهد بتلك الأسواق للملتزمين القدماء، حتى يتم عرضها

(٢٩٦)دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، سجلات صادر الأوامر الكريمة إلى الدواوين والأقاليم والمحافظات، سجل رقم س/١/٥٥/٢٣، أمر كريم إلى مديرية جرجا، بتاريخ ٢٢ جماد ثان١٢٨٢هـ– ١٢نوفمبر ١٨٦٥م، ص٥٦.

(٢٩٧) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/١١/٢٢/٨، جواب بختم الباشا إلى ناظر المالية، بتاريخ ٢٢ جماد ثان ١٢٩٢هـ– ٢٦ يوليه ١٨٧٥م، ص٧٩.

(٢٩٨) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، سجلات صادر الأوامر العليا إلى المجالس والدواوين والأقاليم والمحافظات، سجل رقم س/١/١/٣٨، أمر كريم إلى ديوان الداخلية، بتاريخ ٢٦ شعبان١٢٨٥هـ– ١٢ ديسمبر ١٨٦٨م، ص٣٥.

(٢٩٩) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٧٩، وثيقة رقم ٢٨٣، أمر صادر من المجلس العالي إلى الديوان الخديوي، بتاريخ ٨ ربيع ثان ١٢٤٦هـ– ٢٦ سبتمبر ١٨٣٠م، ص١٨٧.

(٣٠٠) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٣٦، وثيقة رقم ٣١٩، أمر صادر من الديوان الخديوي إلى الخزينة دار أغا، بتاريخ ١٠ محرم ١٢٤٣هـ– ١٣ أغسطس ١٨٢٧م، ص٦٣.

(٣٠١)دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٤٨، وثيقة رقم ١٨١، أمر صادر من الديوان الخديوي إلى مدير الأقاليم الوسطى، بتاريخ ١٧ ربيع ثان ١٢٤٥هـ– ١٦ أكتوبر ١٨٢٩م، ص٦٣.

(٣٠٢)دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٤٨، وثيقة رقم ١٣٤، أمر صادر من الديوان الخديوي إلى ناظر قسم المنصورة، بتاريخ ١٠ جماد أول ١٢٤٤هـ– ١٨ نوفمبر ١٨٢٨م، ص٧٧.

مرة أخري من جديد للمزاد[٣٠٣].

ولقد تعرض ملتزم السوق لخسائر عديدة وخاصة سوق المواشي، وذلك في فترة انتشار الأوبئة أو مرض الطاعون البقري. ففي حالة انتشار تلك الأوبئة ، كانت تصدر الأوامر بمنع بيع المواشي بالأسواق وغلقها، مما ترتب عليه أضرار وخسائر جسيمة للملتزم٠ وتجنباً لهذه الأضرار والخسائر حددت الحكومة تعويضات تدفع للملتزمين من المديريات التابعين لها، وذلك عن عدد الأيام التي خلت دون تحصيلهم على عوائد من أسواق التزامهم[٣٠٤].

ولم يكن ملتزم السوق مطلق اليد في تحصيل عوائد السوق، ولكنه كان مقيد بإجراءات وتعريفة الحكومة للسلع المباعة داخل الأسواق. فحددت على سبيل المثال، لملتزم مقاطعة سوق الخيل والبغال والحمير والجمال، أن يحصل الملتزم عن كل رأس يباع داخل السوق، عن كل مائة قرش من ثمنها، يحصل على قرش واحد فقط، - ١%- نصفه من البائع والنصف الآخر من القرش من المشتري. واشترطت أيضاً على ملتزم السوق، عدم تحصيل أي رسوم على مشتريات الحكومة من الأسواق، وطبقت عليه كافة الشروط العامة للملتزمين[٣٠٥].

ومن ناحية أخرى، ألغت الحكومة وسحبت الكثير من عقود ملتزمين السوق، لمخالفتهم لشروط العقود، فألغت التزام عناني بك في عام ١٨٦٥م، لعدم وفائه بسداد أقساط الالتزام[٣٠٦].

وهكذا نجحت الحكومة في الحصول على إيرادات تلك الأسواق، وحل مشاكلها وتخفيف العبء الإداري عن كاهل الحكومة، إذ أصبح الملتزم مسئول عن كل ما يحدث بالسوق.

٦-التزام حلقات الأسماك:

تعد الرسوم المفروضة على صيد الأسماك من ضرائب الدخل الغير مباشر، والتي خضعت لنظام الالتزام[٣٠٧]. ففي عام ١٨٢٧م منحت الحكومة حلقات الأسماك إلى الملتزمين[٣٠٨]. وعهدت في عام ١٨٧٥م بحلقات أسماك دمياط

(٣٠٣) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/٢٢/٨/١١، قرار من دولتلو الباشا إلى نظارة المالية، بتاريخ ٢٢ جماد ثان ١٢٩٢هـ- ٢٨ يوليو ١٨٧٥م، ص٧٩.

(٣٠٤) د. أحمد الشربيني، مرجع سابق، ص٨٠- ٨١.

(٣٠٥)دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، سجلات القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/١/٨/١١، قرار صادر بتاريخ ٥ جماد أول ١٢٧٢هـ- ١٣ يناير ١٨٥٦م، ص٣٨.

(٣٠٦) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر جهات دواوين المحروسة، سجل رقم ل/١/٥/٣١، جواب بختم الوكيل إلى المالية، بتاريخ ٢٥ صفر ١٢٨٢هـ- ٢٠ يوليه ١٨٦٥م، ص٩٧.

(٣٠٧) محمد فهمي لهيطه، مرجع سابق، ص١٦٧.

(٣٠٨) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٣٣ ، أمر صادر من الديوان الخديوي إلى مأمور المنصورة، بتاريخ ١٩ شوال ١٢٤٢هـ- ١٦ مايو ١٨٢٧م، ص١٢٨.

إلـــى الملتـــزمين[٣٠٩]، وكـــذلك حلقـــات أســـماك رشيد[٣١٠]. كما منحت الحكومة عناني بك التزام حلقات أسماك بحيرة المنزلة[٣١١]، و حصل فرحات أفندي على التزام حلقات أسماك الجيزة[٣١٢].

ولم يقتصر منح التزام حلقات الأسماك على أبناء الوطن فقط، بل شارك الأجانب في الحصول عليها، فحصل الخواجة "مكرويج قرابيط" على التزام حلقات أسماك الجيزة عام ١٨٥٩م[٣١٣]. كما حصل بعض الأجانب من الأروام على التزام حلقات صيد الأسماك ببحيرة أدكو[٣١٤].

واشترطت الحكومة على الصيادين أن يبيعوا صيدهم من الأسماك في الأماكن أو الحلقات المحددة لبيع الأسماك، عن طريق المزاد أمام وكلاء الملتزمين، الذين قاموا بتعيين الخفراء على الصيادين، حتى لا يبيعوا السمك في غير الأماكن المحددة لهم بالبيع فيها. وإذا حاول أحد الصيادين البيع في غير الأماكن المخصصة من طرف الحكومة، يتم ضبط أسماكه وشباكه وسائر أدوات الصيد[٣١٥]. وكان الملتزم يحدد سعر بيع الأسماك للتجار بالمزاد، وذلك بعد مشورة مشايخ الصيادين الذين يحددون نوع الأسماك المطروحة للبيع[٣١٦].

وكثرت شكاوي مشايخ الصيادين والصيادين من ملتزمي حلقات الأسماك. فقدم ٢٤ صياداً للسمك بمدينة رشيد بشكوى، يشتكون فيها من سوء معاملة الملتزم، وأنه استولى على أسماك منهم، تحت دعوى "رسم عشا المصلحة" بدون

(٣٠٩) دار الوثائق القومية: ضبطية مصر، وارد عرض حالات الدواوين، سجل رقم ل/٩/٤١/٢، خطاب وارد من عموم الداخلية إلى ضبطية مصر، بتاريخ ٩ ذو القعدة ١٢٩٢هـ- ٧ ديسمبر ١٨٧٥م، ص٦٦.

(٣١٠) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر عرض حالات دواوين وأقاليم، سجل رقم ل/١٥/١٢/٣١، جواب بختم الناظر إلى محافظة رشيد، بتاريخ ٢٢ ذو القعدة ١٢٩٠هـ- ١١ يناير ١٨٧٤م، ص١٩٠.

(٣١١)دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر جهات دواوين المحروسة، سجل رقم ل/١/٥/٣١، جواب بختم الوكيل إلى ديوان المالية، بتاريخ ١٧ محرم ١٢٨٢هـ- ١٢ يونيو ١٨٦٥م، ص١٦.

(٣١٢) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، صادر الدواوين والسايرة، سجل رقم حديث ٢٢٧(رقم قديم ١٩٦٩)، جواب بختم الناظر إلى ديوان الداخلية، بتاريخ ١٠ شوال ١٢٨٩هـ- ١١ ديسمبر ١٨٧٢م، ص١٩٣.

(٣١٣) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي ، سجلات القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/١/٨/١١، قرار صادر لديوان المالية، بتاريخ ٢٥ محرم ١٢٧٦هـ- ٢٤ أغسطس ١٨٥٩م، ص١٣٦.

(٣١٤) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر عرض حالات دواوين وأقاليم، سجل رقم ل/٧/١٢/٣١، جواب بختم الناظر إلى مديرية البحيرة، بتاريخ ٨ ربيع أول ١٢٨٨هـ- ٢٨ مايو ١٨٧١م، ص١٩٤.

(٣١٥) د. أحمد الشربيني، مرجع سابق، ص١٢٧.

(٣١٦) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، سجلات القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/٢/٨/١١، صورة قرار صادر للداخلية، بتاريخ ٢٠ صفر ١٢٧٧هـ- ٧ سبتمبر ١٨٦٠م، ص٢٣.

مقابل، وأخل بذلك بشروط الالتزام[٣١٧]. كما "عبدالغني البشتوتي" من صيادين دمياط، من استيلاء الملتزم على حيتان البطارخ الخاصة به، وأجبره على شراء قمح من مزارع الملتزم، عوضا عن ثمن حيتانه[٣١٨]. كما اعتدى الصيادين الأجانب تحت حماية ملتزم بحيرة ادكوا الأجنبي، على الصيادين المحليين بسد البحيرة بالبوص والأخشاب، لحجز الأسماك خلفها، ومنع الصيادين المحليين من الصيد، مما ألحق خسائر وأضرار لهم[٣١٩].

ولكثرة شكاوى الصيادين ومخالفة الملتزمين لشروط الالتزام، بالتعدي على أسماك الصيادين، وتأخرهم في سداد أقساط الالتزام٠ قامت الحكومة لمنع تلك التعديات، بإلغاء التزام ملتزم أسماك مدينة ديروط في ١٨٧٩م، وكان العقد ممتداً إلى عام ١٨٨١م، والزمت الحكومة الملتزم برفع الضرر عن الصيادين وسداد ما عليه من متأخرات للحكومة[٣٢٠].

ومن ناحية أخرى، حاولت الحكومة وضع حل لمشاكل الصيادين، وكذلك مشاكل ملتزم حلقات الأسماك "فرحات أفندي حسن"، فقامت نظارة المالية بتعيين معاوناً من النظارة، وعدد اثنين من القواصة – حراس- برفقة المعاون، وذلك لحل المشاكل التي تقع بين الملتزم والصيادين ومشايخهم، وأحالت على المعاون النظر في كافة شكاوى وتظلمات الصيادين ومشايخهم. والزمت الملتزم "فرحات أفندي حسن"، بدفع نصف راتب المأمور والقواصة، والنصف الآخر يتكفل به مشايخ الصيادين، وأحالت كافة قضايا الصيادين على المأمور، وذلك حسب شروط مصلحة حلقات الأسماك[٣٢١].

وذكر البعض: أن الحكومة اثقلت كاهل الصيادين بالضرائب، فاستولت الحكومة لنفسها على ٥٠% أو نصف ما يصاده الصياد في

(٣١٧) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر عرض حالات دواوين وأقاليم، سجل رقم ل/١٧/١٢/٣١، جواب بختم الناظر إلى محافظ رشيد، بتاريخ ١٩ صفر ١٢٩١هـ- ٧ إبريل ١٨٧٤م، ص١٥.

(٣١٨) دار الوثائق القومية: ضبطية مصر، وارد عرض حالات الدواوين، سجل مسلسل رقم ل/٩/٤١/٢، جواب وارد عموم الداخلية إلى ضبطية مصر، بتاريخ ٩ ذو القعدة ١٢٩٢هـ- ٧ ديسمبر ١٨٧٥م، ص٦٦.

(٣١٩) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر عرض حالات دواوين وأقاليم، سجل رقم ل/٧/١٢/٣١، جواب بختم الناظر إلى مديرية البحيرة، بتاريخ ٨ ربيع أول ١٢٨٨هـ- ٢٨ مايو ١٨٧١م، ص١٩٤.

(٣٢٠) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر عرض حالات الأقاليم، سجل رقم ل/٢٢/١٤/٣١، جواب بختم الوكيل إلى مديرية أسيوط، بتاريخ ٢ ذو القعدة ١٢٩٦هـ- ١٨ أكتوبر ١٨٧٩م، ص٢١.

(٣٢١) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، صادر الدواوين والسايرة، سجل رقم حديث ٢٢٧(رقم قديم ١٩٦٩)، جواب بختم الناظر إلى ديوان المالية، بتاريخ ١٠ شوال ١٢٨٩هـ- ١١ ديسمبر ١٨٧٢م، ص١٩٣.

يومه[٣٢٢]. والواقع أن الحكومة لم تستولي على نصف هذا الصيد مطلقاً، إنما كان هناك ديون ومتأخرات على الصيادين ومشايخهم لملتزم حلقات الأسماك (فرحات أفندي حسن)، فأصدرت نظارة المالية قرارها لسداد ما علي الصيادين من متأخرات، بأن يقوم المأمور المعين من طرف المالية للفصل في شكاوى هؤلاء، بالاستيلاء على نصف صيد هؤلاء المتأخرين وبيعه لسداد ما عليهم من ديون للملتزم، وترك النصف الآخر من الصيد لمعاشه[٣٢٣]. وبالتالي فإن استيلاء المأمور على نصف الصيد، هذا في حق المتأخرين والمديونين عن السداد، وذلك لوقت معين، حتى يتم سداد ما عليهم من ديون وأموال للملتزم، الذي تضرر من تلك المتأخرات التي بطرف هؤلاء، مما أدى إلى عجزه وتأخره في سداد مال التزامه للحكومة.

ومن ناحية أخرى، أعفت الحكومة الصيادين من دفع رسوم مال الرسالة أو المعادي –المراكب– علي مراكب صيدهم[٣٢٤]. وقد قدرت إيرادات الحكومة من التزام مصايد وحلقات الأسماك مبلغ ١٣١٨٠٠جنيه[٣٢٥].

ويتضح مما سبق، أن الحكومة منحت كافة مصايدها إلى الملتزمين، الذين أرهقوا الصيادين وكثرت تعدياتهم عليهم، مما دفع الحكومة إلى تعيين إدارة للفصل في مشاكلهم، وكذلك سحب الالتزامات وإلغائها.

٧–إلتزام عوائد الدخولية:

ترجع أصل عوائد الدخولية إلى عهد محمد علي، وهي الرسوم التي فرضت على الحاصلات الزراعية عند دخولها إلى مدن الإسكندرية ورشيد ودمياط، بمعدل ١٢ % من قيمة السلع، بهدف تقيد نقل الحاصلات وتداولها لمساعدة نظام الاحتكار التجاري له٠ وقد عهد محمد على إلى تحصيل تلك الرسوم عن طريق نظام الالتزام[٣٢٦]٠ ثم عممت تلك الضريبة على سائر الجهات من مدن وأقاليم مصر، كما شملت كافة السلع والبضائع الداخلة إلى تلك المدن[٣٢٧]. وقد استمر تحصيل رسوم عوائد الدخولية طوال عهد محمد علي، حتى تم إلغائها في عام ١٨٥٤م، على يد

(٣٢٢) صالح رمضان، الحياة الاجتماعية في مصر في عصر إسماعيل، دار المعارف بالإسكندرية، ١٩٧٧م، ص٢٠٢.

(٣٢٣) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، سجلات صادر الدواوين والسايرة، سجل رقم حديث ٢٢٧(رقم قديم ١٩٦٩)، جواب بختم الناظر إلى المالية، بتاريخ ١٠ شوال ١٢٨٩هـ– ١١ ديسمبر ١٨٧٢م، ص١٩٣.

(٣٢٤) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، القرارات واللوائح الصادرة، سجل مسلسل رقم س/١١/٨/١، صورة قرار صادر للداخلية، بتاريخ ١٣ جماد أول ١٢٧٢هـ– ٢١ يناير ١٨٥٨م، ص٥ – ٦.

(٣٢٥) Effing han Wilson, op. cit. p.2 .

(٣٢٦) د. أحمد الشربيني، مرجع سابق، ص٦٩.

(٣٢٧) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، صادر الدواوين، سجل رقم حديث ٣٤٨ (رقم قديم ١٩٥٧)، جواب بختم الناظر إلى محافظة مصر، بتاريخ ٣ رجب ١٢٩٠هـ– ٢٧ أغسطس ١٨٧٣م، ص٨٨.

سعيد باشا[٣٢٨]. ثم أعادها الخديو إسماعيل مرة أخرى عام ١٨٦٤م[٣٢٩].

وهكذا عهد محمد علي إلى الملتزمين، بتحصيل رسوم التزام عوائد الدخولية بمدن الإسكندرية ورشيد ودمياط. ثم حصل الملتزمون في عام ١٨٦٤م، على التزام عوائد دخولية محافظة مصر[٣٣٠]، والسويس[٣٣١]، وبني سويف والفيوم[٣٣٢]، كما حصل الملتزم "جرجس الحجار" على عوائد مديرية الغربية، على سلع المأكولات والذبيح[٣٣٣]. كما حصل الحاج "عمر دفع الله" أحد تجار سواكن على التزام عوائد الدخولية بسواكن مقابل ٩٥٠٠ جنيها – ١٩٠ كيس– في العام الواحد، على أن يسدد مال الالتزام على ثلاثة أقساط سنوية[٣٣٤]. وأصبحت ضريبة الدخولية تقام على حدود كل مدينة، وكل ما دخل في هذه الحدود تؤخذ عنه رسوم يقوم الملتزم بتحصيلها[٣٣٥].

واشترطت الحكومة عدة شروط في الملتزم المتقدم للحصول على عقد التزام عوائد الدخولية منها: الأهلية والكفاءة لحسن إدارة الالتزام[٣٣٦]، وكذلك الأمانة والمقدرة المالية. وأن يقدم قبل الدخول إلى المزاد ضامناً غارماً مقتدراً لضمانته، واشترطت أن يدفع ثلث مال الالتزام مقدماً إذا رسي عليه المزاد. واشترطت أيضاً أن يسدد أقساط الالتزام على ثلاثة أقساط، وأن يسدد القسط الأول

(٣٢٨) حمدي الوكيل، ملكية الأراضي الزراعية في مصر خلال القرن التاسع عشر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٠م، ص١٠٩.

(٣٢٩) حسين خلاف، صفحات من تاريخ مصر المالي المعاصر، دار الفكر العربي، القاهرة، د.ت، ص١٧٥، ١٧٦.

(٣٣٠) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر دواوين العموم، سجل رقم ل/١٣/٥/٣١، جواب بختم الناظر إلى محافظة مصر، بتاريخ ٢٧ ذو الحجة ١٢٨٤هـ- ٢٠ إبريل ١٨٦٨م، ص٣٦.

(٣٣١)دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات قيد الأوامر الكريمة الصادرة لنظارة الداخلية، سجل رقم ل/٥/٢٤/٣١، أمر كريم للنظارة ، بتاريخ ٢٧ جماد ثان ١٢٨٧هـ- ٢٤ سبتمبر ١٨٧٠م، ص١٩ ، ٢٠.

(٣٣٢)دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات قيد الأوامر الكريمة الصادرة لنظارة الداخلية، سجل رقم ل/٩/٢٤/٣١، أمر كريم لنظارة الداخلية، بتاريخ ١٩ جماد أول ١٢٨٦هـ- ٢٧ أغسطس ١٨٦٩م، ص١٤.

(٣٣٣) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، سجلات صادر الدواوين و الأقاليم والمحافظات والضبطيات، سجل رقم س/١٥/١/١١، جواب بختم المستشار إلى الداخلية، بتاريخ ١٨ ذو الحجة ١٢٩١هـ- ٢٦ يناير ١٨٧٥م، ص٦٠.

(٣٣٤) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، قيد الأوامر العربي الصادرة للمالية، سجل رقم حديث ٣٢٣٧ (رقم قديم ١٢١١)، أمر كريم لنظارة المالية، بتاريخ ١٩ جماد أول ١٢٩٢هـ- ٢٣ يونيو ١٨٧٥م،ص ١٤٨.

(٣٣٥) د. لطيفة محمد سالم، القوى الاجتماعية في الثورة العرابية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨١م، ص٢٢.

(٣٣٦) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر دواوين جهات المحروسة، سجل رقم ل/١١/٥/٣١، جواب بختم الناظر إلى محافظة مصر، بتاريخ ١٤ ذو القعدة ١٢٨٣هـ- ٢٠ مارس ١٨٦٧م، ص١٠٥.

مقدماً، وفي حال تأخره عن سداد القسط الثاني في موعده ، يتم سحب الالتزام منه، ويتم تحصيل مال الالتزام من الضامن بدلاً منه، ويمنح الالتزام إلى ملتزم آخر عن طريق المزاد، دون أن يكون للأول الحق في الشكوى أو المطالبة به بعد ذلك. كما حددت الحكومة مدة عقد الالتزام بعام واحد فقط(٣٣٧).

واختلفت قيمة الرسوم المفروضة على السلع والبضائع الداخلة إلى المدن، من وقت إلى آخر، ومن سلعة إلى أخرى٠ ففرضت حكومة محمد علي رسوم على الحاصلات الزراعية عند دخولها بمعدل ١٢% من قيمتها(٣٣٨). بينما بلغت رسوم الدخولية عام ١٨٦٧م على الخضروات والثمار والفواكه، حوالي ٩% من قيمة تلك السلع(٣٣٩)٠ وارتفعت كذلك رسوم بعض السلع من وقت إلى آخر، فعلى سبيل المثال: فرضت الحكومة عوائد على الجلود بواقع قرش–عشرة فضة– عن كل جلد، وارتفعت تلك الرسوم عام ١٨٦٥م، لتصل إلى ٢٠ فضة (قرشين) عن الجلد الواحد(٣٤٠).

وكان تقدير عوائد ورسوم الدخولية وحلقات الأوزان وعوائد الأغنام والسلخانات وعوائد السوق، متروكة من قبل لتقدير مشايخ البلاد ومعاوني الحكومة، مما أدى إلى تناقص إيرادات تلك العوائد(٣٤١). ولعلاج العجز في تلك الإيرادات، رأت نظارة المالية في عام ١٨٦٨م، أن تقوم الحكومة بإدارة تلك الالتزامات لمدة عام للوقوف على حقيقة إيراداتها، لكي تقدر قيمتها تقديراً صحيحاً، ثم تمنحها بعد ذلك للملتزمين بعد طرحها بالمزاد(٣٤٢).

وقد أدارت الحكومة عوائد الدخولية بنجاح، فنمت إيراداتها عاماً بعد عام، فبلغت إيرادات عوائد المحروسة عام ١٨٧٣م، مبلغ ٢٥٠.٠٠٠ جنيه (٥٠.٠٠٠ كيس)، وفي عام ١٨٧٤م، زادت إيرادات عوائد المحروسة إلى مبلغ ٣٥٠.٠٠٠ جنيها (٧٠.٠٠٠ كيس) وذلك يرجع إلى عمليات الضبط والمراقبة في تحصيل تلك الرسوم(٣٤٣).

---

(٣٣٧) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، صادر دواوين، سجل رقم حديث ٣٤٨(رقم قديم ١٩٥٧)، جواب بختم الناظر إلى محافظة مصر، بتاريخ ٣ رجب ١٢٩٠هـ–٢٧ أغسطس ١٨٧٣م، ص٨٨.

(٣٣٨) د. أحمد الشربيني، مرجع سابق، ص٦٩.

(٣٣٩) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر جهات دواوين المحروسة، سجل رقم ل/١٣/٥/٣١، جواب بختم الناظر إلى محافظة مصر، بتاريخ ٢٧ ذو الحجة ١٢٨٤هـ– ٢٠ إبريل ١٨٦٨م، ص٣٦.

(٣٤٠) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، صادر إفادات بالمعية للدواوين، سجل رقم س/٢٤/٦٦/١، جواب بختم الناظر إلى المعية، بتاريخ ١٤ محرم ١٢٨٣هـ– ٢٩ مايو ١٨٦٦م، ص١٧٦.

(٣٤١) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، صادر دواوين ج١، سجل رقم حديث ٤٣٧ (رقم قديم ٢٣١٩)، جواب بختم الناظر إلى ديوان الداخلية، بتاريخ ٢١ شعبان ١٢٩٢هـ– ٢٢ سبتمبر ١٨٧٥م، ص٤٥.

(٣٤٢) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر الدواوين والمحافظات والضبطيات والجهات السايرة، سجل رقم ل/١/٨/٣١، جواب بختم الوكيل إلى محافظة مصر، بتاريخ ١٥ ذو القعدة ١٢٨٥هـ– ٢٧ فبراير ١٨٦٩م، ص٣٣.

(٣٤٣) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، صادر دواوين ج١، سجل رقم حديث ٤٣٧ (رقم قديم ٢٣١٩)، جواب بختم ناظر المالية إلى ديوان الداخلية، بتاريخ

ومن ناحية أخرى، قدم الملتزمون عام ١٨٧٢م، لديوان المالية كشوف وبيانات وحسابات إجمالية للمراجعة، ولم يحدد بها أسماء أو أصناف السلع أو المقادير أو الأوزان وغير ذلك، ولم يقدموا بيان بمقدار المتحصل من النقدية عن كل صنف على حده. ولذلك رأت نظارة المالية أن ذلك يؤدي إلى التهرب والاختلاس، فطالبت الحكومة الملتزمين بتقديم كشوف الالتزام حيث تحتوى على بيان بالأصناف ومقاديرها وأسعار كل صنف على حده(٣٤٤).

ولذلك اقترحت نظارة المالية، أن تقسم عوائد الدخولية إلى أقلام ، كل قلم أو نوع يطرح بالمزاد على حده. فرأت أن يكون هناك قلم أو ملتزم خاص بعوائد الذبيح، وهكذا كل نوع على حده، وذلك لسهولة ضبط إيرادات الالتزام، وقد طرحت تلك الأقلام عن طريق المزاد لمدة عام(٣٤٥). وعهدت إلى محافظة مصر والمديريات بالإشراف على تلك الأقلام(٣٤٦).

ولاتساع دائرة عوائد الدخولية ودخول أصناف جديدة مثل سلع الدخان والتنباك وغير ذلك، تم تشكيل مصلحة مخصوصة للإشراف على ملتزمي عوائد الدخولية٠ وتتكون تلك المصلحة من أربعة أعضاء وبعض عساكر الجهادية، ويتم استبدال هؤلاء الموظفين كل أربعة شهور، وذلك حتى لا يتمكن الملتزمين من إقامة علاقات مع هؤلاء الموظفين، تؤدي في النهاية إلى حصولهم على الرشاوي من الملتزمين، للتلاعب في إيرادات تلك العوائد(٣٤٧).

ويبدو أن مصلحة الدخولية فشلت في مهمتها التي أنشأت من أجلها وهي ضبط إيرادات التزام الدخولية٠ حيث ارتكب عساكر المصلحة من الجهادية، الكثير من أمور العربدة، وخالفوا أوامر وقرارات المصلحة، مما أدى إلى الفساد. وقد أحالت الداخلية هؤلاء العساكر المقصرين في أداء واجبهم الوظيفي، لمحاكمتهم بمعرفة ديوان الجهادية. والذي قام بالإفراج عنهم، مما أدى إلى مزيد من أمور الفساد، وعمليات تعاطي الرشاوي والتهريب للسلع والبضائع. وقد طالبت الداخلية

---

٢١ شعبان ١٢٩٢هـ- ٢٢ سبتمبر ١٨٧٥م، ص٤٥.

(٣٤٤)دار الوثائق القومية: ديوان مالية، صادر دواوين، ج١، سجل رقم حديث ٣١٩ (رقم قديم ١٨٦٨)، جواب بختم ناظر المالية إلى محافظة مصر، بتاريخ ١٠ جماد أول ١٢٨٩هـ- ١٦ يوليه ١٨٧٢م، ص٦٠.

(٣٤٥) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، صارد دواوين، ج١٣، سجل رقم حديث ٣٤٨ (رقم قديم ١٩٥٧)، جواب بختم الناظر إلى محافظة مصر، بتاريخ ٣ رجب ١٢٩٠هـ- ٢٧ أغسطس ١٨٧٣م، ص٨٨.

(٣٤٦)دار الوثائق القومية: ديوان مالية، قيد الأوامر العربي الصادرة للمالية، سجل رقم حديث ٣٢٣(رقم قديم ١٢٠٨)، أمر كريم لنظارة المالية، بتاريخ ١٦ صفر ١٢٩٠هـ- ١٥ إبريل ١٨٧٣م، ص٣٦.

(٣٤٧) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر دواوين العموم، سجل رقم ل/٣٤/١/٣١، جواب بختم الناظر إلى ديوان المالية، بتاريخ ٢٥ محرم ١٢٩٠هـ- ٢٥ مارس ١٨٧٣م، ص٩.

بضـرورة اختيـار العسـاكر ذوي السـيرة الحسـنة واللياقة والقادرين على الخدمة العسكرية، ليحققوا الضبط والربط لتلك العوائد، حفاظاً على حقوق الحكومة(٣٤٨).

وذكر البعض: أن ملتزمين عوائد الدخولية، كانوا في جبايتهم لتلك عوائد، يبتزون الأهالي والتجار ويحصلون أكثر من قيمتها الحقيقية والرسمية(٣٤٩). ووصلت أحياناً إلى ربع أو سدس قيمة السلعة، وكانت حصيلتها للخزينة الحكومية قليل جداً(٣٥٠). وهكذا أرهق ملتزم عوائد الدخولية الأهالي والتجار معاً، وتسبب بالضرورة في نقص وعجز إيرادات الحكومة منها.

وإلى جانب عوائد الدخولية، كانت هناك عوائد الأوزان، وهي الرسوم التي فرضت على كل ما يتم وزنه بالأسواق. وقد منحت الحكومة مصلحة عوائد الأوزان بكل منطقة من المناطق إلى الملتزمين، وقد بلغت من الكثرة إلى الحد الذي أزعج وأرهق الأهالي، فكلما أراد البائع أن يبيع عليه أن يزن السلعة مرة ومرات(٣٥١). وقد حرمت الحكومة على الأهالي امتلاك الموازين، وذلك خشية أن يتهرب الأهالي من ضريبة الموازين(٣٥٢).

والجدير بالذكر: أن هناك مقاطعات أخرى منحتها الحكومة للملتزمين مثل: مصلحة الحرير، وساحة الغلال بالإسكندرية، ووكالة الصابون، ومدابغ الجلود، والصاغة، ومصلحة السلخانة، والخمارات، وكذلك مصلحة الحصير والمعاصر وغير ذلك(٣٥٣).

خامسا: الصعوبات التي واجهت نظام الالتزام:

تعرض الملتزمون لصعوبات عدة أثرت على إدارة التزامهم، وبالتالي الفشل في إدارة الالتزام. فتعرض على سبيل المثال: وكلاء ومندوبي ملتزم المهن الحرة إلى الضرب من حكام الأقاليم، الذين قاموا بالاستيلاء على أموال الالتزام من أيدي الوكلاء لأنفسهم، مما أدى إلى ضياع الأموال وخسائرهم، وبالتالي الفشل في سداد أقساط الالتزام(٣٥٤). كما حصل مأموري الأقاليم على قروض إجبارية من الملتزمين، الذين لم يكن بوسعهم رفض طلباتهم، وكان على الملتزم أن يطالب الحكومة بتلك الأموال أو خصمها من أقساط التزامه، وذلك بعد فحص سجلاته ودفاتره(٣٥٥). وبذلك وفر الملتزم المال للحكومة وقت الحاجة أو العسرة، ولكن تحت الضغط

(٣٤٨)دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر دواوين العموم، سجل رقم ل/٣١/١/٥٤، جواب بختم الناظر إلى ديوان الجهادية، بتاريخ ٢٠ شوال ١٢٩٥هـ- ١٧ أكتوبر ١٨٧٨م، ص١٠٨.

(٣٤٩) د. أحمد الشربيني، مرجع سابق، ص٦٩.

(٣٥٠) حسين خلاف، مرجع سابق، ص١٧٥، ١٧٦.

(٣٥١) د. أحمد الشربيني، مرجع سابق، ص٧٦.

(٣٥٢) H.D. Traill. D.cl., op. cit. p. 15.

(٣٥٣) محمد مبروك، مرجع سابق، ص١٣٠.

(٣٥٤) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٨٤، وثيقة رقم ٣٤١، خطاب من المجلس العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ١٧ ذو القعدة ١٢٤٧هـ- ٣١ مايو ١٨٢٨م، ص١٦١.

(٣٥٥) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٣٦، وثيقة رقم ٣٩١، أمر من الديوان الخديوي إلى ناظر الخزينة دار، بتاريخ ٢٣ محرم ١٢٤٣هـ- ١٦ أغسطس ١٨٢٧م.

والإجبار.

وتعدي أيضاً مشايخ كفر الزيات التابعة لمديرية الغربية، على وكلاء ملتزم أسواق وسلخانات وعوائد دخولية المديرية بالضرب، وطردوا الوكلاء واستولوا على ما بأيديهم من إيرادات الالتزام ونهبها(٣٥٦).

ولم تقتصر التعديات على الملتزمين من حكام الأقاليم ومشايخ البلاد فقط، بل تعدي العربان أيضاً على أموال الملتزمين. فتعدى عربان أولاد علي ونهبوا أموال ملتزم الاسفنج، كما قاموا بسرقة الملح من ملتزم الملاحة بجهة مرسى مطروح، مما أدى إلى خسائر فادحة لهم. ولم تقف الحكومة ساكنة أمام تلك التعديات، فأخذت التعهدات اللازمة على مشايخ العربان بعدم التعرض للملتزمين(٣٥٧).

كما تعرض ملتزم حلقات الأسماك لخسائر كبيرة، نتيجة تهريب الصيادين للأسماك، وبيعها بعيداً عن حلقات الالتزام، مما دفع بالملتزمين إلى تعيين الخفراء لمنع الصيادين من البيع في غير الأماكن المحددة بالبيع فيها حسب شروط الالتزام(٣٥٨). كما تضرر ملتزم أسماك مدينة ديروط من الحكومة نفسها، التي نزعت التزامه الممتد إلى عام ١٨٨١م، واشتكى من عدم مساعدة الحكومة له في تحصيل متأخرات له لدى الصيادين، وسداد ما عليه من مال للحكومة، مما يؤدي ذلك إلى رفع الضرر عنه(٣٥٩).

ومن الصعوبات التي تعرض لها الملتزمون أيضاً، كثرة عمليات التهريب التي قام بها التجار في جمرك دمياط والتعدي على وكيل الملتزم(٣٦٠)، هذا بخلاف الخسائر التي لحقت بملتزم الجمارك نتيجة الاعفاءات الجمركية الخاصة بسفن ومراكب الحكومة وما تحمله من متعلقات الحكومة من بضائع وسلع وغير ذلك(٣٦١) ، وكذلك إعفاءات أمتعة ولوازم الحجاج(٣٦٢)، ولوازم المساجد

---

(٣٥٦) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر عرض حالات دواوين وأقاليم، سجل رقم ل/٢٦/١٢/٣١، جواب بختم الناظر إلى مديرية الغربية، بتاريخ ١٩ ربيع ثان ١٢٩٣هـ- ١٤ مايو ١٨٧٦م، ص٨٧.

(٣٥٧) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر الدواوين والمحافظات والضبطيات والجهات السايرة، سجل رقم ل/١٦/٨/٣١، جواب بختم الناظر إلى محافظة الإسكندرية، بتاريخ ٣ رجب ١٢٩٣هـ- ٢٥ يوليه ١٨٧٩م، ص٣٠.

(٣٥٨) Gerrold , Egypt under Ismail pasha, London, 1879., p. 126.

(٣٥٩) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر جهات الأقاليم بقلم عرض حالات بحرى وقبلي، سجل رقم ل/٢٢/١٤/٣١، جواب بختم الوكيل إلى مديرية أسيوط، بتاريخ ٢ ذو القعدة ١٢٩٦هـ- ١٨ أكتوبر ١٨٧٩م، ص٢١.

(٣٦٠) الوقائع المصرية، العدد رقم ١٤٥، بتاريخ ١٩ ذو القعدة ١٢٤٥هـ- ١٢ مايو ١٨٣٠م.

(٣٦١) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٦٩، وثيقة رقم ٣٠٨، أمر صادر من مأمور الديوان الخديوي إلى مأمور الشرقية، بتاريخ ١٧ صفر ١٢٤٦هـ- ٧ أغسطس ١٨٣٠م، ص١٢٨.

(٣٦٢) الوقائع المصرية، العدد رقم ١٩٣، بتاريخ ٩ ربيع ثان ١٢٤٦هـ- ٢٧ سبتمبر ١٨٣٠م.

والأضـرحة والموالـد[٣٦٣]، وكـذلك أمتعـة ولـوازم القناصـل[٣٦٤]. وبـلا شـك أن كـل تلـك الإعفـاءات وغيرهـا أدت بالضـرورة إلـى تنـاقص الايـرادات و خسـائر كبيـرة للملتـزمين، ممـا أدى إلـى فشـل بعضهم في إدارة التزامه.

ومن ناحية أخرى، تعرض بعض الملتزمون لصـعوبات وخسـائر نتيجـة لظـروف بيئيـة، نتيجـة انتشـار بعـض الأوبئـة وخاصـة وبـاء الماشـية أو الطـاعون البقـري، ممـا ألحـق الضـرر بملتـزم الأسواق، حيث تم منع بيع وتداول المواشي بتلك الأسواق، تجنباً لهذا الضرر، مما دفع بالملتزمين إلى طلب تعويضات، عن عدد أيام الأسواق التي خلت دون تحصيلهم عوائد منها[٣٦٥].

وتعـددت الحكومـة نفسـها علـى بعـض الملتـزمين، حيـث تعـرض ملتـزم عوائـد الدخوليـة بمديريـة الدقهليـة، لتعدي الحكومـة عليـه ونقضـها لشروط الالتزام من طرفها بدون وجه حق٠ حيث اسـتولت علـى بعـض أقـلام الالتـزام الخاصـة بـالملتزم، وحصـلت عوائـد الـدخان البلـدي والتـبن والبرسيم لصـالحها، ونزع تلك الأقلام من الملتزم، فـي الوقـت نفسـه قامـت الحكومـة بتحصـيل كامـل مال الالتزام منه، وبدون تعويضه عن تلك العوائد أو خصمها من مال الالتزام، مما أدى إلى تأخيره فـي سـداد الأقسـاط وخسـائره، وطالـب الملتـزم الحكومة بمعاملته حسب شروط العقد لرفع الضرر عنه[٣٦٦].

كـل هـذه التعـديات والإعفـاءات والخسـائر، أدت بالضرورة إلى تعثر الكثير من الملتزمين في سـداد مـا علـيهم مـن أمـوال للحكومـة٠ فأمهلـت الحكومـة الملتـزمين المتعثـرين فـي السـداد مهملـة للسـداد، وخاصـة إذا تبـين لهـا أن لهـم ديـون ومتأخرات عند الأهالي، حتى يتم تحصيلها[٣٦٧]. وعند فشل الملتزم في إدارة التزامه، كانت الحكومة تـأمر بإحالـة الالتـزام إلـى عهـدتها، فـأمرت علـى سبيل المثال، بنقل التزام "الجزارة" بالخانقة، إلـى نـاظر المذبح بدلاً من الملتزم لفشله في إدارتـه، وتعرضه لخسائر كبيرة[٣٦٨].

وهكذا كان مال الالتزام مطمعاً لكثير من رجال الحكومة سواء كانوا حكام أقاليم أو مأموري

(٣٦٣) دار الوثـائق القوميـة: محـافظ وقـائع مصـرية، محفظـة رقـم ٥، الوقـائع المصـرية، العـدد رقـم ٨٠، بتاريخ ١٠ جماد أول ١٢٤٥هـ– ٧ نوفمبر ١٨٢٩م.

(٣٦٤)دار الوثائق القومية: محافظ وقائع مصرية، محفظة رقم ٥، الوقائع المصرية، العدد رقم ١٤٨، بتاريخ ٥ ذو الحجة ١٢٤٥هـ– ٢٨ مايو ١٨٣٠م.

(٣٦٥) د. أحمد الشربيني، مرجع سابق، ص٨٠ ، ٨١.

(٣٦٦) دار الوثـائق القوميـة: ديـوان الداخليـة، سـجلات صـادر عرض حـالات دواوين وأقاليم، سـجل مسلسل رقم ل/١٦/١٢/٣١، جواب بختم النـاظر إلـى ديوان المالية، بتاريخ ٢٧ ذو الحجة ١٢٩٠هـ– ١٥ فبراير ١٨٧٤م، ص٧٣.

(٣٦٧) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٦٠، وثيقة رقم ٨٩ ، أمر من الديوان الخديوي إلـى مـأمور أشـغال المحروسـة، بتـاريخ ٥ ربيـع ثـان ١٢٤٥هـ– ٤ أكتوبر ١٨٢٩م، ص٣٨.

(٣٦٨)دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٦٠، وثيقة رقم ١٤١، أمر صـادر من الديوان الخديوي إلـى مـأمور القليوبية، بتـاريخ ١٢ ربيـع ثـان ١٢٤٥هـ– ١١ أكتوبر ١٨٢٩م، ص٤٩.

أقاليم، أو مشايخ البلاد، وكذلك أيضاً العربان، بل كان مال الالتزام مطمعاً للملتزمين أنفسهم، الذين تحايلوا على عدم الدفع والتهرب والاختلاس للمال العام.

سادسا : فسخ عقود الالتزام :

لم يكن الملتزم مطلق اليد في تصريف شئون التزامه على هواه، بل كان عليه الالتزام بشروط العقد المبرم بينه وبين الحكومة ، والذي حدد قيمة الرسوم أو الضريبة التي يقوم بتحصيلها من الأهالي وغيرهم من التجار، دون أدنى زيادة عن المقرر[٣٦٩]. وكانت شروط العقد تحدد قائمة بالأسعار التي على أساسها يتعامل بها الملتزم٠ فحددت القائمة على سبيل المثال: سعر أردب القمح بمبلغ ١٨ قرشاً، والشعير والفول بسعر ١٣ قرشاً، والرسم المفروض على الأغنام بثلاثة قروش عن كل رأس، والبقر بأربعين قرشاً عن كل رأس من الماشية[٣٧٠]٠ و حددت عوائد دخولية الخضار والفواكه بحوالي ٩% من قيمتها السوقية[٣٧١].

وكان المجلس العالي في حكومة محمد علي، يكافئ الملتزم الذي لم يخل بشروط عقد الالتزام بتجديد عقده مرة أخرى[٣٧٢].

وهكذا حددت شروط العقود حقوق وواجبات الملتزم، واعتبرت إقدام الملتزم على زيادة الأسعار المقررة، مخالفة تعرضه للتحقيق ومراجعة دفاتره وسحب الالتزام منه، وعرضه مرة أخرى في المزاد، في حال ثبوت مخالفته لشروط العقد[٣٧٣].

وقد قام بعض الملتزمون بالتلاعب في الأسعار للسلع التي حصلوا عليها، وذلك للحصول على أعلى عائد منها٠ مما دفع حكومة محمد علي إلى تحديد أسعار السلع المقرر بيعها من الملتزمين للأهالي وغيرهم، وتسليم الملتزم قائمة بالأسعار مختومة من الديوان العالي، والزمت الحكومة الملتزم بما جاء بها من أسعار[٣٧٤]. ولضمان التزام الملتزم بالبيع بالأسعار المقررة وعدم تلاعبهم في الأسعار، قامت الحكومة بالتفتيش المفاجئ على حسابات الملتزمين من واقع دفاترهم[٣٧٥]. وأمرت كذلك الملتزمين بتقديم حساباتهم للديوان العالي بشكل رسمي كل أربعة

---

(٣٦٩) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٨٠٦، وثيقة رقم ١٩٤، أمر صادر من الديوان الخديوي إلى ناظر الخزينة دار أغا، بتاريخ ٢٥ رجب ١٢٥٠هـ- ٢٧ نوفمبر ١٨٣٤م، ص٥٣.

(٣٧٠) محمد فؤاد شكري، مرجع سابق، ص٧٢٣. أنظر أيضاً: محمد مبروك ، مرجع سابق، ص١٣٥.

(٣٧١) دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، سجلات صادر جهات دواوين المحروسة، سجل رقم ل/١٣/٥/٣١، جواب بختم الناظر إلى محافظة مصر، بتاريخ ٢٧ ذو الحجة ١٢٨٤هـ- ٢٠ إبريل ١٨٦٨م، ص٣٦.

(٣٧٢) الوقائع المصرية، العدد رقم ٤٣٢، بتاريخ ٢٧ ربيع ثان ١٢٤٨هـ- ٢٣ سبتمبر ١٨٣٢م.

(٣٧٣) محمد مبروك، مرجع سابق، ص١٢٦.

(٣٧٤) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٥٢، وثيقة رقم ٧٢، أمر من الديوان الخديوي إلى مأمور الديوان، بتاريخ ٥ ربيع أول ١٢٤٤هـ- ١٥ سبتمبر ١٨٢٨م، ص٥٣.

(٣٧٥) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٧٠، وثيقة رقم ٢٣٠، أمر من المجلس العالي إلى الديوان الخديوي، بتاريخ غرة ربيع أول ١٢٤٦هـ- ٢٠ أغسطس ١٨٣٠م، ص١٥٤.

شهور[٣٧٦].

ودأب بعض الملتزمون إلى التحايل على انقاص قيمة سعر بعض السلع، من أجل تحقيق مكاسب ومصالح مادية وشخصية، ففرضت الحكومة على هؤلاء المتحايلين الغرامات المالية الكبيرة لردعهم[٣٧٧].

ورغم الغرامات والعقوبات المالية، خالف بعض الملتزمون شروط عقود الالتزام. ففي عام ١٨٣٢م، خالف ملتزم الحرف والمهن شروط العقد، وقام بجمع ضرائب أكثر مما هو مقرر، فعاقبته الحكومة بسحب التزامه وعزله وسجنه حتى يتم استرداد المال الزيادة وإعادته إلى أصحابه، عقاباً له على جرمه[٣٧٨]. كما خالف ملتزم صناعة الحصر شروط العقد، وباع للأهالي بأسعار أكثر من المقرر، فتم سحب الالتزام منه وطرده[٣٧٩].

وقامت الحكومة بفسخ عقد التزام الخواجة "ميخائيل" ملتزم الساحل، لمخالفته لشروط العقد، حيث قام بتحصيل ٤٠ بارة عن كل أردب قمح، رغم أن العقد ينص على تحصيل ٣٢ بارة فقط، وأعادت الحكومة التزام الساحل إلى الميري[٣٨٠]. كما قامت الحكومة بفسخ عقد ملتزم حلقات الأسماك لمخالفة شروط العقد، حيث قام الملتزم بالاستيلاء على سمك من الصيادين تحتي دعوى باسم "عشا المصلحة" بدون وجه حق وبدون مقابل، مخالفاً بذلك شروط العقد، فقامت الحكومة بسحب الالتزام منه وطرحه في المزاد مرة أخرى[٣٨١].

ومن ناحية أخرى، خالف أيضاً الملتزم "أحمد العريني" ملتزم تنظيف "القاذورات أو المراحيض" والحيوانات النافقة بالإسكندرية، شروط العقد بتحصيل أموال زيادة عما هو مقرر من الأهالي. فقامت الحكومة بفسخ عقد الالتزام لشكوى الأهالي من الملتزم ومخالفته لشروط

(٣٧٦)دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٥٩، وثيقة رقم ٥ ، أمر من المجلس الخديوي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٣ ربيع أول ١٢٤٦هـ- ٢٢ أغسطس ١٨٣٠م، ص٥.

(٣٧٧) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٤٢، وثيقة رقم ٥٠٣، أمر صادر من المجلس العالي إلى مأمور الساحل، بتاريخ ١٣ جماد ثان ١٢٥١هـ- ٦ أكتوبر ١٨٣٥م، ص٩٤.

(٣٧٨) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٨٥، وثيقة رقم ١٦٨، أمر من المجلس العالي إلى الديوان الخديوي، بتاريخ ١٩ ربيع ثان ١٢٤٨هـ- ١٥ سبتمبر ١٨٣٢م.

(٣٧٩) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٦١، وثيقة رقم ١٠٤، أمر صادر من مأمور الديوان الخديوي إلى مأمور الخزينة دار أغا، بتاريخ ٤ صفر ١٢٤٥هـ- ٥ أغسطس ١٨٢٩م، ص٤٠.

(٣٨٠) دار الوثائق القومية: محافظ عابدين، محفظة رقم ١٠٢(ملف مقاطعات والتزامات)، سجل رقم ٢١، وثيقة رقم ٥٠٨، أمر من الجناب العالي إلى محافظ الإسكندرية، بتاريخ ٣ ربيع ثان ١٢٤٢هـ- ٤ نوفمبر ١٨٢٦م.

(٣٨١)دار الوثائق القومية: ديوان الداخلية، صادر عرض حالات دواوين وأقاليم، سجل رقم ل/١٧/١٢/٣١، جواب بختم الناظر إلي محافظة رشيد، بتاريخ ١٩ صفر ١٢٩١هـ- ٧ إبريل ١٨٧٤م، ص١٥.

العقد[٣٨٢]. كما تم عام ١٨٢٩م فسخ عقد التزام جمرك الإسكندرية ودمياط ، لمخالفة سليمان أفندي لشروط العقد وتحصيل أموال زيادة من التجار[٣٨٣].

واستغل بعض الملتزمون نفوذهم، فاستخدموا الشدة والعنف مع الأهالي لتحصيل مال الالتزام. وأمام هذا التعدي أصدر المجلس العالي قراراً بإلزام الملتزمين بحسن معاملة الأهالي والامتناع عن ظلم الفقراء منهم، وهدد المجلس المخالفين بالعواقب الوخيمة، إذا خالفوا هذا الشرط المتمثل في "حسن المعاملة"[٣٨٤]. ولذلك أمر المجلس العالي بالتحقيق في تلك المخالفات، ومعاقبة المخالفين بسحب الالتزام وفسخ عقد الالتزام وطرحه مرة أخرى في المزاد[٣٨٥].

ولم تقتصر مخالفات الملتزمين على زيادة الأسعار وتحصيل أموال زيادة فقط، بل عمد بعضهم إلى تزوير دفاتر الالتزام، بتقديم حسابات غير حقيقية ووهمية. فتلاعب على سبيل المثال: ملتزم أقلام عوائد المأكولات بدمياط، وقدم دفاتر غير صحيحة، تحتوى على مبلغ ١٢٢١١ قرشاً متأخرات للتهرب من دفع هذه المتأخرات، وهي دفاتر غير مختومة بختم الحكومة ومخالفة بذلك شروط الالتزام، وهذا للتحايل والاختلاس[٣٨٦].

وتصدت نظارة المالية أيضاً، لاختلاسات بعض ملتزمين عوائد الدخولية، حيث قدموا كشوف لحسابات إجمالية بالأصناف التي قاموا بجمع مال التزامها، بدون تحديد نوع أو كمية أو وزن تلك السلع، وطالبت النظارة الملتزمين بتقديم كشوف تحتوى على نوع السلعة ووزنها وسعرها من مدة عام مضى لمراجعة تلك الكشوف و الحسابات، لدحض العجز المالي الحالي الذي يدعيه الملتزمون لتلك السلع[٣٨٧].

ولم تكن زيادة الأسعار والاختلاسات هي كل المخالفات التي قام بها الملتزمون، بل عمد

---

(٣٨٢) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، سجلات صادر الدواوين والأقاليم والمحافظات والضبطيات، سجل رقم س/١٧/١/١١، جواب بختم المستشار إلى محافظة الإسكندرية، بتاريخ ٢٥ جماد ثان ١٢٩٣هـ- ١٨ يوليه ١٨٧٦م، ص٩.

(٣٨٣) دار الوثائق القومية: محافظ وقائع مصرية، محفظة رقم ٥، الوقائع المصرية، العدد رقم ٣٥، بتاريخ ٥ ذو الحجة ١٢٤٤هـ- ٨ يونيو ١٨٢٩م.

(٣٨٤) دار الوثائق القومية: ديوان خديوي (تركي)، سجل رقم ٧٥٩، وثيقة رقم ١٧٩، قرار صادر من المجلس العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٧ ربيع ثان ١٢٤٦ هـ- ٢٥ سبتمبر ١٨٣٠م، ص٥٩.

(٣٨٥) دار الوثائق القومية: محافظ عابدين، محفظة رقم ١٠٢(ملف مقاطعات والتزامات)، وثيقة رقم ١١٩، صورة أمر من الجناب العالي إلى مأمور الديوان الخديوي، بتاريخ ٢٢ ذو الحجة ١٢٤٣هـ- ٥ يوليو ١٨٢٨م.

(٣٨٦) دار الوثائق القومية: ديوان مجلس خصوصي، القرارات واللوائح الصادرة، سجل رقم س/٢/٨/١١، صورة قرار بختم دولتلو الرئيس إلى ديوان المالية، بتاريخ غرة ربيع أول ١٢٧٦هـ- ٢٨ سبتمبر ١٨٥٩م، ص٣٦.

(٣٨٧) دار الوثائق القومية: ديوان مالية، سجلات صادر دواوين، سجل مسلسل رقم ٢٩٩(رقم قديم ١٨٦٨)، جواب بختم الناظر إلى محافظة مصر، بتاريخ ١٠ جماد أول ١٢٨٩هـ- ١٨ أغسطس ١٨٦٩م، ص٦٠.

بعضهم إلى تقديم الرشاوي إلى رجال الحكومة٠ حيث عمد ملتزم جمرك الإسكندرية إلى تقديم الرشاوي إلى الجاويشية والبصاصين، لعدم قيد وتسجيل الأموال المهربة التي تم ضبطها بواسطتهما، في سجلات دفاتر الجمرك على ذمة الحكومة، وذلك لاستيلاء الملتزم على تلك الأموال المهربة لنفسه بعيداً عن الحكومة. ولعلاج تلك الظاهرة وهي تقديم الرشاوي، رأي ناظر الترسانة على أفندي – بالإسكندرية، ضرورة مكافأة البصاصين والجاويشية، بمكافأة تقدر بحوالي خمس الأموال المضبوطة، مهما كانت قيمة المال المضبوط، حتى لا يحصلوا على رشاوي من الملتزمين، وتهريب تلك الأموال وعدم قيدها بدفاتر وسجلات الحكومة(٣٨٨). ولا شك أن هؤلاء الملتزمين قد الحقوا أضراراً جسيمة بالمال الحكومي.

سابعا : إيرادات مصالح الالتزام :

تعد إيرادات مصالح الالتزام من مصادر الدخل غير المباشر للخزانة المصرية، وقد تفاوتت نسب إيراداتها عاماً بعد عام . فبلغت نسبة إيرادات مقاطعات الالتزام في ميزانية ١٨٤٢م، حوالي ٣.٥% وهي نسبة ضئيلة بالنسبة للإيراد العام(٣٨٩).

وزادت إيرادات الالتزام عاماً بعد عام، فبلغت إيرادات التزام المقاطعات في ميزانية ١٢٨٤هـ– ١٨٦٧م، مبلغ ٣٩٨٠٠٠ جنيها،– ٧٩٦٠٠ كيس–(٣٩٠). وتناقصت في ميزانية العام الحالي وهي ميزانية ١٢٨٥هـ– ١٨٦٨م، فبلغت ٣٨٥٨٦٥ جنيها – ٧٧٠٥٣ كيس–(٣٩١)، في حين تساوت تقريبا في ميزانية ١٢٨٦هـ– ١٨٦٩م، فبلغت مبلغ ٣٨٥٢٦٠ جنيها– ٧٧٠٥٢ كيس–(٣٩٢).

وتناقصت إيرادات التزام المقاطعات والهويسات في ميزانية عام ١٢٨٦هـ–١٨٦٩م، فبلغت مبلغ ٢٥٨٦٩٠ جنيها – ٥١٧٣٨كيس– (٣٩٣). وتساوت تلك الإيرادات مع إيرادات ميزانية عام ١٢٨٧هـ– ١٨٧٠م، حيث بلغت مبلغ ٢٥٨٦٩٠ جنيها(٣٩٤).

وعادت إيرادات التزام أموال التزامات المطرية والرسالة والأطرون والأسماك وغيره من إيرادات الهويسات إلى الزيادة، فبلغت في عام

(٣٨٨) الوقائع المصرية، العدد رقم ١٧١، بتاريخ ١١ صفر ١٢٤٦هـ– ١ أغسطس ١٨٣٠م.

(٣٨٩) محمد مبروك، مرجع سابق، ص١٣١.

(٣٩٠) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، سجلات قيد الأوامر واللوائح والقرارات والمنشورات، سجل رقم س/١/٣٣/٥، أمر كريم للداخلية ، بتاريخ ٢٩ محرم ١٢٨٥هـ– ٢٢ مايو ١٨٦٨، ص١٠١.

(٣٩١) وادي النيل، العدد رقم ٨ (ميزانية إيرادات ومصروفات الحكومة)، بتاريخ غرة ربيع أول ١٢٨٦هـ– ١١ يونيه ١٨٦٩م، ص٢٣٦.

(٣٩٢) دار الوثائق القومية: ديوان معية سنية، سجلات قيد الأوامر واللوائح والقرارات والمنشورات، سجل رقم س/١/٣٣/٦، صورة أمر عالي صادر إلى الداخلية، بتاريخ ٢٤ ذو الحجة ١٢٨٥هـ– ٧ إبريل ١٨٦٩م، ص١٢٩.

(٣٩٣) وادي النيل، العدد رقم ١١، السنة الرابعة، بتاريخ ١٢ صفر ١٢٨٧هـ– ١٤ مايو ١٨٧٠م، ص٣.

(٣٩٤) وادي النيل، العدد رقم ١٥، السنة الرابعة، بتاريخ ٢٦ صفر ١٢٨٧هـ– ٢٦ مارس ١٨٧٠م، ص٤.

١٢٨٨هـ- ١٨٧١م، مبلغ ٢٥٨٧٩٥ جنيها - ٥١٧٥٩ كيس- [٣٩٥]. وتساوت تلك الإيرادات مع إيرادات عام ١٢٩٠هـ- ١٨٧٣م، لتحقق المبلغ السابق نفسه[٣٩٦].وهكذا٠

ويبدو أن الحكومة قد ألغت نظام الالتزام، حيث خلت ميزانية ١٨٨٥م، من إيرادات عوائد الالتزامات [٣٩٧].

والجدير بالذكر: أن حكومة الخديو إسماعيل قد خصصت عام ١٨٧٦م، بعض عوائد أموال الالتزام لسداد أصل الدين العمومي، فخصصت مبلغ ٦٠٠٠٠ ليرة استرليني من التزام المطرية، ومبلغ ٣٠٠٠٠ ليرة من رسوم الهويسات ، ومبلغ ١٥٠٠٠ ليرة من رسوم عوائد التزام كوبري قصر النيل، وذلك بمجموع قدرة ١٠٥.٠٠٠ ليرة، وذلك لسداد ديون وقروض الحكومة[٣٩٨].

ويتضح مما سبق: أن نظام الالتزام قد استخدمته الحكومة لتحصيل بعض عوائد وضرائب الدخل غير المباشرة، والتي من الصعب على الحكومة جمعها أو تحصيلها من أصحابها على الوجه الأكمل، لأنها ارتبطت معظمها بالطبقات الدنيا من المجتمع ، والتي من شأنها التهرب من دفع العوائد لفقرها، فأوكلت بهذه المهمة إلى الملتزمين، الذين تغلغلوا داخل تلك الشرائح، ورفعت في الوقت نفسه عن كاهلها عبء إدارة وتحصيل تلك الرسوم من أصحابها، الذين أرهقهم نظام الالتزام في مصر.

الخاتمة

خرجت الدراسة بعدد من النتائج أهمها:

- أثبتت الدراسة أن حكومة محمد علي، رغم أنها ألغت نظام الالتزام المفروض على الأراضي الزراعية في مصر – الالتزام الزراعي- وتخلصت منه عام ١٨١٤م، إلا أنها عادت إليه مرة أخرى للعمل به، في أوقات وظروف معينة، ولبعض الأطيان الزراعية في بعض الجهات، في فترات معينة ولمدد زمنية قصيرة، لا تتجاوز العام للملتزم، وذلك حسب وفرة المحصول أو التوقع بعجزه.

-أوضحت الدراسة أن نظام الالتزام لم يكن قاصراً على الأراضي الزراعية فقط- الالتزام

---

(٣٩٥) الجوائب، العدد رقم ٥٤٠ (ميزانية إيرادات ومصروفات خديوية مصر الجليلة ١٢٨٨هـ)، بتاريخ ٢١ جماد ثان ١٢٨٨هـ- ٦ سبتمبر ١٨٧١م، ص٣.

(٣٩٦) دار الوثائق القومية: الديوان الخديوي، سجل رقم س/١/١٣/٢، دفتر ميزانية الحكومة الخديوية عن إيراداتها ومصروفاتها، توتي ١٥٩١- ١٢٩١هـ- ، ص٤ ٠ انظر أيضاً: دفتر قيد قرارات مجلس شورى النواب ١٢٩٠هـ ، مخطوط رقم ١٥/١، قرار اعتماد مسألة الميزانية المالية بمحضر ١٢ محرم ١٢٩٠هـ- ١٢ مارس ١٨٧٣م. مكتبة مجلس الشعب ، قاعة الوسائل السمعية والبصرية.

(٣٩٧) G.Dawin, Histore du Regne du khedive Ismail, tom 11, l. Apacee 1867- 1873, stampatoin Rana, 1934, p. 71.

(٣٩٨) دار الوثائق القومية: محافظ وقائع مصرية، محفظة رقم ٨ ، ملف الدين المصري، الوقائع المصرية، العدد رقم ٦٨٦، بتاريخ ١٤ ذو القعدة ١٢٩٣هـ- ٣٠ نوفمبر ١٨٧٦م.

الزراعـي–، بـل تعـددت أنـواع الالتـزام لمصـادر الـدخل غيـر المباشـر، فكـان هنـاك التـزام لإدارة الجمـارك، والمقاطعـات، والمعـادي والرسـالة، والملح، والتزام عوائد الحملة– السوق – ، وكذلك حلقات الأسماك، وعوائد الدخولية، وغيرها من مصادر الدخل غير المباشر لخزانة الدولة.

–أكدت الدراسة أن الحكومة قد وضعت شروطاً وقواعد للحصول على إدارة الالتزام، فاشترطت في الملتزم أن يكون حسن السمعة والأخلاق والأمانة، وأن يقدم ضامناً غارماً، وأن يتم الحصول على الالتزام عن طريق المزادات العلنية، التي وضعت لها الضوابط لمنع التلاعب في نتائجها.

–أوضحت الدراسة أيضاً: أن الحكومة حددت المدد الزمنية لعقود الالتزام، واختلفت تلك المدد حسب نوع السلعة الممنوحة للملتزمين، فتفاوتت ما بين عام إلى ثلاثة أعوام في عهد محمد علي، ووصلت إلى سبع سنوات في عهد حكومة الخديو إسماعيل. وحددت كذلك طريقة سداد أقساط الالتزام، واختلفت كيفية سدادها حسب نوع السلعة، فكانت هناك أقساط شهرية، وأخرى كل ثلاثة شهور وأيضاً أربعة شهور، وذلك لضمان حصول الحكومة على أموالها أولاً بأول.

–وأثبتت الدراسة كذلك، أن الحكومة قد وضعت شروطاً عامة للالتزام متفق ومتعارف عليها، سواء للأهالي أو الأجانب على حد سواء. كما كان هناك شروط خاصة بكل سلعة أو مرفق من مرافق الدولة، والزمت الجميع بها. وفي حالة مخالفة أحد شروطها، يتم سحب وإلغاء الالتزام. وقد قامت الحكومة بإلغاء كثير من الالتزامات لمخالفة الملتزمين للشروط، كالتعدي على الأهالي والتجار بتحصيل مال زيادة أو الاختلاس، أو تقديم رشاوي، أو التلاعب في الأسعار ومخالفة قائمة الأسعار.

–أكدت الدراسة أيضاً: أن هناك شرائح عدة حصلت على إدارة الالتزامات المختلفة، من الأهالي والموظفين والتجار والصيارفة وغيرهم. وقد حصل الملتزمون الأقباط على غالبية الالتزامات في عهد محمد علي، يليهم اليهود في ذلك الأمر. كما حصل الأجانب على كثير من الالتزامات الكبيرة، التي تحتاج إلى رأس مال وخبرة غير متوفرة لدى الأهالي ، مثل مقاطعة الأحجار والمعادن، لمدد تراوحت إلى سبع سنوات، وذلك لطبيعة تلك الأشغال التي تتطلب وقت في عملية الاستخراج، ولبعدها عن العمران، وخاصة في عهد الخديو إسماعيل باشا.

–أوضحت الدراسة أيضاً: أن الحكومة قد عهدت بالتزام المهن والحرف الوضيعة أو الدنيئة إلى الملتزمين من الأهالي، الذين لم يسلموا من دفع الضرائب للحكومة، سواء كانوا منجدين أو حلوانية أو فرانين أو سمكرية أو حدادين أو بهلوانية من أصحاب العاب التقاليع وغيرهم. ولم يسلم أصحاب هذه المهن الدنيئة من سوء معاملة الملتزمين والتعدي عليهم بسلب أرباحهم الضئيلة.

–أكدت الدراسة أن نظام الالتزام أو الملتزمين، تعرضوا لصعوبات عدة، وكانت أموالهم مطمعاً لكثير من تعديات رجال الإدارة والحكومة، وكذلك كانت مطمعاً للعربان وغيرهم. كما كان

مال الالتزام نفسه مطمعاً للملتزمين، الذين تحايلوا على عدم الدفع والتهرب والاختلاس.

-ومن ناحية أخرى، أكدت الدراسة على أن نظام الالتزام خضع إلى رقابة صارمة ومتعددة من جهات الحكومة، سواء في المحافظات أو الأقاليم وغيرها، وذلك لكثرة تعديات الملتزمين على المال العام بالاختلاس أو التحايل للتهرب من سداد أقساط مال الالتزام، وكذلك أيضاً لكثرة الشكاوي المقدمة ضد الملتزمين، وسوء معاملتهم للأهالي وغيرهم بسلب أموالهم. وقد أرهق هذا النظام بالضرورة الجهاز الإداري للحكومة.

-وأكدت الدراسة أيضاً: أن نظام الالتزام أرهق الأهالي والحكومة معاً، وقد ذهبت الحكومة إلى إنشاء بعض المصالح الحكومية للإشراف المباشر علي بعض أقلام الالتزام، مثل حلقات الأسماك، وعوائد الدخولية، لضبط حساباتها دون فائدة . حيث عينت الحكومة عساكر من الجهادية للضبط والمراقبة، ولكنها فشلت في مهمتها، لعربدة هؤلاء وتعاطيهم الرشاوي، مما أدى إلى كثرة عمليات التهريب للبضائع بدون دفع الرسوم، مما عاد بالعجز والخسارة على الملتزم وعلى الحكومة.

-وأوضحت الدراسة أن الحكومة قد حرصت في كافة عقود الالتزام، أن تتمتع سلع وحاجات وواردات الحكومة، بالإعفاءات الضريبية من الرسوم، أو التوريد بالسعر الأصلي للسلع، بدون إضافة أية أرباح لصالح الملتزم. وكان الملتزم يعمل وفق لائحة أسعار على أساسها يتم تحصيل الرسوم. وأن التزام الجمارك كان من أكثر الالتزامات التي صدر في حقها شكاوى وتعديات من الملتزمين، طمعا في أموال التجار و المشايخ والعلماء والحجاج والسياح والقناصل وغيرهم. وقد تصدت الحكومة لتعديات وأطماع هؤلاء وغيرهم من الملتزمين.

- وأوضحت الدراسة أيضاً: أن مصادر الدخل لخزانة الحكومة المصرية، انقسمت إلى قسمين: الأول وهو مصادر الدخل المباشر وتمثلت في إيرادات الأراضي الزراعية، التي أدارتها الحكومة بنفسها وتولت جمع ضرائبها. والثاني هو إيرادات مصادر الدخل غير المباشر، والتي منحتها الحكومة إن لم يكون كلها إلى الملتزمين لجمع ضرائبها. وقد زادت تلك الإيرادات عاماً بعد عام بنسب ضئيلة، وقد خصصت الحكومة جزء من تلك الإيرادات لسداد ديون الحكومة.

-ونستنتج مما سبق، أن نظام الالتزام قد لجأت إليه الحكومة، لتحصيل بعض عوائد وضرائب الدخل غير المباشر، والتي من الصعب على الحكومة جمعها أو تحصيلها من أصحابها على الوجه الأكمل، نظراً لارتباط معظمها بالطبقات الدنيا من المجتمع ، والتي من شأنها التهرب من دفع العوائد لفقرها، فأوكلت الحكومة بهذه المهمة إلى الملتزمين، الذين تغلغلوا داخل تلك الشرائح، ورفعت الحكومة عن كاهلها عبء إدارة وتحصيل تلك الرسوم من أصحابها، الذين أرهقهم رغم فقرهم نظام الالتزام.

المصادر والمراجع

أولا: الوثائق:

-وثائق باللغة العربية محفوظة بدار الوثائق القومية:

١-ديوان خديوي (تركي):

- سجلات رقم : ٤٧٣- ٧٣٣، ٧٣٦- ٧٤٢- ٧٤٣- ٧٤٥- ٧٤٨- ٧٥١- ٧٥٢- ٧٥٩- ٧٦٠- ٧٦١- ٧٦٣- ٧٦٦ – ٧٦٩ – ٧٧٠ – ٧٧٤ – ٧٨٤- ٧٨٥- ٧٩٢- ٧٩٣- ٧٩٦- ٨٠٦.

٢-دفاتر معية سنية (تركي):

-سجلات صادر المجالس والدواوين والأقاليم رقم قديم:

٢١- ٣٢- ٣٩

٣-ديوان الداخلية:

-سجلات صادر دواوين العموم رقم:

-ل/٣٣/١/٣١، ٣٤.

-سجلات صادر المجالس رقم:

-ل/٧/٤/٣١ ، ١١ .

-سجلات صادر جهات دواوين المحروسة رقم:

-ل/ ١١/١/٥/٣١، ١٢، ١٣

-سجلات صادر الأقاليم القبلية رقم:

-ل/٩/٦/٣١، ١٠.

-سجلات صادر الأقاليم البحرية رقم:

ل/٩/٧/٣١ ، ١٠.

-سجلات صادر الدواوين والمحافظات والضبطيات والجهات السايرة رقم:

-ل/٨/٣١/ ١، ١٦.

-سجلات صادر عرض حالات دواوين وأقاليم رقم:

-ل/٦/١٢/٣١، ٧، ١٠، ١٥، ١٦، ١٧، ٢٧.

-سجلات صادر جهات الأقاليم بقلم عرض حالات رقم:

-ل/٢٢/٢٤/٣١.

-سجلات صادر تلغرافات دواوين وأقاليم رقم:

-ل/٢/١٨/٣١، ٥، ٧.

-سجلات قيد الأوامر الكريمة الصادرة لنظارة الداخلية رقم:

-ل/٢٤/٣١/ ٤، ٥، ٨، ٩.

-سجلات وارد دواوين رقم:

-ل/٢٥/٣١/ ٢٨ .

٤-ديوان مجلس خصوصي:

-سجلات صادر الدواوين والأقاليم والمحافظات والضبطيات رقم:

-س/١٢/١/١١، ١٣، ١٤، ١٥، ١٧ .

-سجلات صادر الدواوين رقم:

- س/٦/٢/١١، ٧، ٨، ١١، ١٤ .

- سجلات القرارات واللوائح الصادرة رقم:

س/١/٨/١١، ٢، ١٧، ٢١، ٢٢، ٢٣.

٥-ديوان معية سنية:

سجلات صادر الأوامر العليا إلى المجالس والدواوين والأقاليم والمحافظات رقم:

-س/١٣/١/١ ، ٢٨، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤٢، ٤٤.

-سجلات صادر الدواوين والجفالك رقم:

-س/٢٤/٢/١.

-سجلات صادر الدواوين والأقاليم والمحافظات رقم:

س/١/٣/٢١ ، ٢٢.

-سجلات صادر المعية السنية للدواوين والأقاليم والمحافظات رقم:

س/١/٨/٧٨.

-سجلات صادر العرض حالات للدواوين والمجالس والمحافظات رقم:

س/١/٩/٤ ،٢١، ٢٢، ٢٣.

-سجلات وارد الإفادات والتحريرات من الأقاليم والمحافظات والدواوين رقم:

س/١/٢١/٨٤.

-سجلات وارد بنمر عرض حالات من الدواوين والمحافظات والجهات رقم:

س/١/٢٥/١٠.

-سجلات قيد الأوامر واللوائح والقرارات والمنشورات رقم:

س/١/٣٣/٢، ٥، ٦.

-سجلات صادر الأوامر الكريمة للدواوين والأقاليم والمحافظات رقم:

س/١/٥٥/٢٣، ٢٤ .

-سجلات صادر إفادات المعية للدواوين رقم:

س/١/١٦/ ٢٤.

٦-الديوان الخديوي:

سجل رقم: س/٢/١٣/ ١٠.

٧-ديوان ضبطية مصر:

-سجلات وارد عرض حالات الدواوين رقم:

-ل/٢/٤١ /٩٠

٨-ديوان مالية:

-سجلات صادر الدواوين رقم حديث :

-٢٦٤- ٢٩٩ -٣١١- ٣١٢ -٣١٣ -٣١٩ - ٣٤٨- ٤٣٧ -٣٢٣٧.

- سجلات صادر الدواوين و السايرة رقم حديث:

- ٢٢٧ ، ٥٤٦ .

-سجلات قيد الأوامر العربي الصادرة للمالية رقم حديث:

٣٢٣- ٣٢٣٥- ٣٢٣٦- ٣٢٣٧.

٩-محافظ معية سنية:

محفظة رقم: ٤١.

١٠-محافظ مجلس الوزراء: (نظارة المالية) رقم

-محفظة رقم: ٣/أ

١١-محافظ أبحاث:

-محفظة رقم: ٥١ (موضوعات متنوعة).

-محفظة رقم: ١١٨ (ملف عوائد وأموال).

-محفظة رقم: ١٢٩ (ملف فابريقات)

١٢- محافظ عابدين:

-محفظة رقم: ١٠٢ (ملف مقاطعات والتزامات).

١٣-محافظ وقائع مصرية:

-محفظة رقم: ٥ (ملف جمارك).

-محفظة رقم: ٨ (ملف الدين المصري).

١٤-مكتبة مجلس الشعب: قاعة الوسائل السمعية والبصرية:

-مخطوط رقم:

-١٥/١ دفتر قيد قرارات مجلس شورى النواب ١٢٩٠ هـ- ١٨٧٣م.

ثانيا: الرسائل العلمية:

-صالح رمضان محمود، دراسات عن الحياة الاجتماعية في مصر في عصر الخديو إسماعيل، رسالة ماجستير منشورة، آداب القاهرة، ١٩٦٥م.

ثالثا: المراجع العربية:

-أحمد الحتة، التطور الاقتصادي في مصر في القرن التاسع عشر، ط١، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٥٥م.

-ـــــــ، تاريخ الزراعة في مصر في عهد محمد علي الكبير، دار المعارف بالقاهرة، ١٩٥٠م.

-أحمد الشربيني، تاريخ التجارة المصرية في عصر الحرية الاقتصادية(١٨٤٠- ١٩١٤م)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٥٥م.

-أحمد محمد حسن الدماصي، الاقتصاد المصري في القرن التاسع عشر(١٨٠٠ – ١٨٤٠م)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٤م.

- أمين سامي، تقويم النيل، ج١، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ٢٠٠٣م.

-أمين مصطفى عفيفي، تاريخ مصر الاقتصادي والمالي في العصر الحديث، ط٣، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة ، ١٩٥٤م.

- ج-بير، دراسات في التاريخ الاجتماعي لمصر الحديثة، ترجمة : عبدالخالق لاشين وآخر، مطبعة الحرية الحديثة ، القاهرة ، ١٩٧٦م.

- جلال يحيى، مصر الحديثة (١٨٠٥-١٨٤٠م)، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة، ١٩٨٣م.

- حسين خلاف، صفحات من تاريخ مصر المالي المعاصر، دار الفكر العربي القاهرة، د.ت.

- حمدي الوكيل، ملكية الأراضي الزراعية في مصر خلال القرن التاسع عشر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٠م.

- راشد البراوي، محمد حمزة عليش، التطور الاقتصادي لمصر في العصر الحديث، ط٤، مكتبة الانجلو المصرية، ١٩٤٩م.

-صالح رمضان، الحياة الاجتماعية في مصر في عصر إسماعيل(١٨٦٣- ١٨٧٩م)، دار المعارف بالإسكندرية، ١٩٧٧م.

-عبدالرحيم عبدالرحمن عبدالرحيم، الريف المصري في القرن الثامن عشر، مكتبة مدبولي، ١٩٨٦م.

-عبدالسلام عبدالحليم عامر، طوائف الحرف في مصر (١٨٠٥ – ١٩١٤م)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٣م.

-عبدالمنعم الجميعي، تاريخ مصر الاقتصادي والاجتماعي في عصر محمد علي، مطبعة الجبلاوي، القاهرة، ١٩٩٥م.

-عصمت محمد حسن، جوانب من الحياة الاجتماعية لمصر خلال كتابات الجبرتي، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة ، ٢٠٠٣م.

-كلوت بك، لمحة عامة إلى مصر، تعريب: محمد مسعود، ج٢، مطبعة أبي الهول ، القاهرة، د.ت.

- لطيفة محمد سالم، القوى الاجتماعية في الثورة العرابية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨١م.

- مالك رشوان، الفلاح المصري في عصر محمد علي، ط١، مطبعة الأمانة، القاهرة، ١٩٩٧م.

- محمد فؤاد شكري وآخرون، بناء دولة مصر

(عصر محمد علي) ط١، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٤٨م.

-محمد فهمي لهيطه، تاريخ مصر الاقتصادي في العصور الحديثة، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٤٤م.

-محمد مبروك، الإدارة المالية في عهد محمد علي(١٨٠٥ – ١٨٤٨م)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٩م.

-هيلين آن ريفلين: الاقتصاد والإدارة في مصر في مستهل القرن التاسع عشر، ترجمة: أحمد عبدالرحيم مصطفى، دار المعارف بمصر، القاهرة ، ١٩٦٨م.

سابعا: المراجع الأجنبية:

-Effingham, Wilson, Egyptian Debt, Mission Right, Hon.G.J. Goschen, London, (w .D).

- Gerrold, Egypt under Ismail pasha, London, 1879.

- G Douin, Histoire Du Regne Du Khedive Ismail, 1867- 1873. ton. 11.(W.D).

- H.D. Traill, England Egypt and the Sudan, 1900.

خامسا: الدوريات:

-الجوائب.

-الوقائع المصرية.

-وادي النيل.